A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

SCCR/29/5
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 11 يونيو 2014

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة التاسعة والعشرون
جنيف، من 8 إلى 12 ديسمبر 2014

مشروع التقرير

من إعداد الأمانة

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (والتي يشار إليها في هذه الوثيقة "باللجنة الدائمة") جلستها التاسعة والعشرين في جنيف في الفترة من 8 إلى 12 ديسمبر 2014.

2. وحضر ممثلو الدول الأعضاء التالية في المنظمة العالمية للملكية الفكرية و/أو أعضاء اتحاد برن لحماية الأعمال الأدبية والفنية: أفغانستان، الجزائر، أنجولا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، ازربيجان، بيلاروس، بلجيكا، البرازيل، بوركينا فاسو، بوروندي، كامبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشيلي، الصين، كولومبيا، كوستا ريكا، ساحل العاج، جمهورية التشيك، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الدنمارك، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، استونيا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، جواتيمالا، المجر، الهند، اندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إسرائيل، ايطاليا، اليابان، الأردن، كينيا، لاتفيا، ليبريا، ليثوانيا، ماليزيا، موريتانيا، المكسيك، موناكو، الجبل الأسود، المغرب، موزمبيق، ميانمار، نيبال، هولندا، النرويج، باكستان، بنما، باراغواي، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مالدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سنت كيتس أند نيفيس، السعودية، السنغال، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سريلانكا، السودان، السويد، سويسرا، تايلاندا، توجو، ترينيداد وتوباجو، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، اوزباكستان، فيتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي (94).

3. وشارك الاتحاد الأوروبي في الاجتماع بصفته عضوا.

4. وشاركت المنظمات الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI)، الاتحاد الأفريقي (AU)،منظمة العمل الدولية (ILO)، منظمة التعاون الإسلامي (OIC)، منظمة التجارة العالمية (WTO).

5. وشاركت المنظمات غير الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: وكالة حماية البرامج (APP)، واتحاد هيئات البث الأيبيرية الأمريكية من أجل الملكية الفكرية (ARIPI)،واتحاد آسيا والمحيط الهادئ للإذاعة (ABU)، اتحاد الإدارة الدولية الجماعية للأعمال السمعية البصرية (AGICOA)، وجمعية منظمات فناني الأداء الأوروبيين (ARTIS-AEPO)،والمجلس البريطاني لحق المؤلف (BCC)،والمعهد الكندي لحقوق المؤلف (CCI)، ورابطة أوروبا الوسطى والشرقية لحق المؤلف (CEECA)، ومركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI)، مركز الإنترنت والمجتمع (CIS)، وغرفة التجارة والصناعة للاتحاد الروسي (CCIRF)، والمعهد المعتمد لمهنيي المكتبات والإعلام (CILIP)، نادي ذوي الاحتياجات الخاصة في منطقة بريفيزا (CPSNRP)، جمعية صناعة الحاسبات الإلكترونية وأجهزة الاتصال (CCIA)، مركز البحث والإعلام في مجال حق المؤلف (CRIC)، كونسورتيوم ديزي (DAISY)، مؤسسة الحدود الإلكترونية (EFF)، المعلومات الالكترونية لأمناء المكتبات (EIFL)، اتحاد البث الأوروبي (EBU)، الاتحاد الأوروبي لطلاب القانون (ELSA International)، والاتحاد الأوروبي لجمعيات الإدارة المشتركة للنسخ السمعي البصري الشخصي (EUROCOPYA)، والاتحاد الدولي للموسيقيين (FIM)، والاتحاد الأيبيري اللاتيني الأمريكي لفناني الأداء (FILAIE)، والجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية (AIPPI)، والجمعية الدولية للإذاعة (IAB)،والمنتدى الدولي للمؤلفين (IAF)،المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD)، والاتحاد الدولي لناشري الموسيقى (ICMP)، والاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفينوالملحنين (CISAC)،والمجلس الدولي للمتاحف (ICOM)، والمجلس الدولي للمحفوظات (ICA)، والاتحاد الدولي للممثلين (FIA)، والاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام (FIAPF)، والاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها (IFLA)، والاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق النسخ (IFRRO)، الاتحاد الدولي لصناعة التسجيلات الصوتية (IFPI)، والمجموعة الدولية للناشرين في مجال العلوم والتكنولوجيا والطب(STM)، والجمعية الدولية الأدبية والفنية (ALAI)، والجمعيةالدوليةللناشرين (IPA)،والرابطة الدولية لتنمية الملكية الفكرية (ADALPI)، الاتحاد الدولي للفيديو (IVF)، والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI)، ومعهدماكسبلانكللملكيةالفكريةوالمنافسةوالقانونالضريبي (MPI)،وجمعية قطاع الأفلام السينمائية (MPA)، وجمعيةهيئاتالبثلأمريكاالشمالية (NABA)،والتحالف الأفريقي للملحنين ومؤلفي الأغاني(PACSA)، برنامج المعلومات والعدالة والملكية الفكرية (PIJIP)، ومجلس اسكتلندا للمحفوظات (SCA)،

وجمعية أمناء المحفوظات الأمريكيين (SAA)،وجمعية اليابان لهيئات البث التجارية (JBA)، ومنتدى حوار المستهلكين عبر الأطلسي (TACD)، وشبكةالاتحاداتالدولية - فرعوسائلالإعلاموالترفيه (MEI-UNI)، والجمعيةالعالميةللصحافة (WAN)،والاتحاد العالمي للمكفوفين (WBU) (59).

البند 1: إفتتاح الدورة

6. رحب الرئيس بكافة الوفود المشاركة في الدورة التاسعة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة وقام بتقديم نائب المدير العام الجديد، لقطاع الثقافة والصناعات الإبداعية، السيدة آن لير، ودعاها لإلقاء بعض الكلمات لافتتاح الاجتماع.

7. وشكرت نائب المدير العام الرئيس وصرحت بأنها قضت خمسة أيام فقط في المنظمة العالمية للملكية الفكرية وأن أمامها الكثير لتتعلمه. وعبرت عن أنه يشرفها قبول المنصب وأبلغت اللجنة أن خبرتها في مجال الصناعات الإبداعية بما في ذلك جمعية كوبينور التجميعية في النرويج وجامعة اكسفورد. وكانت أيضا عضوة في مجلس إدارة المكتبة البريطانية وعملت هناك عندما كانت المكتبة تقوم بتطوير خطة محتواها الرقمي في نهاية الثمانينات والتسعينات. وعلى مدى الأربعة عشر عاما الماضية، عملت في هيئة الإذاعة البريطانية، في عالم البث. وعملت في مجال الملكية الفكرية طيلة حياتها وشعرت بالفخر بسبب تواجدها في المنظمة العالمية للملكية الفكرية نتيجة لأهمية المنظمة في العالم الجديد. وصرحت نائب المدير العام انهم كانوا يجلسون فيما يشبه مركز العاصفة، والتي قد يبدو أنها هادئة من الداخل، لكنها لا تكون كذلك في الخارج. فقد كانت عاصفة قوية من كافة الجهات. لقد انقلب السوق وعالمهم رأسا على عقب في السنوات الخمسة عشرة الماضية بسبب تطور السوق الرقمية والانترنت. وكان من الأهمية بمكان أن يفهموا كيفية تغير العالم وكيف يمكنهم إعادة تعريف دورهم في هذا العالم الجديد. وصرحت بأنها كانت تعرف أن العمل في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة عمل طويل وشاق في السنوات العشرة الماضية وأن ذلك أمرا مفهوما لأن المسائل التي تم التعامل معها كانت معقدة للغاية. وكان من الصعب التغلب عليها لكن كان عليهم ألا ييأسوا. وقامت بحث الجميع على المثابرة وأن يقوموا ببذل أقصى جهدهم في الأسبوع التالي. وتوجهت إليهم بالنصح بأنهم عندما كانوا يتعرضون إلى مسائل كانوا يعملون عليها، والتي تم إحراز تقدم فيها لعدة سنوات في العديد من الاجتماعات، فقد يعانوا مما اسماه احد الوفود "إرهاق المعاهدة"، فيتساءلون عما إذا كانوا سيصلون إلى أي نتائج أو ما إذا كان هناك أهمية من وراء القيام بالأمر. واقترحت بأن يقوموا ببذل أقصى جهدهم عند التعرض لمسائل فنية والتوقف والتفكير في المسألة الأشمل. ويجب ألا يفقدوا رؤيتهم المتعلقة بأهمية تطبيق معاهدات متعددة الأطراف في العالم الجديد. إن الخلفية التي كانت تجعلهم يعملون على أساس الولاية القضائية المتعلقة بكل دولة على حدا لم تعد موجودة. وقد أوضحت الإنترنت ذلك أكثر من أي شيء آخر. وقد أوضحت أنشطة شركة آبل، وأي تيونز، وأنشطة مكتبات جوجل وجوجل تي في، ويوتيوب أن العالم قد تغير. ولم يعد من الممكن بعد الآن أن نقول أن الأطراف التقليدية فقط هي التي ستقوم بإنتاج وتوزيع المحتوى لأن ذلك لا يتماشى مع العالم الحقيقي. فهناك العديد من أنواع المكتبات وجهات البث. إن وضع تعريف لا يجب أن يحد من الدور الذي يلعبه المرء لكن يجب على المرء آن يركز على مايوجد في قلب حماية الملكية الفكرية، وهذه هي الملكية الفكرية وخلق الملكية الفكرية. وتساءلت عما إذا كان يعنينا بالفعل وجود أنواع جديدة من المكتبات أو جهات البث. وصرحت نائب المدير العام أنها سوف تقوم بالإنصات طويلا أثناء هذا الأسبوع في عملها مع الأمانة التي تتميز بالكفاءة والمهارة. وأنهم في خدمة الوفود إذا أرادت القدوم ومناقشة القضايا معهم. وقد عبرت عن ترحيبها بأي أفكار تؤدي إلى السير قدما.

8. وشكر الرئيس نائب المدير العام وتمنى لها التوفيق في مهمتها الهامة التي بدأتها بالتعاون مع الوفود والأمانة واسعة الحيلة. وشكر الرئيس نائب المدير العام واقترح دراسة نتائج الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وأن تصبح أساس عملها خلال هذا الأسبوع. ونتيجة لذلك، سوف يتم تخصيص النصف الأول من الأسبوع لموضوع البث والنصف الثاني لموضوع الاستثناءات والتقييدات. وبعد مناقشة الفقرات الأولية على جدول الأعمال في

الصباح، ستقوم اللجنة بالبدء في المناقشات المتعلقة بالبث. وفي ظهيرة يوم الأربعاء سيقومون بمناقشة التقييدات والاستثناءات وسيبدؤن بعرض توضيحي حول دراسة محدثة للبروفيسور كينيث كروز. وسوف يقدم هذا العرض التوضيحي معلومات تحفز تبادل آراء ممتع ومناقشات حول الموضوع. وكما جرت المناقشات في إطار المنسقين الإقليميين للجنة الدائمة حول حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، سيقوم الرئيس بإعداد ملخص مبسط للحقائق يتم عرضه بعد ظهر الجمعة من أجل استغلال وقت اللجنة على أكمل وجه. وأبلغ الرئيس اللجنة بأنه سوف يقوم بالتعامل مع بعض الأمور الإجرائية الأولية قبل فتح الباب لإلقاء البيانات الافتتاحية من قبل المنسقين الإقليميين. وسوف يؤدي استخدام هذا النسق إلى تجنب المناقشات غير المجدية. وصرح الرئيس بأنه تلقى طلبا بالبدء والانتهاء في الأوقات المحددة وطالب بأن تقوم جميع الوفود بمساعدته في تحقيق ذلك. لقد مروا بأوقات عصيبة في الأسابيع الماضية، لكن بسبب تفاؤل نائب المدير العام الجديد، فإنهم متواجدون هناك ليعملوا، وليحاولا فهم بعضهم بعضا والعمل على أساس التفاهم المتبادل. إنهم لم يجتمعوا من أجل إجبار أي طرف على قبول موقف ما لايكون مستعدا لقبوله. لقد اجتمعوا للإقناع من خلال الحجج، والنقاش وتبادل وجهات النظر ولتقديم الأدلة ومحاولة الحديث بصورة ذات معنى لأنهم محظوظون بسبب توافر الخبرة الفنية لديهم. وسوف يعملون على تجنب المناقشات حول الأمور الإجرائية والآليات والأمور السطحية لأن بقية العالم ينتظر منهم مناقشة موضوعات ذات قيمة. وأعطى الرئيس الكلمة للأمانة.

9. وشكر ممثل الأمانة الرئيس ورحب بأعضاء الوفود في مركز مؤتمرات الويبو الجديد. وصرح بأن هناك بعض الأمور المختلفة عن قاعة أ. فإذا رغب ممثل وفد في التحدث فإنه ليس في حاجة إلى رفع رايته لكنه يمكنه الضغط على الزر الأحمر الموجود أمام مقعده. فقد كان من المهم أن يجلس ممثلي الوفود في مقاعدهم المخصصة لهم لأن الزر الأحمر سوف يحدد على الشاشة اسم الوفد الذي خصص له المقعد. واقترح ممثل الأمانة أنه في حالة الحاجة إلى مساعدة يمكن لأعضاء الوفود العمل مع العاملين المتخصصين في خدمات المؤتمرات. وتم إبلاغ أعضاء الوفود أنه عند قيام الرئيس بدعوة وفدا للحديث فإن الميكروفون سيعمل بصورة آلية وسوف يتم توجيه الكاميرات للتركيز على الوفد. وأكدت الأمانة أن عرض بروفيسور كينيث كروز التوضيحي قد تحدد تقديمه في الثالثة بعد الظهر يوم الأربعاء وهو الوقت الذي ستبدأ فيه المناقشات حول التقييدات والاستثناءات. وفي النهاية، هناك سلسلة ممتازة من الفاعليات الجانبية في الأسبوع القادم وسوف يتم توزيع قائمة بها. وأثناء هذا اليوم، ستكون هناك حلقة نقاش حول التعاون الدولي في مجال الإنتاج السينمائي ينظمها الاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام في القاعة باء. وسيكون هناك عرضا توضيحيا يشفع بعرض فيلم رجل السكك الحديدية، وهو فيلم بريطاني/استرالي مشترك من إنتاج عام 2013. وستكون هناك حافلات متوفرة لتتحرك من مركز الويبو للنفاذ الساعة السادسة والربع مساء.

البند 2: إعتماد جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين

10. قام الرئيس بافتتاح البند 2 على جدول الأعمال، وهو اعتماد جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وتم إدراج مسودة جدول الأعمال في وثيقة SCCR/29/1 Prov. ودعا الرئيس الحضور لإبداء التعليقات حول جدول الأعمال المقترح. ولم يتم تقديم أية تعليقات وتم اعتماد جدول الأعمال.

البند 3: اعتماد المنظمات غير الحكومية الجديدة

11. قام الرئيس بطرح البند 3 على جدول الأعمال، والمتعلقة باعتماد المنظمات غير الحكومية. وتلقت الأمانة طلبين جديدين للاعتماد والمدرجين في وثيقة SCCR/29/2. ودعا الرئيس اللجنة لاعتماد تمثل المنظمات التالية في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: لجنة المعهد الكندي لحقوق المؤلف وبرنامج المعلومات والعدالة والملكية الفكرية. ولعدم وجود تعليقات من الحضور، تم اعتمادهما. ورحب الرئيس بهاتين المنظمتين غير الحكومتين في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

البند 4: اعتماد تقرير الدورة التاسعة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة

12. قام الرئيس بطرح البند 4 من بنود جدول الأعمال والخاص باعتماد تقرير الدورة التاسعة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، SCCR/28/3. وتمت دعوة الوفود لإرسال أية تعليقات حول تصحيح النسخة الانجليزية من التقرير، والتي كانت متاحة من خلال الموقع على الانترنت، إلى البريد الالكتروني التالي copyright.mail@wipo.int. ويجب إرسال التعليقات والتصويبات إلى الأمانة بحد أقصى نهاية الأسبوع في 12 ديسمبر 2014.

البيانات الافتتاحية

13. طالب الرئيس أعضاء الوفود بقصر تعليقاتهم على المنسقين الإقليميين بحيث يمكن للجنة الانتقال على الفور لمناقشة البنود الموضوعية. وصرح الرئيس بأنهم سيخصصون وقتا كالمعتاد لبيانات المنظمات غير الحكومية حول بنود جدول الأعمال الموضوعية في فترة من فترات الاجتماع وفقا للمنهجية المستخدمة في الدورات السابقة. وأشار الرئيس إلى أن البيانات العامة السابقة التي تتعلق بموضوعات مختلفة سيتم استدعاؤها وأنهم طلبوا الآن بعض بيانات أو مشاركات وإسهامات تتعلق بموضوعات معينة يتناولونها. وفتح الرئيس المجال لإلقاء البيانات العامة.

14. وعبر وفد جمهورية التشيك، متحدثا بالنيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، عن شكره للرئيس والأمانة ورحب بالوفود في جنيف. كما رحب بنائب المدير العام وشكرها على حماسها وتمنى لها النجاح في منصبها. وأكد الوفد على الحاجة لوجود مناقشات موضوعية تعتمد على الحقائق. وتمت الإشارة إلى ان الوقت والموارد المستثمرة في عقد دورة اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة يجب أن تستخدم بحرص ويجب ألا تنفق على مناقشات تتعلق بأمور إجرائية. ويجب على اللجنة أن تبذل جهدا للعمل على هذه المناقشات. وبالرغم من ذلك، يجب عليهم جميعا مواجهة حقيقة أن اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة قد وجدت نفسها في موقف صعب وأنها تعمل كما لو كان من غير المستحسن القيام "بالأعمال كما جرت العادة". وبالرغم من كافة الجهود التي بذلتها فإن التقدم بشأن بنود جدول الأعمال كان متواضعا ولم يتم تحقيق نتائج ملموسة تتعلق بالعديد من الدورات الماضية للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. كما أخفقت الجمعية العامة الرابعة والخمسين أيضا في تقديم الإرشاد إلى اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حول كيفية التوصل لحل لهذا الموقف العصيب. لذلك، وبسبب غياب التوجيه من قبل المستويات العليا فقد كانوا يحتاجون إلى البحث عن التوجيه من الداخل. ومن خلال هذا الإطار، أكد الوفد على أولويته منذ فترة طويلة والمتعلقة بالعمل حثيثا من أجل التوصل إلى نتيجة ناجحة للعمل المتعلق بحماية مؤسسات البث بهدف التوصية بقيام الجمعيات العامة بعقد مؤتمر دبلوماسي في أقرب فرصة ممكنة. وكانت المجموعة مستعدة للاستمرار في المناقشات التي قد تستتبع القيام بخيارات صعبة من قبل الجميع وتطلبت إرادة التوصل إلى حل وسط. وفي نفس الوقت كان من الضروري أن تنعكس نتائج العمل الموضوعي، التي قامت على أساس مستندات وأوراق مساعدة، في نص مشروع المعاهدة. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات، ذكرت المجموعة كافة الوفود ببياناتها البناءة التي ألقيت أثناء دورات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وفي الجمعيات العامة وفي مشاوراتهم غير الرسمية. ورحب الوفد بالنسخة المنقحة من دراسة بروفيسور كينيث كروز، وبعرضه التوضيحي الذي سيقدم يوم الأربعاء. وعبر عن اعتقاده بأن مثل هذه المواد سوف تقدم منظور جديد حول المناقشات وتمثل أساسا هاما لتبادل الآراء بصورة مكثفة. وكان الهدف من ذلك إجراء مناقشات وعدم الدخول في وضع معايير عالمية في هذا الشأن. واختتم الوفد بالتأكيد للجنة بالتزامه بعمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ونيته المتعلقة بالإسهام في نتائج الدورة.

15. وعبر وفد اليابان، متحدثا بالنيابة عن المجموعة باء، عن شكره لنائب المدير العام على حماسها الذي ظهر في ملاحظاتها الافتتاحية. وعبرت المجموعة عن تمنياتها لها بالنجاح في عملها في الويبو. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن اللجان الفنية

في الويبو، بما فيها اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، يجب أن تركز على المضمون دون إضاعة الوقت في أمور إجرائية حتى تحقق اللجنة الغرض من إنشائها وبذلك يتم تحقيق أهداف الويبو أيضا. ومن خلال وجهة النظر هذه، أظهرت المجموعة مرونة في قبول جدول الأعمال المدرج في وثيقة SCCR/29/1 Prov المقترح بالرغم من غياب الاستنتاجات في الجمعية العامة. ووافق الوفد أيضا على تخصيص الوقت لبنود جدول الأعمال المتضمنة في الفقرة 17 من ملخص الرئيس، لأنه من المرجح تحقيق نتائج بطريقة فعالة وتتميز بالكفاءة. وتوقع الوفد أن هذه المرونة سوف تقابل بمرونة مقابلة أثناء الجلسة بحيث يمكنهم التركيز على المضمون. وأكد الوفد مرة أخرى على أهمية عمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حول حماية هيئات البث في العالم الرقمي. لقد كان العنصر الوحيد الغائب عن معاهدات الانترنت الخاصة بالويبو، والذي يستجيب للتغيرات في البيئة المحيطة بحقوق المؤلف في عصر الانترنت. وكما صرحت نائب المدير العام فإن حقوق البث قد ولدت قيمة ضخمة. ويمكن تحقيق الحماية المناسبة لمثل هذه القيمة الضخمة على المستوى الدولي، بدون البقاء دون مجاراة الزمن، من خلال فهم فني أفضل للقضايا المعاصرة. ومن خلال المناقشات الرسمية باستخدام أوراق فنية غير رسمية في العديد من دورات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة الأخيرة، تم تعميق الفهم المتبادل حول مواقف الوفود وخاصة حول فئات البرامج والأنشطة التي يجب إدراجها وذلك في ظل أهداف ونطاق الحماية الممنوحة لهيئات البث بالمعنى التقليدي. وقد شكل هذين المجالين القاعدة الأساسية التي يجب إنشاء الإطار عليها ويجب أن يكون أهم هدف. واقترح الوفد أن الاستمرار في المناقشات الفنية حول هذه الموضوعات، مع عدم حصر المناقشات عليها فقط، هو الطريق الأمثل للسير قدما في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات المتعلقة بالمكتبات ودور المحفوظات توقع إمكانية التوصل إلى فهم مشترك على أساس متبادل حول أعمالهم التالية آخذين في الحسبان المناقشات التي جرت في الجمعية العامة. واستمرت في الاعتقاد بأن تبادل الخبرات يمكن أن يحسن مهمة التقييدات والاستثناءات داخل الإطار الدولي الحالي ويمكن أن تكون هذه الممارسة أساسا توافقيا للعمل في هذا المجال، آخذين في الحسبان أنه لم يكن هناك توافق في الرأي في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بشأن العمل المعياري. وعبرت المجموعة عن تطلعها للعرض التوضيحي لدراسة البروفيسور كينيث كروز والمناقشات اللاحقة. علاوة على ذلك، لوحظ أن اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة يمكنها أن تبدي المزيد من الاهتمام بالمناقشات المتعلقة بالأهداف والمبادئ في اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وفي النهاية، لاحظ الوفد أنه يتم تشجيع الحصول على توافق في الرأي مع ملاحظة أن الجلسات يجب أن تنتهي بملخص الرئيس وأنها يجب أن تبدأ وتنتهي في الأوقات المحددة. وتعهد الوفد بالتزامه بالمشاركة البناءة في عمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

16. وصرح وفد الباراغواي، متحدثا باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، بأنه شعر بالسرور بأن يرى ممثلا من منطقته يترأس العمل في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وشكر الأمانة على إجراء مشاورات غير رسمية في الأسابيع التي سبقت الاجتماع. وقد أدت هذه المشاورات إلى تسهيل المناقشات والموافقة على المناهج الإجرائية ومكنت مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي من التركيز على المسائل الموضوعية من بداية مناقشات اللجنة. وصرح الوفد بأن جدول أعمال الاجتماع سوف تمكن من تحقيق تقدما متوازنا تحت قيادة الرئيس حول القضيتين الرئيسيتين للجنة وهما البث والاستثناءات والتقييدات بهدف معرفة كيفية تغطيتهم للأولويات في مصلحة الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات المتعلقة بالمكتبات ودور المحفوظات، عبر الوفد عن شكره للجنة على عملها الذي قامت به حتى الآن وعبر عن سعادته بسبب التزام الدول الأعضاء. وكان من المفيد أن يتم النظر في كافة المقترحات ودراسة مجموعة النصوص التي تم تقديمها في الدورات السابقة من قبل وفود البرازيل والإكوادور والهند والمجموعة الأفريقية. وفي آخر دورة للجنة لم تتم مناقشة الاقتراح لكنه تم عرضه أثناء النقاش المتعلقة بالاستنتاجات. ولم تتمكن الدول الأعضاء من تقديم تعليقات محددة تتعلق بالوثيقة SCCR/28/3، وخاصة فيما يتعلق بالفقرة 69. وقد اهتم الوفد اهتماما خاصا بتحديث التقرير الذي أعده البروفيسور كينيث كروز والذي يتعامل مع الاستثناءات والتقييدات لصالح المكتبات ودور المحفوظات. وتماشيا مع هذه الدراسة، تم التأكيد على أن عدد أحكام التشريعات الوطنية التي تحتاج إلى تغيير من أجل إدراج كافة أوجه المرونة الضرورية بطريقة أكثر تحديدا. وقد قدم البروفيسور كينيث كروز المجالات المختلفة لحقوق المؤلف التي تم قامت الدول المختلفة بإصلاحها وتوحيدها. وسوف تكون

كل هذه المعلومات ذات أهمية عظيمة لهم أثناء أسبوع المناقشات. وعبر الوفد عن امتنانه لكافة الوفود عن استمرار المناقشات فيما يتعلق بالبث من أجل تعزيز الحماية. أما فيما يتعلق بقيادة اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة فإنهم سيتمكنون من تغطية كافة بنود جدول الأعمال التي طرحت أمامهم بصورة متوازنة. ومن أجل القيام بذلك، يمكنهم الاعتماد على دعم ومشاركة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي. وقد انتهز الوفد الفرصة ليعبر عن ترحيبه الحار بنائب المدير العام الجديد والتي ستقوم بالتعامل مع عمل اللجنة، من بين أمور أخرى، والتعامل مع كافة حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. ويمكن لنائب المدير العام من الاعتماد على مساعدة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي كمجموعة بالإضافةإلى الوفود المنفردة بصفتها الوطنية. وفي الأسبوع الماضي، أقرت باراغواي معاهدة مراكش لتسهيل النفاذ إلى الأعمال المنشورة من قبل الأشخاص الذين يعانون من عيوب في الإبصار والأفراد الذين يعانون من صعوبات في قراءة النصوص المكتوبة. وقد دعمت باراغواي هذه العملية منذ بداية عام 2009 واستمرت في دعمها خلال المفاوضات وخلال مؤتمر مراكش الدبلوماسي، والذي عقد في العام الماضي. لقد كانت هناك للعمل وتحقيق نتائج جوهرية وملموسة. وكانت معاهدة مراكش مثالا على كيفية العمل على تحقيق هذا الهدف. ويمكن لثلاثمائة ألف شخص يعانون من عيوب بالإبصار الآن الاستفادة من العمل الذي قامت بها اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وعبرت مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي عن أملها في أن يتم تقديم المزيد من أدوات التصديق في الأيام القادمة. وشجع الوفد الدول الأخرى على القيام بالمثل.

17. وعبر وفد كينيا، متحدثا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، عن شكره للرئيس والأمانة ورحب بنائب المدير العام وتمنى لها التوفيق في منصبها الجديد. وعبرت المجموعة عن التزامها بالعمل بصورة بناءة لدفع عمل اللجنة للأمام بالنسبة للموضوعات الثلاثة. وفيما يتعلق بحماية هيئات البث، كان موقف المجموعة الأفريقية دائما أنها تريد التوصل إلى معاهدة في هذا المجال بموجب سلطة الجمعية العامة والتي دعت لمفاوضات والاختتام بالتوصل إلى معاهدة حول حماية هيئات البث والإذاعات الكبلية بالمعنى التقليدي، بناء على المنهج الذي يعتمد على الإشارة. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور المحفوظات والبحث التعليمي طالب الوفد بأن تستمر المناقشات في هذه المجالات بناء على صلاحيات الجمعية العامة لعام 2012، والتي دعت اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالعمل نحو التوصل إلى صك أو صكوك قانونية مناسبة مع معاهدة وأشكال أخرى. ولم تعتقد أن الهدف من تقديم توصيات إلى الجمعية العامة فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور المحفوظات قد غير التفويض الخاص بالموضوع. وبناء على السابقة التي أصلتها اللجنة عندما أخفقت في تحقيق هدف عقد المؤتمر الدبلوماسي في عام 2007 من أجل اعتماد معاهدة لحماية هيئات البث، أشار الوفد أنه لم يقم بتغيير طريقة أو موضوع المناقشات. وتوقع الوفد أن يحدث نفس الأمر بالنسبة للموضوعين اللذان يتعاملان مع الاستثناءات والتقييدات. ويجب أن يبقى الموضوعان على جدول أعمال اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حتي يتم التوصل إلى حل بشأنهما ويجب أن تستمر المناقشات وفقا لتفويض الجمعية العامة لعام 2012. ورحب الوفد بالدراسة المحدثة للبروفيسور كينيث كروز وعبر عن أمله في أن تمثل الأساس المناسب لتحريك المناقشات للأمام.

18. وعبر وفد بيلاروس، متحدثا بالنيابة عن مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، عن شكره للرئيس وأشار إلى الحماس والكفاءة التي يقود بهما الرئيس العمل في اللجنة. ورحب بنائب المدير العام وتمنى لها النجاح في أعمالها المستقبلية. وأشار الوفد إلى أن مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية تدرك بصورة مستمرة أهمية اللجنة واقتنعت بأن الموضوعات التي يتم تناولها هناك هي بعض الموضوعات الأكثر ديناميكية والأكثر صعوبة على الساحة العالمية. ومن الضروري وجود تعاون بين الدول الأعضاء في هذا المجال. وصرح الوفد بأن لديه عدد من المخاوف. ففي أثناء الدورة الأخيرة، فقد أعاقت المناقشات الموضوعية المسائل الإجرائية وعقبات مثل مفاهيم أساسية مثل الاستنتاجات. وقد اقتنع الوفد بأن النصوص التي تمت صياغتها كانت متوازنة. وعبر الوفد عن حزنه بأنهم قضوا وقتا طويلا في التعامل مع قضايا إجرائية في كل دورة، بينما كان يمكن التعامل مع مثل هذه المسائل مرة واحدة بحيث لا تطغي على الوقت المخصص للمناقشات الموضوعية حتى يتم التعامل معها. علاوة على ذلك، عبر الوفد عن سعادته لأن العرض التوضيحي بدأ بنبرة متفائلة من حيث تمكنهم من اعتماد مسودة جدول الأعمال. وقد توافق ذلك مع طريقة نظرها إلى الكيفية التي يجب على اللجنة

القيام بالعمل بها. وفيما يتعلق بالمناقشات الموضوعية، أبلغ الوفد اللجنة بأن موقف مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية لايزال كما هو. فقد كانت المجموعة تدعم تبني معاهدة خاصة بهيئات البث ورأت أن اللوائح القانونية لازالت غير كافية فيما يتعلق بالتكنولوجيا الموجودة والتي تحتاج إليها اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لملء هذه الثغرة. وقد كانت في مرحلة النضج، وهو ما جعلها تتقدم للأمام لدرجة أنها كانت تحتاج إلى جهود قليلة من أجل صياغة نص يصل إلى هذا المستوى،حتى يتمكنوا من تقديمه في المؤتمر الدبلوماسي. وقد دعا الدول الأعضاء إلى القيام بالجهود اللازمة من أجل تحقيق هذا الهدف والذي كان دانيا في هذه الفترة. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات استمرت المجموعة في رغبتها في المشاركة في المناقشات بصورة بناءة مثل المجموعات الأخرى وكان رأيها هو انه من اجل العمل بصورة تتميز بالكفاءة في هذا الموضوع فقد كانت تحتاج إلى تفاهم مشترك حول الأهداف وطرق العمل وكانت تحتاج إلى ان تتمكن من فحص كاف المسائل الموضوعية من وجهة نظر نفعيتها العامة. وتطلع الوفد إلى مشاهدة العرض التوضيحي الذي سيقدمه بروفيسور كينيث كروز والذي سيكون له بلا شكل تأثيرا إيجابيا على فهمه لكافة الموضوعات. وعبر الوفد عن تمنياته للجنة بدورة ناجحة للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

19. وصرح وفد بنغلاديش، متحدثا بالنيابة عن المجموعة الأسيوية، بأنه يقدر للغاية القيادة والإرشاد المستمر للرئيس. إن حكمة الرئيس وخبرته ومساعيه للوصول إلى تفاهم مشترك قد أفاد جلسات اللجنة. وأشاد بالأمانة على تنظيمها لكافة العناصر الخاصة بالاجتماع بما في ذلك التدابير اللوجستية والوثائق الخاصة بالدورة. ورحب بالنائب الجديد للمدير العام وشكرها على ملاحظاتها الافتتاحية القيمة والنظرة العامة للموضوعات من عين العاصفة كما وصفت الموقف الحالي. وشاركت اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ثلاثة قضايا هامة. وللعلم أن أول مسألة كانت حماية هيئات البث والثانية كانت الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور المحفوظات، والثالثة كانت الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بمؤسسات التعليم والمؤسسات البحثية وبالأشخاص الذين يعانون من إعاقات أخرى. وبالرغم من أن المسائل الثلاثة كانت هامة للغاية بالنسبة لدور حقوق المؤلف، فإنه لسؤ الحظ أنهم لم يظهروا نفس مستوى الالتزام والفهم لأهمية هذه الأمور بناء على الحقائق الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بالدول الأعضاء. وكانت المجموعة الأسيوية مستعدة لإعطاء القيمة المناسبة لكل موضوع وفقا لأهميته النسبية لدى اللجنة. وبالنسبة للأعمال المقترحة، اشار الوفد إلى أن المجموعة الأسيوية قد أظهرت التزاما مخلصا وأسهمت بفاعلية في وضع النصوص. وفي هذه الدورة، ستشارك المجموعة بصورة بناءة لاستكمال المناقشات حول حماية هيئات البث. ولم يكن الوفد معارضا لوجود معاهدة متوازنة بخصوص حماية هيئات البث والتي ستعتمد على تفويض الجمعية العامة 2007 لتقديم الحماية بناء على منهج يعتمد على الإشارة إلى هيئات البث وإذاعات الكابل بالمعنى التقليدي. وقد كان تدخل الوفد يعتمد على توافق رأي كافة الدول الأعضاء في المجموعة. وفيما يتعلق بالمسألتين الأخريين،بالنسبة لغالبية الدول الأعضاء في المجموعة، فإن الاستثناءات والتقييدات كانت ذات أهمية كبيرة، فيما يتعلق بمسألة التنمية المحلية للفرد والكيانات الجمعية. إن غياب الإرادة الكافية لمناقشة وتطوير هذه الاستثناءات والتقييدات جعل الجميع يدورون في دوائر حول الثلاثة موضوعات في الدورات الأخيرة للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق الدائمة وأدى إلى الخلاف في الجمعية العامة لعام 2014 حول قضايا اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وعبر الوفد عن اعتقاده في أن الدول الأعضاء سوف تقوم بصورة مخلصة بتطوير مشاركاتها في الدورة حول الموضوعين بناء على المناقشات السابقة والمدخلات الجديدة بحيث يكون لديهم في المستقبل نصا يناقشونه ويعملون عليه. وذكر الوفد بأنهم قد استطاعوا التوصل إلى معاهدة بيكين ومعاهدة مراكش في هذه اللجنة. ولا يوجد سببا للاعتقاد بأنهم لن يتمكنوا من القيام بذلك وتطوير الأدوات الدولية المناسبة المتعلقة بالموضوعات الثلاثة في القريب. وعبر الوفد عن شكره للدول الأعضاء مقدما على فهمها وتعاطفها في الدورة.

20. وهنأ وفد الصين وشكر الرئيس والأمانة على ماقاموا به من عمل بناء وجهد كبير. وكان الوفد على ثقة بأن اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة يمكنها تحقيق نتائج مبهرة تحت قيادة الرئيس الرشيدة.كما شكر نائب المدير العام على خطابها المفعم بالمشاعر. وهنأها الوفد على توليها المنصب وصرح بأنه على ثقة من أن حقوق المؤلف وقطاع الصناعات الثقافية والإبداعية سوف يحقق ويستمر في تحقيق نتائج مبهرة تحت قيادتها الرشيدة في ظل بنود جدول أعمال الاجتماع.

وسوف يستمر الوفد في المشاركة بفاعلية في الناقشات كما كان يفعل في الماضي وسوف يتقبل أية مقترحات بناءة. وأشار الوفد إلى أن الدول الأعضاء لازالت تمتلك وجهات نظر مختلفة فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال الخاصة باللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وعبر عن أمله في أن يستمروا، كما صرح الرئيس ونائب المدير العام، في العمل بصورة مرنة وإيجابية ويشاركوا في مناقشات بناءة حول بنود جدول الأعمال بحيث يمكنهم كسر الجمود وسد الثغرات والتوصل إلى توافق في الرأي حول المسائل الرئيسية بحيث يمكن للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة من الاستمرار في عملها وتحقيق النجاح فيه.

21. وعبر وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء عن شكره للرئيس والأمانة على الإعداد للدورة التاسعة والعشرين للجنة. وعبر عن أمله في أن تقوم اللجنة بالعمل بصورة بناءة خلال الأسبوع وقد عولت على الكفاءة والإخلاصالتي أبدتها الأمانة وحسن نوايا الدول الأعضاء من أجل تحقيق هذا الغرض. ورحب بنائب المدير العام في بداية تفويضها وتمنى لها كل نجاح في المستقبل. وكان هدفهم المشترك هو ضمان أفضل استغلال للوقت والموارد وهو ما كان يتطلب وضوحا فيما يتعلق بالأهداف وما يتوقع تحقيقه وفقا لكل بند من بنود جدول الأعمال. وقد شارك الوفد بصورة فاعلة في المناقشات حول المعاهدة الخاصة بحماية هيئات البث وأولى أهمية كبيرة لتلك المناقشات وعمل بلا كلل لدفع العمل حول مسألة كانت بلا شك معقدة وفنية في بعض الأحيان. وقد اعتقد أنه من أجل التوصل إلى معاهدة توفر الحماية الكافية والفعالة لهيئات البث فإن هناك حاجة إلى توافق كبير في وجهات النظر فيما يتعلق بمدى الحماية التي سيتم منحها. وكان الوفد يحاول بناء مثل هذا التوافق في الرأي. وكان الهدف يجب أن يظل إبرام المعاهدة بحيث تكون هادفة فيما يتعلق بالحقائق التكنولوجية واحتياجات هيئات البث في القرن الواحد والعشرين. وعبر الوفد عن رغبته في المشاركة بصورة بناءة وملموسة في المناقشات الخاصة بالاستثناءات والتقييدات. وأقر الوفد بأن غياب تفويض جديد من الجمعية العامة السابقة حول هذا الموضوع قد أثار تساؤل يتعلق بطبيعة المناقشات التي يجب أن تقوم بها اللجنة حول التقييدات والاستثناءات الخاصة بالمكتبات ودور المحفوظات. وبالرغم من ذلك، يجب أن تكون هناك طريقة هادفة للسير قدما في هذا المجال، بالرغم من الاختلافات في التعريفات، فيما يتعلق بأفضل الطرق والنتائج المرجوة، وهو ما أصبح جليا فقط في الاجتماعات الأخيرة للجنة. إن السفر يحتاج إلى وجهة وخاصة عندما يكون هناك جهود جماعية ويود الوفد أن يرى اللجنة وهي تتقدم وفقا لتفاهم مشترك لما يجب أن يكون عليه الوجهة. وكان الوفد يريد أن يرى اللجنة تحقق نجاحا في هذا النهج. ومن أجل تحقيق ذلك كانوا يحتاجون إلى التغلب على الصعاب والتي نجمت عن أن اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لم تكن في موقف يمكنها من أن تقدم توصيات حول الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بالمكتبات ودور المحفوظات في الدورة الأخيرة. وأكد الوفد على اعتقاده بأن هذا العمل على الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بالمكتبات ودور المحفوظات والمؤسسات التعليمية والتدريسية والبحثية والأشخاص الذين يعانون من إعاقات أخرى يمكن انجازه خلال الإطار الدولي الحالي لحقوق المؤلف وأن أوجه المرونة التي يوفرها هذا الإطار لا تحتاج إلى المزيد من العمل المعياري على المستوى الدولي. وكان الوفد يؤمن بأن وجود نظام دولي قوي لحقوق المؤلف هو أحد مهام التنفيذ الفعلي الذي تعهدت به الدول الأعضاء بالنسبة للمعايير العالمية واستخدامهم للمساحة التي وفرتها هذه المعايير. إن التعاون الدولي الذي يخضع للمزيد من المناقشات قد يكون مفيدا بالنسبة لهذه الجوانب. وفيما يتعلق بمناهج العمل الخاصة باللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، فإنها سوف تنتقل إلى ملخصات الرئيس التي تقوم على أساس الحقائق كما حدث في الاجتماعات السابقة.

22. وعبر الرئيس عن شكره لوفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وأشار إلى أنه لم تكن هناك طلبات من الحضور. وكان هناك توافق في الرأي تقريبا على عدم إضاعة الوقت في المناقشات الإجرائية ومحاولة المشاركة في مناقشات هادفة كلما استطاعوا إلى ذلك سبيلا. وأشار الرئيس أيضا إلى وجود اتفاق حول جدول الأعمال. وسوف يعطون أولوية للموضوعين اللذين كانوا يتناولونهما ويعتبر ذلك أساسا جيدا للعمل بسبب ما يتطلبه هذين الموضوعين من اهتمام.

البند 5: حماية هيئات البث

23. انتقل الرئيس إلى بند 5 على جدول الأعمال المتعلق بحماية هيئات البث. وطلب الرئيس من الأمانة تقديم وصف موجز للوثائق التي تم تقديمها للجنة.

24. وأشارت الأمانة إلى أن هناك وثيقة تسمى "وثيقة العمل حول معاهدة حماية هيئات البث"، وثيقة رقم SCCR/27/2 وبالإضافة إلى ذلك هناك اقتراح مقدم في الدورة الثانية والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والذي تم أخذه في الحسبان أثناء المناقشات. وقد تم إدراجه في وثيقة SCCR/27/6 التي قدمتها بعض الدول في مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية. وختاما، تم عقد مناقشات غير رسمية في الجلسات السابقة حول العديد من الأوراق غير الرسمية التي قدمتها العديد من الدول الأعضاء والرئيس، علاوة على وثيقة غير رسمية أعدها وفد اليابان حول القضايا الأساسية في مشروع معاهدة حماية هيئات البث.

25. وذكر الرئيس الدول الأعضاء بأنها تمتلك جميعا الأدوات والمعلومات في الوثائق التي ذكرتها الأمانة. علاوة على ذلك، فقد استخدموا قياسات حتى يتوصلوا إلى تفهم للبرامج الفنية التي سيتعاملون معها وإطار المستندات وما يمكن أن يطلقوا عليه مجموعة الحقوق التي يمكن تغطيتها في تلك المستندات. وقد أدت هذه القياسات إلى إطلاق تبادل آراء ممتع ومناقشات كانت فنية وهامة. وكان الهدف هو الاستمرار في استخدام مثل هذه الأنواع من الأدوات. وفتح الرئيس الباب للتعليقات الأولية للدول الأعضاء بخصوص الموضوعات المتضمنة في المخططات الأولية. وقالت بعض الوفود أنها سوف تقوم بعمل مشاورات في عواصمها وأنها سوف تطلب إيضاحات فنية في دولها. وصرح الرئيس بأنه قام بإعداد قياسات أخرى في محاولة لإجراء مناقشات حول شروط التفاهم. ويمكن أن يطلق عليها "مخطط التعريفات" في محاولة لدراسة خيارات مختلفة يتعاملون معها. وذكر الرئيس بالسياق غير الرسمي للمناقشات، والذي كان غنيا للغاية في السابق، وكان من المخطط أن يسير في هذا الاتجاه إذا وافقت الدول الأعضاء على القيام بذلك. وسوف يظهرون مرونة في هذا المنهج. واقترح الرئيس بأن يقوموا بالبدء في الاستماع الى التعليقات الأولية حول مسائل البث التي قد تكون لدى الدول الأعضاء.

26. وصرح وفد بنغلاديش، متحدثا بالنيابة عن مجموعة أسيا والمحيط الهادي، بأن نيته كانت عرض وتوضيح موقف المجموعة بخصوص هذا البند الهام على جدول الأعمال. وفيما يتعلق بمسودة المعاهدة المقترحة، أكدت المجموعة التزامها تجاه وضع معاهدة دولية لحماية هيئات البث وفقا لتفويض الجمعية العامة 2007 والذي تمت الموافقة عليه أثناء الدورة الثانية والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والذي تم التأكيد عليه فيما بعد في الجمعية العامة الواحدة والأربعين في عام 2012. وقد اعتمد موقف المجموعة على جانبين من جوانب التفويض. الأول الاتفاق الذي سيتم التوصل إليه بشأن المنهج الذي يعتمد على الإشارة. والثاني أن الموقف يتعلق بهيئات البث وإذاعات الكابل بالمعنى التقليدي. وعبرت المجموعة عن شكرها لكافة المجموعات الإقليمية والدول الأعضاء على المساهمات النصية والتوافقية ورحبت بمقترحاتها. وقد دعمت المجموعة من حيث المبدأ تبني المعاهدة المقترحة بمجرد تبني نص متوازن لا يقدم أي مزايا غير متساوية إلى أي طرف. وأكد بعض أعضاء المجموعة على الحاجة إلى مزيد من الوضوح حول نطاق الأهداف وموضوع الحماية والذي يمكن أن يوافق عليه جميع الدول الأعضاء. وقد اقترحت المجموعة في السابق اقتراحات نصية مثل ذلك الذي تقدم به وفد الهند وعبرت عن أملها أن تتلقى هذه المقترحات الاهتمام المناسب من الدول الأعضاء التي يجب أن تفهم أن التطور التكنولوجي يسير سريعا ويجب عليهم الحفاظ على هذه الميزة. وإذا استطاعوا الالتزام بالتفويض الأصلي بدون تقديم أيه مستويات من الحماية، سيكون من الأسهل التوصل إلى توازن بشأن الحقوق والمسؤوليات الخاصة بهيئات البث. وسوف تستمر المجموعة في المشاركة في كافة المشاورات الفنية الهادفة لتسوية الأمور العالقة في عملية استكمال مجال حماية هيئات البث.

27. وأكد وفد اليابان، متحدثا بالنيابة عن المجموعة باء، على الأهمية الكبيرة التي يوليها للحماية الفعالة لهيئات البث. وقد نجحت المناقشات الرسمية الخاصة بالأوراق الفنية في توضيح المسائل ومواقف الدول الأعضاء بصورة أكثر تنظيما، وخاصة

فيما يتعلق بمجال التطبيق المنصوص عليه في المادة 6 ونطاق الحماية الذي ستمنح والمنصوص عليه في المادة 9.ومن خلال هذه الممارسات ظهرت بعض الأفكار الملموسة والتي تمثل حلا وسطا يمثل طريقا للتوصل إلى توافق فيما بينهم في المستقبل. وقد كان من الحكمة أن يتم ترسيخ أساس لحل وسط في المستقبل، بما في ذلك الموضوعين، ولكنه لا يقتصر عليهما، في هذه الدورة. علاوة على ذلك، فقد كانت الإسهامات الفنية من قبل هيئات البث مفيدة في الدورة الأخيرة. وفي هذا الصدد استمرت المجموعة في الترحيب بالتفاعل الضروري مع هيئات البث بغرض تيسير المفاوضات التي تقوم على فهم فني وقانوني محدد. وعبرت المجموعة عن اعتقادها بأنها يمكنها ان تقودهم إلى التوصل إلى توافق في الآراء يمكن هيئات البث من تقديم حماية فعالة على مستوى العالم. وتعهدت المجموعة بالاستمرار في العمل أثناء عامي 2014-2015 بالتوافق مع تفويض 2007 الذي قدمته الجمعية العامة من أجل عقد مؤتمر دبلوماسي دولي.

28. وأكد وفد جمهورية التشيك، متحدثا بالنيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق على دعمه الكبير لتقديم حماية فعالة ومحدثه لهيئات البث. وكما صرح المدير العام في العديد من المناسبات فإن هذه الجزئية من نظام حقوق المؤلف لاتزال الأخيرة التي لم يتم تحديثها داخل الإطار القانوني الدولي. وعبرت المجموعة عن اعتقادها بأنه يتضح للجميع وليس للدبلوماسيين الخبراء والمتخصصين في مجال الملكية الفكرية فقط بل للجمهور بصفة عامة بأن البيئة قد تغيرت كثيرا في العقود الماضية وتتطلب حماية حديثة لهيئات البث. ويجب أن تتماشى الحماية مع التطورات التكنولوجية للقرن الحادي والعشرين ولنماذج العمل الحالية والمحتملة في المستقبل والأنشطة الأخرى لهيئات البث وإذاعات الكابل. وفي هذا الصدد، لم تتمكن من تجاهل الطرق البديلة للبث عند تأمل المعاهدة. ويجب أن يتم تطبيق نتائج عملهم على الحاضر والأيام القادمة ولابد ان تنعكس الطفرة التي حدثت في البث عبر الانترنت في مداولاتهم. وفهمت المجموعة أن الآراء المتعلقة بالمعاهدة لازالت متباينة. وعلى النقيض من ذلك، فإن ذلك يجب أن يشجعهم على العمل بشكل أكثر اجتهادا من أجل التوصل إلى التوافق النهائي المقبول لكافة الدول الأعضاء والذي يرضي أصحاب المصلحة والجمهور على حد سواء. وفيما يتعلق بالإجراءات، عبرت المجموعة عن اعتقادها بأن هناك مستندات مساعدة قد دعمت هذا العمل فقد أدت الأوراق غير الرسمية، على سبيل المثال، إلى تحقيق بعض النتائج. وبالرغم من ذلك، ومن أجل تأييد هذه النتائج، يجب أن تنعكس بصورة مناسبة في نص موحد لمسودة المعاهدة. وعبرت المجموعة عن اعتقادها بأن أفضل طريقة عمل هي العمل على وثيقة منفردة بهدف إنتاج وثيقة أساسية وعقد مؤتمر دبلوماسي بأسرع ما يمكن وفقا لاقتراحهم الذي طال أمده على الجدول الزمني لتحقيق هذه الغاية.

29. ودعا وفد بيلاروس، متحدثا بالنيابة عن مجموعة بلدان أسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، إلى نظام متوازن وفعال لحماية حقوق المؤلف وحقوق هيئات البث وفقا لتكنولوجيا البث المستخدمة. وعلاوة على ذلك، فإن نظام حقوق المؤلف، الذي كان موضوع العمل، يجب أن يكون قابلا للتعديل، بسبب تغير موقف البرامج التكنولوجية ونشر الإشارات الخاصة بهيئات البث. ولا يجب أن تتصل حقوق هيئات البث في أي وقت بحقوق المؤلف. وكانت المجموعة مستعدة للعمل على معايير محددة داخل الاتفاقية وهو ما سوف يسمح لها بتحقيق الأهداف المسماة. وقد قدمت المجموعة مقترحاتها حول حماية هيئات البث.

30. وصرح وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بأن مسودة المعاهدة هي أحد الأولويات القصوى وقد قام بالمشاركة النشطة في دفع العمل حول مختلف القضايا الفنية التي تمت مناقشتها في اجتماعات اللجنة السابقة وأظهرت توجها منفتحا وبناءا ومرنا من خلال الاتفاق على تركيز المناقشات على هذه الجوانب من نطاق التطبيق والحقوق حتى لو كانت تولي أهمية كبيرة بالنواحي الأخرى مثل البث عبر الانترنت. وكان الوفد مستعدا للاستمرار في العمل بهذه الطريقة وكان مستعدا لتعميق مناقشاته والتوسع فيها لتشمل عناصر أخرى من وثيقة العمل. وكان لديها مقترحات تتعلق بعدد من التعديلات والتعليقات النصية في وثيقة العمل. وأكد على أنه كان مقتنعا بأنه من أجل التوصل إلى معاهدة تعطي هيئات البث حماية فعالة وكافية يجب التوصل إلى توافق واسع في الرأي بشأن نطاق الحماية التي سيتم منحها. وأثناء محاولة بناء مثل هذا التوافق في الرأي فإن هدفهم يجب أن يبقى هو استكمال المعاهدة والتي تعتبر هادفة نظرا للحقائق التكنولوجية واحتياجات هيئات البث في القرن الحادي والعشرين. ولهذا السبب فقد عبر عن اعتقاده القوي بأنه ليست عمليات البث فقط والتي تتم عبر الوسائل

التقليدية لكن عمليات البث الدولية الخاصة بهيئات البث هي التي تحتاج إلى الحماية من أعمال القرصنة حيثما تقع أعمال القرصنة هذه بالتزامن مع عمليات البث تلك أو بعد انتهاء عمليات البث هذه.

31. ودعم وفد جمهورية أرمينيا تبني مسودة معاهدة حماية هيئات البث ورحب بالمشاورات التي ستمثل فرصة لتبادل المخاوف وللتوصل إلى تفاهم أفضل لموقف الدول الأعضاء حول هذا الموضوع. وكان من الضروري والعاجل أن يتم تطبيق حماية كافية وفعالة لهيئات البث على المستوى الدولي لمحاربة الاستخدام غير المخول به للإشارات.

32. وعبر وفد الصين عن شكره للأمانة على عملها المتعلق بتشجيع المناقشات حول موضوع حماية هيئات البث والذي كان يعتبر عملا هاما. كما أشار الوفد أيضا إلى التقدم الذي تم إحرازه من قبل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة منذ دورتها السابعة والعشرين. وكان التقدم إيجابيا للغاية. وقد عبر الوفد عن فهمه الكامل أن مناقشة الموضوع يجب أن تأخذ في الحسبان العوامل التي تندرج تحت تغير البيئة التكنولوجية. وعبر الوفد عن دعمه للوفود الأخرى لتنظيم مناقشات كاملة حول الموضوع وكانت تسعى إلى التوصل إلى حل مقبولا لجميع الأطراف بحيث يمكنها الإسراع في مفاوضات المعاهدة ودفع الموضوع لتحقيق نتائج أكثر موضوعية.

33. وأكد وفد الهند على التزامه بالمنهج الذي يعتمد على الإشارة بالمعنى التقليدي وهو ما يتماشى مع تفويض الجمعية العامة 2007. كما عبر أيضا عن مرونته في دعم مسألة البث الحي غير المرخص عبر شبكات الكمبيوتر بشرط أن يكون لهيئات البث حقوق تتعلق بما يتم بثه. وكانت المقترحات البديلة التي قدمها الوفد في الدورة السادسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة تتماشى تماما مع تفويض الجمعية العامة 2007. وأكد الوفد على موقفة المتعلق بعدم التوسع في التفويض لإدخال أي عناصر تتعلق بقضايا خاصة بالبث عبر الانترنت والبث المباشر في ظل إطار المعاهدة المقترحة. وقد عارض أية محاولة لتعديل تفويض الجمعية العامة لإدخال إعادة البث عبر شبكات الكمبيوتر أو إعادة البث من خلال أي برنامج لأن مثل هذه الأنشطة لا تعتبر بثا بالمعنى التقليدي. وهناك حاجة لوجود نص في المعاهدة يوفر حماية لهيئات البث على البث بالمعنى التقليدي لتمكينها من التمتع بالحقوق التي تمتلكها أو قامت بشرائها من مالكي حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة. ويجب أن يتضمن حماية ضد إعادة البث. ومن أجل تطبيق ماسبق يجب أن يمتلك المحتوى هيئة البث، المؤلف أو من يوكله. ولا يجب منح أي مستويات أخرى من الحقوق إلى هيئات البث بالنسبة للمحتوى الذي يمتلكون حق إذاعته فقط. ولا يجب إعطائهم حقوقا تتعلق بأي برامج أخرى. ويجب منح أي حقوق إضافية إلى المؤلفين ومالكي الحقوق. وفي حالة تقديم مواد إذاعية متضمنة في برامج أخرى يجب على المالك اتخاذ إجراء لحماية حقوقه إذا كانت الحقوق قد قام ملاك الحق في هذه البرامج بمنحها إياهم. وفي حالة منح هيئة البث حقوق البث عبر الأقمار الصناعية، وهو عبارة عن بث إذاعي بالمعنى التقليدي يمكن لهيئة البث أن تحصل على حق منع إعادة البث غير المرخص لهذه المادة المذاعة من خلال أي برنامج آخر رقمي أو عبر الإنترنت. وكانت هذه الخطوات ضرورية لانها تقع ضمن إطار تفويض الجمعية العامة 2007. ودعم الوفد الموقف القائل بأنه لايجب أن يسمح بحقوق التثبيت اللاحق بموجب المعاهدة المقترحة لأن نطاق الحماية يغطي حماية الإشارة فقط. وبالرغم من ذلك، يمكن السماح بالتثبيت فقط لإعادة البث ولأغراض تغيير الوقت. ويجب على المعاهدة ان توفر استثناءات وتقييدات للحماية في حالة الاستخدام الخاص واستخدام مقتطفات قصيرة تتعلق بعمل تقارير حول الأحداث الراهنة في أغراض تعليمية وأبحاث علمية. وتمت مطالبة الويبو بالتوسع في نطاق حقوق البث لأن الدراسات الحالية هي دراسات جزئية كما أن الحقائق التي تضمنتها غير معاصرة. إن الدراسات المتوافرة حاليا لعام 2008 لآسيا، بما فيها الهند، لم تعكس السيناريو المعاصر لأي سبيل هادف مستقبلي. وأكد الوفد على طلبه الذي طرحه في الدورة السابقة والمتعلق بتقديم عرض توضيحي من قبل هيئات البث والأمانة، بالنسبة لكافة الدول النامية، لمدة نصف يوم أثناء الدورة التالية، وهو ما سوف يساعد على حل بعض القضايا القانونية والفنية التي ظلت دون إجابة أثناء المناقشات التي جرت حول هيئات البث. وتطلع الوفد إلى المشاركة في المشاورات الفنية الهادفة لحل المسائل العالقة في أثناء استكمال نطاق المعاهدة.

34. وصرح وفد اليابان بأنه بالرغم من أنه كان من المؤسف عدم توصل اللجنة إلى أي استنتاجات في الدورتين السابقتين كما أن الجمعية العامة في هذا العام أيضا لم تستطع اتخاذ أية قرارات حول اللجنة، فإن الوفد لا يشك في أنه قد تم تحقيق تقدم كبير، وخاصة في المناقشات التي تمت حول مسودة المعاهدة. وعبر الوفد عن أمله العميق في أن تؤدي القيادة المخلصة للرئيس إلى توجيههم إلى الاتجاه الصحيح نحو التبني المبكر للمعاهدة. وفيما يتعلق بإعداد ملخص رئيس بدلا من استنتاجات اللجنة، فقد رأى أنه سوف يمكن اللجنة من التركيز على المسائل الإجرائية إلى جانب المسائل الموضوعية أيضا. وتعتبر عملية تحديث الإطار القانوني الدولي المتعلق بحماية هيئات البث من المهام الملحة أمام اللجنة ولذا فقد كانت تشارك بصورة فاعلة وبناءة في المناقشات التي هدفت إلى التبني المبكر للمعاهدة. وقد ساعدت المناقشات في الدورتين الأخيرتين الدول الأعضاء على فهم نوعية مواد البث التي تقوم هيئات البث ببثها ونوع الأنشطة التي يقوم بها طرف ثالث والتي يجب مناقشتها كأمور محتملة يتم تضمينها في المعاهدة. وقد كانت مثل هذه الإيضاحات هامة للغاية من أجل التوصل إلى نقاط مشتركة. وكان الخطوة التالية هي القيام بمناقشات أكثر تعمقا حول كل مسألة. وعبر الوفد عن أمله في أن يقوم بعد التوصل إلى تفاهم مشترك حول المسائل الهامة مثل نطاق التطبيق ونطاق الحماية بالعمل على النص بصورة أكثر تفصيلا من خلال فهم مشترك في المستقبل غير البعيد. ويجب مناقشة نطاق التطبيق ونطاق الحماية أيضا.

35. وعبر وفد جمهورية إيران الإسلامية عن تأييده لبيان وفد بنغلاديش، الذي تحدث بالنيابة عن المجموعة الأفريقية. وقد أولى أهمية كبيرة لاستمرار العمل حول موضوع الحماية على أساس الإشارة لهيئات البث بما يتماشى مع تفويض الجمعية العامة 2007 من أجل تطوير إطار قانوني لحماية هيئات البث من عمليات القرصنة على الإشارة. وقد عبر الوفد عن سعادته بسبب التقدم الذي تم إحرازه فيما سبق وعبر عن أمله في أن يرى معاهدة ملزمة، يمكنها حماية حقوق هيئات البث الشرعية وخاصة تلك التي تنشأ عن تثبيت وانتاج مواد إذاعية والتي يمكن تعريفها على أنها لا تتعارض مع المصالح الأخرى المتعلقة بأصحاب الحقوق. كما أكد الوفد على أنه يجب على اللجنة ألا تؤسس لمستوى ثاني من الحماية لهيئات البث من خلال الإطار القانوني المقترح، كما لا يجب عليها أن تقصر نفاذ المجتمع الحر إلى المعلومات والمعرفة من أجل توازن المعاهدة لمصلحة أصحاب الحقوق، وهيئات البث والمجتمع بصفة عامة. ووفقا للمناقشات التي جرت في الاجتماعات السابقة كان هناك اتفاقا عاما بأنه من الضروري التوصل إلى معاهدة لحماية هيئات البث وكان هناك توافق عام في الرأي أيضا بأن المعاهدة يجب أن تعتمد على الإشارة. وبالرغم من ذلك، يجب على اللجنة أن تحاول ان تجد سبيلا للتقدم للأمام لحل مسألة التوجهات المختلفة التي كانت تتم مناقشتها في الدورات السابقة بما يتماشى مع تفويض الجمعية العامة 2007.

36. وعبر وفد تشيلي عن ترحيبه الحار بنائب المدير العام وشكرها على بيانها الافتتاحي وتمنى لها النجاح في عملها. وعبر الوفد عن تأييده لبيان وفد الباراغواي، الذي تحدث بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وكان الوفد راغبا ومستعدا للعمل من أجل التوصل إلى اتفاق حول مسألة البث. ويود التركيز على التفويض المقدم للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في عام 2007. ولهذا السبب كان يؤمن أنه من الضروري ان يتوصلوا إلى توافق في الرأي فيما يتعلق بالمبادئ والمفاهيم الأساسية التي لم يتم توضيحها بعد بصورة كاملة. وعبر الوفد عن إيمانه بضرورة تخصيص وقت كافي لدراسة التعريفات وأنهم إذا لم يستطيعوا التوصل إلى اتفاق عندما يتحدثون عن هيئات البث، والبث وإعادة البث، فسيكون من الصعب عليهم التوصل إلى اتفاق بشأن مسائل مثل نطاق الحماية والحقوق التي تم منحها. وفي النهاية، قام الوفد بتقديم إيضاح يتعلق بمسودة التقرير المعدة باللغة الانجليزية والتي نتجت عن الدورة السابعة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، مستند 27/9. وفي الترجمة لم يظهر بوضوح موقفه. ويمكن أن يتضمن مفهوم البث عملية البث من خلال الكابل لكن ذلك ليس بالضرورة. وفي تشيلي، فإن شركات البث من خلال الكابل لم تكن تعتبر جهات بث أو هيئات بث.

37. وصرح وفد الاتحاد الروسي بأن حماية هيئات البث هو أمر تم التعامل معه لفترة طويلة في اللجنة. وتحتاج الدول الأعضاء إلى تكثيف جهودها بصورة مجتمعة وفردي من أجل السير قدما في المسودة المعروضة أمامهم. ودعم الوفد بيان وفد بيلاروس، الذي تحدث بالنيابة عن مجموعة بلدان أسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية. وتحتاج اللجنة إلى تركيز عملها على نطاق وموضوع الحماية. وفيما يتعلق بمسودة حماية هيئات البث، بالنظر إلى أن هناك وجهات نظر مختلفة بصورة كبيرة كان من

المهم أن يستمروا في العمل بصورة فاعلة على مسودة المعاهدة. وكانت التطورات الفنية وتكنولوجيا البث تعنى أن عليهم تغيير الطرق التي قاموا بها بحماية هذه الهيئات وكان عليهم ضمان وجود إطار قانوني ومسائل قانونية ذات أطر لتفسر ظهور تكنولوجيا جديدة في عصرهم وزمانهم. ويجب أن تضمن الصكوك القانونية الحماية اللازمة من أي استخدام غير مشروع أو بث غير مشروع من خلال توسيع حقوق هيئات البث. ويجب أن تكون المعاهدة قادرة على إحداث توازن بين حقوق المجتمع بصفة عامة وحقوق أصحاب الحقوق. وكان من الواضح أن كافة المقترحات التي تم تقديمها يجب أن تؤخذ في الحسبان، بما في ذلك المستند الذي قدمته المجموعة. كما يجب أن يأخذوا بعين الاعتبار المناهج الحالية الأخرى بالإضافة إلى مخاوف هيئات البث وكل الخبرة المتراكمة في التشريعات الوطنية المختلفة في هذه المنطقة. ومما لا غنى عنه أن يهدف إلى التوصل إلى توافق في الرأي بشأن تلك المسائل العالقة والتي لم يتم التوصل إلى توافق في الرأي بشأنها مثل نطاق الحقوق الممنوحة. وكان يجب عليهم العمل بطريقة بناءة حول مختلف العناصر في المستند والمقترحات المتضمنة به، إلى جانب المستند ككل.

38. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بالتزامه بإحراز تقدم بشأن بند جدول الأعمال هذا خلال نطاق ولاية الجمعية العامة. وقد اقترح معاهدة ضيقة الأهداف تستهدف تلبية الاحتياجات الأساسية لهيئات البث في البيئة الرقمية بدون خلق مستويات إضافية من الحماية للمحتوى الذي يتم بثه. ومن وجهة نظر الوفد فإن اللجنة قد أحرزت تقدما في الدورتين السابقتين للجنة الدائمة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في توضيح تفاهمهم المشترك للقضايا المعقدة المتضمنة في المعاهدة المقترحة. وقد تمكنت من خلال العمل بناء على المخططات التي قام الرئيس بإعدادها من اتخاذ خطوات للأمام في عملية تحسين وتقليص المقترحات المطروحة على المائدة. وعبر الوفد عن اعتقاده بأنه سيكون من المثمر أن يتم الاستمرار على هذا الطريق من خلال القيام بالمزيد من العمل الفني في مناقشات غير رسمية. وهناك المزيد الذي يجب القيام به للتمكن من التوصل إلى مشروع نص للمعاهدة يمكن قبوله كأساس لمفاوضات هادفة. وكما تمت الإشارة في الدورة السابقة، عبر الوفد عن اعتقاده بأن وجود معلومات إضافية من خلال تحديث ورقة الخلفية الفنية للأمانة لعام 2002 والعروض التوضيحية التي تقدمت بها العديد من شركات البث حول استخدامها للتكنولوجيا ستكون مفيدة للغاية للجنة خلال استمرارها في فحص هذه المسائل. وتطلع الوفد إلى معرفة المزيد والعمل معا على تحسين النص الذي كان بصدد دراسته.

39. وصرح وفد البرازيل بأن موقفه إزاء المناقشات حول البث كان معروفا وكان يرغب فقط في التأكيد على رأيه المتعلق بأن أي معاهدة حول البث لايجب أن توفر مستويات حماية إضافية لشركات البث. ويجب أن تعتمد المعاهدة على الإشارة فقط وبذلك يجب أن تقتصر على حالات البث المتزامن أو شبه المتزامن. وقد شارك الوفد بصورة كاملة في المناقشات المتعلقة بإبرام معاهدة في المستقبل بشأن البث وعبر عن أمله في ان يحققوا تقدما في هذا الصدد أثناء الدورة الحالية للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

40. وأكدت الأمانة على القواعد الأساسية المستخدمة في الاجتماعات السابقة. وفيما يتعلق بالقواعد الأساسية الخاصة بوجود صوت في قاعة أخرى أثناء إجراء المناقشات في القاعة باء، يجب على الوفود والمراقبين الامتناع عن التحدث للجمهور سواء بصورة حية أو في أي وقت في المستقبل، بشأن محتوى وطبيعة المناقشات التي تتم في الدورات غير الرسمية سواء بعبارات عامة أو من خلال اقتباس أقوالأفراد معينين أو وفود معينة أو من خلال تغريدات أو تعليقات على مدونات أو قصص خبرية، أو قوائم أو أي وسيلة أخرى. وكان هذه المتطلبات تستهدف ضمان النزاهة وعدم الرسمية التي حافظت المجموعة غير الرسمية عليها. وقد تمت صياغة نص القواعد الأساسية من خلال اللغة المستخدمة في جلسات اللجنة الحكومية الدولية. وأشارت الأمانة إلى أنه فما يتعلق باستمرار الاجتماع بعد الظهر، فإنها سوف تضع على لوحة الإعلانات مكان عقد الاجتماع، وما إذا كانت المناقشات غير الرسمية سوف تستمر أم يتم عقد جلسة عامة. ولأن الوفود قد لاتجتمع في جلسة عامة مرة ثانية قبل الغذاء فقد كررت الأمانة الإعلان عن الفعاليات التي ستتم خلال اليوم.

41. وذكر الرئيس الوفود بالعمل الذي قاموا به مع المخططين السابقين أو المقاييس التي تم استخدامها في دورات اللجنة السابقة. وكانت أحد المخططين عبارة عن مخطط لبرامج فنية يهدف إلى توضيح نطاق الحماية الخاص بالصك الجديد وكان

المخطط الثاني يسمى مخطط الحقوق. وقامت الوفود بمراجعة المخططين والتعليقات الأولية. كما قام الرئيس أيضا بإعداد مخطط ثالث يسمى مخطط التعريفات تضمن تعريفات خاصة بهيئات البث والإرسال الإذاعي والإشارة. وتم تقديم المخطط لبدء مناقشات للتوصل لتفاهم مشترك حول تعريفات والآثار المترتبة على الحصول على مختلف المساهمات التي تتعلق بهذه المفاهيم. وقد تلقى الرئيس تعليقات مثيرة للاهتمام من مختلف أعضاء الوفود فيما يتعلق بهذه التعبيرات والاختلافات في المفاهيم المتضمنة في المقترحات المختلفة الموجودة في المستندات المقدمة للجنة. وكان هناك اقتراح بعدم التركيز على النصوص نفسها، لكن على العناصر التي تعتبر جزءا من هذه المفاهيم والتي يمكن ان تعترف بالمقترحات المختلفة. وقد اعتمد المخطط على المساهمات التي تقدم بها مختلف أعضاء الوفود في المستندات السابقة التي قدمت للجنة. علاوة على ذلك، طولبوا بدراسة التعريفات المتضمنة في بعض المستندات القانونية الدولية المطبقة مثل معاهدة فناني الأداء والفونوغرامات للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WPPT).وتم إعداد نسخة جديدة من المخطط الثالث بعد إدراج المدخلات التي تم تقديمها. كما تضمن أيضا إشارات إلى التعريفات التي اعتبرت جزء من المستندات السابقة التي قدمت للجنة، وفي النهاية، مؤشرات تتعلق بالتعريفات المتضمنة في المعاهدات الدولية السابقة. وتم تقديم المخطط في نهاية ظهيرة اليوم السابق لدراستها ومشاركتها وفهمها ومناقشتها من قبل الوفود. واقترح الرئيس استمرار المناقشات بصورة غير رسمية وطالب منظمات المجتمع المدني بالاستعداد لتقديم مشاركاتها حول موضوعات البرامج والحقوق والمفاهيم.

42. وطالبت نائب المدير العام السيدة لير اللجنة بالاحتفاظ بالصورة الكبيرة في رؤوسهم وألا يتوقفوا عند التفاصيل وقد شعرت بالتشجيع عندما رأت توافق في الرأي حول نوعية المعاهدة التي تريد الدول الأعضاء التوصل إليها. وتم تقديم مشاركات قيمة من قبل العديد من الدول الأعضاء. وحث وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء اللجنة على العمل على صياغة وتطوير معاهدة هادفة من حيث الواقع التكنولوجي. وقد عبر وفد جمهورية التشيك عن نفس الموقف وصرح أنه لا يمكن تجاهل الأشكال البديلة للتوزيع لأن التكنولوجيا تتقدم للأمام. كما عبر وفد بيلاروس أيضا عن نفس الموقف، وصرح بأنه يجب تكييف المعاهدة وفقا للتطورات التكنولوجية. وكان من الضروري بصورة عاجلة ان يتم تطوير معاهدة هادفة وقابلة للتطبيق تعزز وتدعم وتحمي حقوق الملكية الفكرية في عالم البث. وطولبت اللجنة بالحفاظ على هذا الزخم.

43. وصرح الرئيس بأن استخدام المخططات يمثل منهجية، رحب بها غالبية أعضاء الوفود. وكان المخطط الأول، الذي تم توزيعه، يتعلق بالبرامج التكنولوجية التي يمكن تغطيتها بموجب نطاق المعاهدة. أما المخطط الثاني فقد كان يتعلق بالحقوق. وقد أثار هذين المخططين مناقشات مثيرة للاهتمام في اللجان السابقة وسمح بتحديث المخططين. وقام الرئيس بإعداد مخطط ثالث يتناول تعريفات تتعلق عن كثب بالمعاهدة والتي اعتبرت تعريفات هامة. وكان أول تعريف يتعلق بهيئات البث، في ضوء رغبة بعض أعضاء الوفود فهم ما إذا كان من الضروري تضمين هيئات البث عبر الكابل لأن هناك بعض المخاوف لأن مثل هذا التوسع قد يؤدي إلى صعوبات تتعلق بالاعتراف بالتعامل القانوني الوطني المختلف للعلاقة بين البث الإذاعي والبث عبر الكابل. أما التعريف الثاني فقد كان يتعلق بالمادة المذاعة نفسها والتي لم يتم تعريفها في بعض الحالات كمادة مذاعة ولكن كنشاط بث. وتضمن المخطط مصطلحات المادة المذاعة والبث الإذاعي وتضمن تفاصيل للخلافات الكبيرة بين التعريفات والتي تم تقديمها من قبل مختلف أعضاء الوفود في المستندات التي قدمت بصورة رسمية للجنة. وكان هناك عمود ثالث في التعريفات يشير إلى إشارة البث وهو تعريف هام وكان عرضة للعديد من التدخلات المختلفة من الوفود. وعند تسليم أول نسخة من المخطط، تلقوا تعليقات من مختلف أعضاء الوفود تطالب ببعض الدقة. وكانت هذه الدقة تتعلق بتوضيح مصادر مختلف التعريفات وخاصة من المستندات السابقة التي تم تقديمها إلى اللجنة مع إضافة إشارات إلى بعض المستندات الدولية التي تضمنت مثل هذه التعريفات أو تعريفات تتعلق بالتعريفات التي تعمل عليها. وفي نفس الوقت تم طلب عدم تضمن المخططات التعريفات نفسها لكنها ألقت الضوء على العناصر المتضمنة في التعريفات من أجل فهم مفهوم العناصر التي يجب أن تكون جزءا من التعريف من أجل مناقشة الاختلافات التي قد تنشأ جراء إضافة أو حذف بعض العناصر. وتم إعداد نسخة جديدة من المخطط الثالث وتم تسليمه. وقد كانت التعريفات متصلة اتصالا متبادلا بالبرامج التي يجب تضمينها في نطاق الحماية في المعاهدة. وفيما يتعلق بمخطط البرامج الفنية، تم إحراز بعض التقدم في محاولة وضع صورة بيانية تعكس الفهم المشترك

للمناقشة. فعلى سبيل المثال، فإن احد الأعمدة التي تم حذفها في الاجتماعات السابقة كان يتعلق بالبث عبر الانترنت. وتم إضافة عمود يتعلق بالبث عبر الانترنت من خلال وضع علامة صح أمام المربع بما يشير إلى استبعاده من المعاهدة في هذه المرحلة. وتم التوصل إلى توافق في الرأي يتعلق بوجوب وجود حماية إجبارية بالنسبة للبث التقليدي في المعاهدة الجديدة المقترحة وبذلك كانت هناك علامة أخرى على المخطط. وفيما يتعلق بالإشارة التي تسبق البث، بدأت مناقشات في اللجنة الأخيرة للتعرف على علاقتها المتبادلة مع الحقوق. وبناء على مجموعة الحقوق التي سيتم تقديمها، يمكن إظهار بعض المرونة لحماية الإشارة التي تسبق البث من القرصنة حتى من خلال نوع إجباري من الحماية، والتي لم يتم استبعادها. وهناك حاجة للقيام بمزيد من التفكير في الأمر.

44. وصرح ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI) بأن تعليقاته ستكون في البداية على التعريفات. وكان موقفه أنه من المناسب بصورة أكبر أن يتم تقديم الحماية للخدمات المجانية والتي كانت تقدم بصورة تقليدية عبر الإذاعة والتليفزيون لكن ذلك غير مناسب بالنسبة للخدمات المدفوعة. أولا، يجب أن يأخذوا بعين الاعتبار أمكانية رغبة دولة تطبيق المعاهدة فقط على خدمات البث التقليدية والتي كانت مقصودة في اتفاقية روما. أي الإذاعة والتليفزيون التي كانت متوفرة للجمهور. ولذلك فإن تعريف هيئات البث يجب ان يتم إعادة تعريفها بحيث يقوم انه في حالة كون الرسالة المقدمة للجمهور مادة يجب الدفع مقابلها والا لن تحصل عليها فإن ذلك يشير إلى مفهوم مختلف عن الرسالة الموجهة للجمهور المشار إليها في اتفاقية روما. وكانت هناك إمكانية للحد من مزايا الكيانات التي تقدم خدمات مجانية للجمهور وفي الواقع لم يكن هناك أي منطق بالنسبة للحالات التي تتمثل في وجود إشارة مشفرة تحتاج لدفع مقابل لها لأنه في هذه الحالة تكون العلاقة علاقة عمل بين شخص يوفر خدمة وشخص يتلقاها. إن كافة المجالات التي تتضمن أشخاص يدفعون مقابل خدمة كابل أو بث عبر الأقمار الصناعية هي خدمات مشفرة ولا يستطيع الأشخاص النفاذ إليهاإذا لم يقوموا بسداد رسوم. لذا فإن هذا وضع مختلف بالمقارنة بالخدمات المجانية البث. ويمكن أن يوفر التعريف هذه الإمكانية بحيث يطبق فقط على الخدمات المجانية. ثانيا، ركزت بعض النقاشات في الاجتماعات غير الرسمية في السنوات العديدة الماضية على الفعاليات الرياضية. ويجب تقديم تعريف لما يطلق عليه بث "لحدث رياضي حي"لأن الدول الأعضاء قد تريد تقديم حماية أكثر للبث الحي عن الأنواع الأخرى من البث لأنها قد تمثل تحديات خاصة في نظام حقوق المؤلف وهو أمر لم يكن يحدث بصفة عامة. وربما يكون هناك حالة غياب للتعريف بالنسبة للبث الرياضي عندما يريد الناس عمل مستويات لحماية الحقوق أو تكييف حماية الحقوق بصورة مختلفة بالنسبة للبث الرياضي عن أنواع البث الأخرى. إن تفضيل تعريف هيئة البث كان يضمن، بناء على مراجعة التعريفات في جدول البدائل للمادة 5 والمادة ب للمادة 5 من وثيقة SSCR/27/2/REV، أنه لا يغطي أي شخص قام بعمل صفحة على الانترنت أو أي شخص ابتكر طريقة لتوزيع المعلومات. ويمثل هذا الأمر إشكالية لأن التقنيات اللاسلكية تنتشر حاليا في كل مكان فيما يتعلق بتلقي بث الانترنت. وهناك عدد كبير من الخدمات التي نشأت من خلال الاعتماد على الانترنت والتي تقدم عبر شبكات اتصالات لاسلكية. وكانت الوفود تتناول تعريفا عاما شاملا، وهو ما يعنى أن العديد من الأشخاص سوف يعتبرون جهات بث وان ذلك يمثل إشكالية. وفيما يتعلق بالبث الإذاعي وتعريف المادة المذاعة فإنه من الأفضل ألا يتم تضمينه المواد المذاعة التي تمت في مكان وزمان من اختيار المستخدم. لذا فإن التعريف لا يجب أن ينطبق على سبيل المثال على نوع الخدمات التي تقدمها شركة هولو في الولايات المتحدة الأمريكية مثل خدمات عند الطلب وقوائم الأغنيات.

45. وصرح ممثل منتدى حوار المستهلكين عبر الأطلسي (TACD) أنه مهتم بالمناقشات المتعلقة بالمعاهدة. ففي الماضي، وبسبب غياب التعريفات، كان يطلق عليها أشياء طائرة غير محددة والآن بعد أن أصبحت التعريفات أكثر وضوحا يبدو أنها أصبحت أشياء طائرة محددة في الهواء كبث. وبالتحديد لأن التعريفات أصبحت محددة فإن بعضها أصبح مصدر قلق وشعر المنتدى بالقلق بشأن التعريفات لأنه اعتقد أن التعريفات وحماية الحقوق قد تصبح تهديدا للنفاذ للثقافة بل تهديدا لحرية التعبير وتهديدا للنطاق العام أي إشارات البث العامة. واعتقد أن هذه التهديدات تأتي من النطاق الذي أصبح أكثر اتساعا مما هو موصى به. إنه نطاق يمكن أن يأخذ في الحسبان الكثير من الحقوق الرقمية التي يدافع عنها ويحارب من أجلها ملايين الشباب حول العالم. إن حساسية الحقوق الرقمية المتعلقة بالمزج، ونوع الأشياء التي تتكرر يوميا ملايين المرات على الانترنت

لايجب تهديدها عن طريق المعاهدة. فكيف يمكنهم تجنب ذلك؟ يمكنهم تجنب ذلك من خلال تجنب أي حقوق لاحقة للتثبيت. ويمكنهم تجنب ذلك من خلال وضع تعريف ضيق للغاية لإشارات البث التقليدية الفورية أو شبه الفورية للجمهور في الهواء. ويجب أن يعنى البث، مثلما ورد في اتفاقية روما، البث من خلال أجهزة لاسلكية عبر الهواء استقبال الأصوات أو الصور أو الكلمات. علاوة على ذلك، ماذا كانت الإشارة؟ من الواضح ان الإشارة لا تعني كل شيء. كانت الإشارة تعنى وسيلة نقل الكترونية عبر الهواء للأصوات والصور. لقد كانوا في حاجة لتقليص النطاق للحد الذي لا يجعله يمثل تهديدا للإبداع والابتكار ونماذج المشروعات الجديدة في وقت عرفوا فيه أن نماذج العمل الجديدة تحتاج إلى مرونة. إن ما كانوا لايحتاجون لوجوده هو مستوى جديد من الحقوق البيروقراطية المكلفة التي ستمثل عبئا على مستقبل الانترنت. وبالنسبة للمستهلكين، مستخدمي الإنترنت، وبالنسبة للثقافة والابتكارات الجديدة، دعا الممثل إلى وجود تعريف ضيق لنطاق المعاهدة.

46. وصرح ممثل مؤسسة الحدود الالكترونية (EFF) بأن هذا العام قد شهد الذكرى العاشرة لمناقشاتها حول المعاهدة. وأثناء هذه الفترة كان موقف المؤسسة ثابتا ويتمثل في أن أي معاهدة يجب أن تكون مقصورة على تناول إعادة البث الفوري أو شبه الفوري لإشارات البث التقليدية للجمهور بدون إعطاء حقوق حصرية جديدة تتعلق بمحتوى هذه الإشارات. ومن الممكن تضمين حق بمنع نقل إشارات قبل الإذاعة من خلال منهج يعتمد على الإشارة وبدون إعطاء أي حقوق حصرية جديدة. وبالرغم من قبول ذلك على المستوى الوطني في الماضي مع موافقة الجمعية العامة 2007 على إتباع منهج يعتمد على الإشارة، فإن المناقشات الحالية حول حقوق مابعد التثبيت قد ابتعدت عن هذا الالتزام وهو ما أدى في كثير من الأحيان إلى تطويل المفاوضات. إن خلق حقوق حصرية جديدة في تثبيتات مابعد البث سوف يعيق النفاذ إلى النطاق العام كما هو الحال بالنسبة لإذاعة فعاليات رياضية أو الخبرية. وسوف يعيق استخدام الابتكارات التكنولوجية التي تضيق قيمة إلى المواد المذاعة. وخاصة إذا أدت إلى تقليص استخدام أجهزة التحايل فإن ذلك قد يؤثر على جهات الإعلام الرقمي والابتكارات الجديدة التي لا يمكنهم تخيلها بعد وخاصة تلك التي تعمل على أجهزة وبرمجيات مجانية مفتوحة المصدر. وحث ممثل المؤسسة أعضاء الوفود على الانضباط في الالتزام بمنهج ضيق يعتمد على الإشارة لأنه رأي أن ذلك هو الطريق الوحيد الذي يمكن من خلاله إبرام معاهدة لهيئات البث في عام 2015 أو في أي وقت.

47. وصرح ممثل هيئة الإذاعة البريطانية أنه يمثل مصالح الذين أنشأو وكانت لهم مصالح أو أداروا حقوق اعمال أدبية أو درامية أو موسيقية أو فنية، أو عروض أو أفلام أو تسجيلات صوتية أو مواد مذاعة أو أي مواد أخرى لها حقوق مؤلف أو حقوق مجاورة. وقد أقر بأهمية المعاهدة المقترحة بالنسبة لحماية هيئات البث مع ترك حقوق المؤلف والحقوق المؤلفة كما هي دون مساس وعدم التأثير عليها فيما يتعلق بالمادة التي تحملها إشارات البث. وقد عبر عن رغبته في التأكيد في هذا السياق على أن حماية إشارات البث لايجب أن تعتمد على احترام حقوق المؤلف بل يجب أن تعتمد على احترام حق المؤلف المتعلق بالموضوع. إن الاحترام هو ضمان أن شركات البث تمتلك التراخيص ذات الصلة. وكما تمت الإشارة في اليوم السابق، ظهر أن الاعتراف الكبير على المستوى العالمي بحماية إشارات البث يمثل فجوة في الإطار العالمي للاعتراف بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. لقد كانت فجوة تستخدم بصورة متزايدة من قبل هؤلاء الذين يرغبون في تجاوز المصالح الشرعية لأصحاب حق المؤلف في عالم يتزايد انتشار التكنولوجيا به. وبالرغم من ذلك، فلقد كانت فجوة أيضا لايمكن ملؤها بمجموعة من الحقوق التي تحل محل مجموعة أخرى ولكن يمكن ملؤها بدلا من ذلك بطريقة تستكمل تطبيقها الفعال في المستقبل. إن الطريقة التي تمت اعتراف بعض الدول الأعضاء بالاعتراف بالمادة المذاعة خلال إطار حق المؤلف كان بالتأكيد مؤشرا على أن التوافق في الرأي بشأن المعاهدة هو أساس الوقائع العملية في المستقبل. وقد تم الترحيب للغاية بالتركيز من جديد على التعريفات لأن ذلك يمكن من التركيز على نوع الإشارات التي تكون عرضة للنفاذ غير المصرح به. وقد أدى هذا النفاذ غير المصرح به إلى تقويض قيمة الخدمات التي تقدمها هيئات البث وأيضا قيمة الحقوق التي تحملها الإشارات التي تصدرها هيئات البث هذه أيضا. وظلت الحقيقة العملية المتعلقة بالطريقة التي يتم بها الترخيص لأصحاب حقوق المؤلف أو يعهد إليهم بممارسة حقوق معينة تتعلق بهيئات البث وفقا لتراخيص ظلت خلفية هامة لعمليات الحماية والتي تمت مناقشتها في المعاهدة الجديدة. وبدا أن

البيان العملي لنطاق الإشارات الالكترونية والي كان من الممكن بالنسبة لهيئات البث إرسالها مهما في إظهار كيفية إمكانية إعاقة نفس الخدمة من قبل مستخدمين غير مرخصين بطرق يتزايد تعقيدها. وكانت المحصلة النهائية لمثل هذه المناقشات نفس المحصلة عادة. فقد تم تقويض قيمة الخدمة ومن ثم قيمة الحقوق التي تحملها الخدمة. وبمجرد تثبيت الإشارة لم تعد هذه الإشارة كما كانت. إن عمليات إعادة بث التثبيت سيتضمن إشارات جديدة. لقد كان يجب عليهم استيعاب هذا الهيكل ونوع المعاهدة والتعريفات التي يقومون بمناقشتها. ولذلك، كان من المهم التمييز بين تعريف المادة المذاعة وتعريف هيئات البث، والتي يمكن ان تكون أصحاب أي حقوق ذات صلة يجب الاعتراف بها. وإذا لم يتم القيام بذلك فإن بعض الهيئات التي لا ترى أنها مستفيدة حقيقية من الحقوق، يمكنها أن تستولي على الإشارة وتقوض الهيكل الذي كانوا يأملون في بناءة. إن قدرة هيئات البث التي تم تعريفها بصورة سليمة والمعترف بها على أن تصبح في موقف يمكنها من منع إساءة استخدام مجموعات محددة بصورة منفصلة للإشارات هي من الأمور الهامة بالنسبة لكافة أصحاب الحقوق الذين يقفون وراء الترخيص بالإشارة في المقام الأول. ومن المؤمل أن يؤدي التركيز على التعريفات ونطاق الحماية وعناصر هذه المفاهيم إلى دعم الحفاظ على التوازنات الهامة في حقوق المؤلف لمصلحة أصحاب الحقوق في المستقبل مع التعامل في نفس الوقت مع الفجوة الموجودة في الإطار الدولي التي كان يتم التعامل معها.

48. وعبر ممثل مركز البحث والإعلام في مجال حق المؤلف (CRIC) عن رغبته في مناقشة طبيعة حقوق هيئات البث وسبب ضرورة منحها الحماية. وكان السبب الأول هو شبه الإبداع. إن تبادل مجموعة من البرامج من أجل بثها كان شبه إبداع كما أن شركات البث أيضا كان شبه مبدعة من حيث قيامها بتوفير مقراتها التي يمكن تقديم أعمالها فيها للجمهور. وكان السبب الثاني هو حماية الاستثمارات. فقد قامت شركات البث باستثمار كثر من الأموال من أجل بث عدد كبير من البرامج لمصلحة الجمهور. إن حماية مثل هذه الاستثمارات باعتبارها مشروعات تجارية يعتبر أمر غير آمن ماليا. وآخر وأهم أسباب الحماية هو أن البث هو بنية أساسية لايمكن الاستغناء عنها في المجتمع. فالتلفزيون والإذاعة من أكثر الوسائل التكنولوجية الأساسية الهامة للتواصل في كافة أنحاء العالم. فالجمهور يتلقى المعلومات والتعليم والأخبار والترفيه ويستمتع بها من خلال المواد المذاعة. وبدون ذلك، فإن العديد من الناس سوف يعانون من عدم توافر معلومات حيوية وسوف يتسبب ذلك في فجوة معلوماتية كبيرة إلى جانب، أنها سوف تفقدهم أداة تواصل هامة مع الجمهور. ولذلك، يعتبر البث من خلال مؤسسات البث التقليدية أداة تواصل معلوماتي مجتمعي أساسية. وكان هذا السبب الرئيسي في وجوب حماية مؤسسات البث التقليدية. أما الثاني فكان الإرسال عبر الإنترنت. ويختلف هذين الأسلوبين في النقل من حيث الطبيعة. وكما صرح وفد الهند فإن البث التقليدي يسير من نقطة إلى نقطة وهو إرسال في اتجاه واحد. ولا يحتاج المتلقي إلى النفاذ إلى مؤسسة البث للاستمتاع بالبث التقليدي. من جانب آخر، فإن الإرسال عبر الانترنت يتم من نقطة إلى نقطة وهو إرسال تفاعلي. ويحتاج المتلقي النفاذ إلى مقدم الخدمة للاستمتاع بالإرسال عبر الانترنت، من خلال البث المباشر أو البث التلفزيوني عند الطلب أو البث المسجل. وكما صرح وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء فيما قبل، فإن الإرسال عبر الإنترنت والذي تقوم به مؤسسات البث التقليدية، يقوم ببث إشارات مواد مذاعة أو بث مباشر مشابه للبث التقليدي. أما تعريفات البث في المعاهدات الحالية مثل اتفاقية روما ومعاهدة فناني الأداء والفونوغرامات للمنظمة العالمية للملكية الفكرية إلخ، فتعتبر أساسا جيدا يمكن الاعتماد عليه.

49. وأشار ممثل اتحاد إذاعات آسيا والمحيط الهادي (ABU) إلى أنه يمثل أكثر من مؤسسة بث يمثلون أعضاء بالاتحاد علاوة على المنظمة الأم وهي تلفزيون الصين المركزي (CCTV) بصوت موحد. وكانت هناك حاجة كبيرة إلى الحماية ضد التعدي على إشارات مؤسسات البث. وكان أعضاء الاتحاد يعملون في مجال البث. وقد واجهوا حالات تعدي على الإشارة بصورة يومية وتعاني منطقة آسيا والمحيط الهادي بصورة متزايدة من القرصنة من خلال الانترنت. ولدى مؤسسات البث مهمة يجب أن ينجزونها وكما اتفقت غالبية الوفود فمن المهم القيام بحماية مؤسسات البث كي تخدم جمهورها. وسوف تضمن هذه الحماية كافة المحتوى المقدم بصورة قانونية من جانب مؤسسات البث إلى الجمهور وليس من خلال كيانات قانونية. إن القرصنة لم تضر فقط بحقوق مؤسسات البث ولكنها أضرت أيضا بأصحاب حقوق المحتوى. وتعتبر القرصنة أمرا مضرا بالنمو

الاقتصادي للدولة. إن الحماية التي تطالب بها مؤسسات البث كانت حماية ضد التعدي على إشاراتها. ولم تسلب أية حقوق من أي أصحاب حقوق أو أي جهات أخرى. وختاما، صرح ممثل الاتحاد بأن منطقة آسيا والمحيط الهادي هي منطقة تنمو من الناحية الاقتصادية مع وجود تطبيق سريع للأساليب التكنولوجية الجديدة. لذلك فقد كان من المهم إبرام معاهدة يمكنها الوفاء بمتطلبات المنطقة في العصر الرقمي.

50. وأشار ممثل مركز الانترنت والمجتمع (CIS) إلى المخطط الذي يذكر تفاصل المفاهيم وارتباطها بمختلف التعريفات التي كانوا يناقشونها. وعبر عن اعتقاده بأن هناك عناصر في هذه المفاهيم لا تتماشى مع معاهدة تعتمد على منهج يقوم على الإشارة. وفي العمود الأول، وتحت عنوان هيئات البث أو هيئات الإذاعة عبر الكابل بالمعنى التقليدي، تم ذكر اتصال الإشارة تحت نطاق المسؤولية. وكما ذكرت في بيانات أخرى أمام اللجنة، فقد عبر المركز عن اعتقاده بأن الاتصال هو مفهوم يمثل عنصرا من عناصر حق المؤلف وتمييزه بحقوق بث كان يمثل حقوقا مجاورة. فالإشارة يمكن إذاعتها أو إرسالها وبناء عليه يتم إدراجها تحت نطاق المسؤولية. وتبنى المركز وجهة النظر القائلة بأنه يجب أن يقرأ بث أو إرسال الإشارة وليس اتصال الإشارة ولا يجب التركيز على الاتصال بالجمهور. وقد تمت مناقشة هذا المفهوم في ظل بدائل معينة للتعريفات الواردة في المادة 5. ثانيا، في العمود الثاني وتحت عنوان إرسال البث والإذاعة عبر الكابل، كان له ثلاث ملاحظات. الأولى، وتحت عنوان وسائل الإرسال عبر عن اعتقاده بأن الإرسال عبر شبكات الكمبيوتر كان متسعا بصورة كافية ليتضمن الإرسال الذي يعتمد على الملكية الفكرية ولذلك يجب استثناؤه حتى تكون المعاهدة متسقة مع المنهج الذي يقوم على أساس الإشارة. ثانيا، بالنسبة لاستقبال إرسال البث أو الإذاعة من خلال الكابل عبر عن اعتقاده أنه يجب أن تكون مؤهلا لاستخدام عبارة "الجمهور العام". وكان يرى أن هناك خطر يتعلق بأن هناك جمهور محدود مثل أفراد أسرة على سبيل المثال يمكن أن يغطيه مصطلح الجمهور لكنه سوف يتم استبعاده من مصطلح الجمهور العام والذي يعتبر بأي حال من الأحوال الجمهور المستهدف من البث. ثالثا، حول ما إذا كان يجب تشفير الإرسال أم لا، والذي ظهر أيضا في العمود المخصص للإشارة، وما إذا كان يجب تشفير الإشارة نفسها أم لا، وهو ما يرتبط أيضا بما إذا كانت هيئة البث لها الحق في منع القيام بصورة غير مرخصة بفك التشفير. وأخيرا، ففي العمود الثالث، وحول معنى الإشارة، أقر أنه يفضل التعريف الذي يحد من نطاق الإشارة وسيكون من المفهوم أنها عبارة عن وسيلة نقل الكترونية لإرسال بث أو مادة مذاعة عبر الكابل وليست وسيلة لها القدرات التي يمتلكها الإرسال المشار إليه في المخطط الثالث.

51. وأشار ممثل الجمعية اليابانية لجهات البث التجارية (JBA) إلى أن اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لم تتمكن من الوصول إلى نتيجة في الدورتين الأخيرتين وهو أمر يؤسف له. وفيما يتعلق بمسألة حماية هيئات البث، تم تعميق المناقشات أثناء الدورتين الأخيرتين وقاموا بتقليص المجالات الأكثر جدلا. وكان ذلك تقدما بائسا. وفي الدورة الحالية، في الاجتماع غير الرسمي، كان هناك نقاشا حول ما إذا كان يجب التوسع في نطاق البث التقليدي ليشمل الإرسال عبر الانترنت مثل البث المباشر. وفي هذا الصدد، عبر ممثل الجمعية عن اعتقاده بأن المنهج المرن الذي اقترحه وفد اليابان، أي المادة 6 من الوثيقة SCCR/27/2/REV فيمكن أن تساعد على تقليل الفجوة بين وجهات النظر حول هذا الموضوع.

52. وصرح ممثل اتحاد البث الأوروبي (EBU) بأنه يرغب في أن يكون موجزا لأن الوقت المتاح للوفود لمناقشة الموضوعات أكثر أهمية من التدخلات الجانبية. وقد كان موقفه معروف بصفة عامة وسأل عما إذا كانت الوفود تريده أن يقدم بعض المدخلات للوثائق التي تمت مناقشتها. وفي نفس الوقت كان في حاجة لأن يصبح مرنا لأنه علم انه دائما ما ستكون هناك خلافات تتعلق بالتفاصيل وقد تستمر حتى نهاية المؤتمر. ومن العناصر الهامة التي يجب ملاحظتها ذلك العنصر الذي ذكرته نائب المدير العام وهو انه من المهم التوصل إلى معاهدة تتناسب مع المستقبل أو على الأقل معاهدة قابلة للتكيف مع التطورات التكنولوجية المستقبلية لأن هذه هي البيئة التي تعمل بها مؤسسات البث. وهناك صلات بين مختلف المخططات وذلك يعني أنهم قد لا يحتاجون إلى حلول في كل جزء على حدا أو قد يعني ذلك أن الحلول قد توجد في أجزاء أخرى من المعاهدة. وكان من المهم أيضا أن تكون إشارة ما قبل البث والتي تعتبر جزءا من الإشارات جزء إجباري من المعاهدة، كما ذكرت الدول الأعضاء لأن القرصنة على الإشارة يمكن أن تحدث ويمكن أن تحدث قبل البث المجدول للبث والتي حصلت

على حقوق تجاه هذه الإشارة أو على الأقل تجاه مضمون هذه الإشارة. وببساطة، كان من الممكن أن تحدث فعاليات رياضية في جزء من العالم لكن يتم اخذ إشارة ما قبل البث في جزء آخر من العالم ويمكن توفيرها من قبل القراصنة قبل قيام مؤسسة البث الرسمية بالتخطيط بإذاعة هذه الإشارة. ولذلك، كان من المهم أن يكون لمؤسسة البث الحق في التصرف بسرعة من تلقاء نفسها وألا تعتمد على مجرد مسألة تعاقدية والتي تم التعامل معها بالطبع في مسألة أخرى. ولم يقصد من المعاهدة التدخل في أي علاقات تعاقدية وهذا الأمر طبيعي بالنسبة للمعاهدات الخاصة بالحقوق المجاورة. وهناك نقطة أخرى هامة وهي مسألة تعريف هيئات البث. وإذا لم يكن هناك توافق في الرأي فيما يتعلق بتضمين هيئات البث، والنشطة فقط على الانترنت، فإنه لابد من التوضيح أنها لن تكون من بين المستفيدين من المعاهدة. وهناك طرق مختلفة للتعامل مع ذلك، لأن هناك أيضا مادة تتعامل مع نطاق التطبيق. وقد يكون من الأفضل النظر إلى هذين العنصرين بدلا من استثناء الإرسال عبر الشبكة من مصطلح البث، لأن هناك تعريفات حالية للبث.

53. وصرح ممثل الاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات (IFPI) بأن الموسيقى المسجلة تعتبر محتوى ضروري لمؤسسات البث لكن في بعض الدول يكون للفنانين وشركات التسجيل حقوق محدودة أو لا تكون لهم حقوق على الإطلاق فيما يتعلق باستخدام التسجيلات الصوتية في البث. ولم يتعرض على معاهدة تضمن أن هيئات البث تحصل على حماية كافية ضد سرقة الإشارة لكن مثل هذه المعاهدة تعطي مستوى آخر من الحقوق إلى هيئات البث فهل تتطلب كشرط أساسيأن تقوم الدول المتعاقدة بمنح حقوق بث للفنانين وشركات التسجيل ، على الأقل معاهدة فناني الأداء والفونوغرامات للمنظمة العالمية للملكية الفكرية. وفيما يتعلق بالنطاق الكافي والتطبيق فإن التعريفات الموجودة في معاهدة جديدة لابد ألا تمحو التعريفات التقليدية المستخدمة في معاهدات حقوق المؤلف التقليدية وخاصة تلك التي تتعلق بالجهات النشطة المتعلقة بالبث والإرسال. لقد كان البث ويجب أن يظل محدودا بالنسبة للبث الحي. لقد كان من الضروري ان نقوم بالتمييز بين البث من ناحية وأشكال الإرسال الأخرى بما في ذلك البث عبر شبكات الكمبيوتر من ناحية أخرى. كما يجب التمييز أيضا بين هيئات البث وهيئات الإرسال الأخرى. ويجب أن تكون المعاهدة الجديدة مقصورة على الحماية المطلوبة لمحاربة سرقة الإشارة. ولايجب منح هيئات البث حقوق تعطيهم سيطرة فاعلة وحقوق تتعلق بالمحتوى الذي تحمله هذه الإشارة. إن المعاهدة الجديدة يجب ألا ينتج عنها موقف غريب تتمتع فيه هيئات البث بحقوق تتعلق بمحتوى الموسيقى التي تسود على حقوق الأشخاص الذين قاموا بابتكار وإنتاج هذا المحتوى. ومثل هذا المنهج المستهدف، لن يقوم بالمساس بالحماية القانونية التي تتمتع بها هيئات البث فيما يتعلق بالاستخدام المنفصل للمحتوى.

54. وصرح ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام (FIAPF) بأن أي معاهدة عالمية حول حماية إشارات مؤسسات البث يمكن أن يكون لها مايبررها كجزء من عملية نشر الأدوات القانونية الدولية لمكافحة القرصنة. لقد أثرت عملية سرقة الإشارة على الاستدامة الاقتصادية لهيئات البث التي مثلت سوقا هامة للأفلام والبرامج التي قام أعضاؤها بإنتاجها. ودعم إبرام معاهدة تعتمد على الإشارة ومحايدة تجاه التكنولوجيا ولها نطاق محدود بما يمكن مؤسسات البث من منع إعادة البث غير المرخص لإشارتها سواء كان بثا مسبقا أو بثا. ولم يعتقد أن الحماية تتطلب منح حقوق حصرية لأنها قد تتعارض بصورة مباشرة مع الحقوق الحصرية لمنتجي وموزعي المحتوى. وحث الوفود على ضمان مطالبة مؤسسات البث التي تقع ضمن نطاق صلاحياتها بالالتزام بقانون حقوق المؤلف وأفضل الممارسات الخاصة بالتجارة العادلة لمحتوى البرامج الذي تنتجه شركات إنتاج سينما وتليفزيون. ومن المثير للسخرية بالنسبة لقطاع البث أن يمنح وسائل قانونية جديدة للحماية إذا أخفقت هي نفسها في تطبيق معايير قانونية جيدة في التعامل مع منتجي المحتوى. وعبر عن أمله في أن تقوم الدول الأعضاء بالعمل معا من أجل تسوية كافة المسائل العالقة الأخرى التي كانت قد النظر منذ بداية اللجنة بحيث تتمخض المفاوضات عن نتائج مثمرة.

55. وذكر الرئيس بأن الطريق نحو التوصل إلى توافق في الرأي حول إدراج أقل قدر من البث التقليدي قد ظهر بصورة بيانية في المخطط السابق. وقد كان هناك توافق في الرأي بشأن التركيز على البرامج الأخرى مثل الإرسال من خلال الانترنت. وفيما يتعلق بعمود إشارة البث المسبق تم الاتفاق على إعطاء الإشارة في المخطط إلى أنه يمكن تطبيق منهج إجباري بناء على شكل الحق الذي قد يعزى إلى هذا البرنامج لأن الآراء كانت متباينة إذا أشاروا إلى حقوق حصرية أو إذا

قاموا باستخدام الحق في المنع في البرنامج. ولذلك فإن مصطلح "شكل من أشكال الحقوق" قد استخدم مع علامة استفهام لأن بعض الوفود قد طالبت بمنح حقوق حصرية لإشارة البث المسبق وطالبت وفود أخرى بحق بسيط يتعلق بالمنع. ثانيا، فيما يتعلق "بموضوع الحماية" قاموا باختبار ما إذا كان هناك نوع من الاتفاق بشأن عمود بث الإشارة الفوري أو شبه الفوري. وتقرر وجوب القيام بتقديم المزيد من الإيضاحات الفنية فيما يتعلق بالبرامج من أجل مناقشة الإدراج المحتمل لموضوع الحماية. وكانت هناك حاجة إلى بعض الخبرة الفنية لتبادل بعض التعليقات الخاصة بأسئلتهم والتي كانت تتعلق بهذه البرامج بعينها. وفيما يتعلق بالمخطط الثاني، وهو مخطط "الحقوق التي سيتم منحها"، فقد جرت مناقشات تتعلق بالعلاقة المتبادلة بين الفئة الأولى والفئات الأخرى من الحقوق. وفيما يتعلق بالفئة الأولى من الحقوق، أظهرت الوفود مواقف، تقترب من هذه الحقوق وفقا لشروط معينة. ولازالت تلك الشروط مختلفة عن بعضها بعضا لكنها تضمنت احتمالية توضيح أنها لا يجب أن تكون حقوق إيجابية والأرجح أنها ستكون في صورة حقوق منع. وعلى النقيض الآخر، فيما يتعلق بفئة الحقوق، التي يمكن أن نراها في المخططات، وتثبيت إشارة البث، وإعادة إنتاج وتثبيت مواد البث وأداء إشارات البث في أماكن يمكن الدخول إليها من خلال دفع رسوم دخول، فقد عبرت الوفود عن الحاجة لإجراء المزيد من المناقشات. وتم ذكر المسائل الأفقية مرة أخرى وتم إدراجها في المخطط. ويمكن لبعض الدول الأعضاء القيام بتطبيق الصك المحتمل من خلال الحقوق المجاورة وحقوق أخرى من خلال أنواع أخرى من الأطر التشريعية. وتم التأكيد على أهمية المرونة وكانت هناك حاجة لتذكرها. أما بالنسبة للمسائل الأفقية، فإن التعامل مع إشارات قبل البث لا يزال تحت النقاش. وفيما يتعلق بالمخطط الثالث الخاص بالمفاهيم، فقد تم إعداد نسخة جديدة تتضمن عناصر مختلف المفاهيم والمراجع الخاصة بمصادر مختلف المساهمات، التي تم تلقيها، فيما يتعلق بالتعريفات، بما في ذلك الإشارة إلى المعاهدات الدولية الحالية، والمذكورة في الصفحة الأخيرة من المخطط. وطالما أن كافة الدول ليست أعضاء في هذه المعاهدات، فقد تضمنت تعريفات مفيدة يمكن العمل علي أساسها. وبالرغم من ذلك، تم تبادل رأي هام حول تعريف البث، أوحت بأنه ما أن يتم التوصل إلى اتفاق حول نوعية البرامج التي سيتم تغطيتها، ويمكن اتخاذ قرار بشأن الحقوق التي سوف تمنح إلى البرامج ذات الصلة. وقد تم التقدم بطلبات للحصول على المزيد من الخبرة الفنية في الدورة التالية للجنة إلى جانب طلبات لتحديث الدراسات الحالية التي تعطي الوفود الأدوات التي يحتاجون إليها.

56. وعبر وفد بيلاروس، متحدثا بالنيابة عن مجموعة بلدان أسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، عن شكره للرئيس والأمانة على الجهود التي بذلاها من أجل وجود حوار متضافر يهدف إلى التوفيق بين مواقف الوفود حول القضايا الأساسية المتعلقة بالمعاهدة. وفيما يتعلق بالعنوان "الحقوق التي سيتم منحها" الموجود في المخطط، يوجد هناك خيار محتمل يتعلق بضمان حقوق هيئات البث. ومن وجهة نظر المجموعة فإن ذلك يعتبر أساسا وقائعيا جديدا وهو ما سوف يسمح لهم بالتركيز على أكثر الجوانب أهمية في المشكلة ولضمان أن المناقشات مستهدفة. وسوف تسمح لهم أيضا بالتقدم للأمام للتوصل إلى حل وسط بين كافة الأطراف المعنية وأصحاب المصلحة. وعبر الوفد عن امتنانه للمشاركين لدورها النشط في المناقشات وعلى مساهماتهم. وقد سمح لهم بتحليل القضايا الموضوعية، فيما يتعلق بحجم الحقوق والهيئات المعنية. وتم الإشارة إلى أن المجموعة كان ملتزمة بوضع آلية فعالة وحديثة لحماية حقوق هيئات البث نظرا لتنوع هذه الهيئات وتنوع الأساليب التكنولوجية المشاركة في البث.

57. وعبر وفد المكسيك عن شكره للرئيس وعبر عن شكره العميق إلى الأمانة على إعداد كافة المخططات بصورة سريعة. وقد ساعدت المخططات الوفد لأنه يمكن من نظرة واحدة رؤية مختلف الخيارات التي وضعتها الوفود. وأشار الوفد إلى أن الاستخدام غير المناسب للممتلكات ليس له أثرا فحسب على البث، لكنه يكون له أثرا على كافة الحقوق المجاورة، بالإضافة إلى المؤلفين، والفنانين، وفناني الأداء والفنيين وكافة الأفراد الذين يشاركون في العروض السمعية والبصرية. ومن ثم، يجب أن يأخذوا بعين الاعتبار أن أهمية هذا الموضوع كانت بعيدة المدى وان الضرر الذي قد ينتج من خلال القرصنة أو الاستخدام الخاطئ للإشارات يمكن أن يقوض حقوق المؤلف والحقوق الأخرى.

58. وعبر وفد كينيا، متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، عن شكره للرئيس عن العمل الذي قام به. وصرح بأنه بالرغم من عدم اعتراضه على أي من الاقتراحات المقدمة، فإنه يجب أن يكون لديه مزيد من الوضوح فيما يتعلق بالدراسات المقترحة ومزيد من التفكير قبل قيام المجموعة باتخاذ قرار.

59. وعبر الرئيس عن شكره لوفد كينيا، الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية، وصرح بأنه طلب معقول للغاية وأنه أمر سيقومون به قبل إعطاء الكلمة للمنظمات غير الحكومية التي بدأت بالمطالبة بإعطائها الكلمة. وفيما يتعلق بالعروض الإيضاحية الفنية فإن الفكرة الأولية التي خرجت من القاعة غير الرسمية كانت انهم يودون عرض سلطات قضائية ودول مع التركيز على خبرة العالم النامي. وقام ثلاثة إلى أربعة ممثلين بتقديم عروض إيضاحية من أجزاء مختلفة من العالم مع خبرات معينة متعلقة بصناعة البث، يمكن أن تجيب على الأسئلة الفنية التي أثارتها اللجنة. وتتم صياغة الأسئلة مقدما وتتعلق بالأمور التي تمت مناقشتها. وفيما يتعلق بالدراسات، طالب الرئيس الأمانة أن تقدم إيضاحات.

60. وصرحت الأمانة بأنه في أعقاب الطلبات التي تم تقديمها من قبل العديد من الوفود في المناقشات غير الرسمية، فقد كان الطلب يتعلق بتحديث بعض المستندات الحالية والدراسات التي تمت في السنوات الماضية. وكانت الدراسة الأولى عبارة عن ورقة خلفية فنية قامت الأمانة بإعدادها في 2002 وأطلق عليها اسم "حماية هيئات البث، ورقة خلفية فنية"، والتي ركزت على هيئات البث وأنشطتها. وقد تم إعداد المستند رقم SCCR 7/8 في عام 2002 لذلك فقد تناول التكنولوجيا الموجودة منذ ثلاثة عشر عاما. أما الدراسة الأخرى التي تمت الإشارة إليها فقد كانت دراسة تم إعدادها في 2010 بناء على طلب من اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. لقد كانت دراسة حول البعد الاجتماعي الاقتصادي للاستخدام غير المرخص للإشارة وتم تقسيمها إلى ثلاثة أقسام، وبصفة خاصة، الأقسام التي تمت الإشارة إليها في المناقشات غير الرسمية والتي كانت تتعلق بالسوق الحالية والاتجاهات التكنولوجيا في قطاع البث، أم الجزء الثاني والذي يتعلق بالنفاذ غير المرخص لمحتوى البث، وأسبابه وآثاره، ثم التركيز بصفة خاصة على نطاق القرصنة على الإشارة في قطاع البث. ووفقا لفهم الأمانة، كان هناك طلب لتحديث هذه الدراسات، وخاصة ما يتعلق بكيفية استخدام هيئات البث وكيفية تأثر هيئات البث بالقرصنة مع التركيز بصفة خاصة على القضايا المتعلقة بالمخاوف الخاصة بالدول النامية.

61. وشكر الرئيس الأمانة على شرحها الذي عكس ما تم طرحه من مقترحات في المناقشات غير الرسمية مع التركيز على خبرة الدول النامية واستخدام أساليب تكنولوجية جديدة لأن التكنولوجيا تنمو بصورة سريعة وكان من المهم القيام بتحديثها. وبالرغم من ذلك، قيل أن الدراسة يجب أن تكون مركزة للغاية حتى لا يتم وقف المناقشات بل للإسهام في حالة النقاش. ونظرا للإيضاحات الأولية، سأل الرئيس الجلسة العامة عما إذا كان هناك دعم للطلب المطروح في المناقشات غير الرسمية.

62. وصرح وفد كينيا، متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، بأنه لا يعارض الفكرة لكنه يحتاج لبعض الوقت للتشاور داخل المجموعة. وطالب بأن يقوموا بتأجيل القرار حتى قبل إنهاء الرئيس لدورة اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وكانت تحتاج لبعض الوقت للموائمة ثم يمكنها العودة للرئيس حول هذه المسألة.

63. وشكر الرئيس وفد كينيا واقترح أن يقوم بالتفكير في أن الطلب قد نشأ من المجموعة غير الرسمية وتقدمت به عدة وفود.

64. وصرح وفد توجو بأنه فيما يتعلق بالبث، فإن هناك دولا كانت تقوم بالبث ولها احتياجات معينة. وتساءل عما إذا كانت هذه الاحتياجات قد تم أخذها في الحسبان في الوثيقة. وبعض الدول تمر بمراحل مختلفة من النمو وبذلك فإن بعض الدول قد تستخدم بعض جيرانها الأكثر نموا في نقل إشاراتها.

65. وشكر الرئيس وفد توجو على تذكير أعضاء الوفود بوجهات النظر واحتياجات معينة من أجزاء مختلفة من العالم وأكد على أنه يجب أخذ حالات النمو المختلفة في الحسبان. ولذلك فإن الدراسة التي سيتم إجراؤها ستقوم بالتركيز على خبرة الدول النامية.

66. وصرح ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية بأنه قام بالاطلاع على الجداول ويبدو أن الشيء الوحيد الذي تم حذفه في هذه النقطة بالنسبة للمعاهدة كان الإرسال عبر الانترنت. وكما فهم الأمر، كانت القاعدة هي أنه بمجرد بث المادة من خلال هيئة بث تقليدية قد يتم حمايتها حتى لو لم ترد لها ذلك. وإذا نظروا إلى خدمات مثل آي تيون وأمازون دوت كوم، ونيتفليكس، أو هولو أو ذلك النوع من أنواع خدمات البث عبر الانترنت التي تقوم بتوزيع الأفلام وبرامج التليفزيون، فقد بدا لهم أنه كي يستفيدوا من الحق، فإن ما عليهم فعله هو أنه يجب عليهم أن يظهروا أن المحتوى قد تم إرساله عبر محطة تليفزيون كابل أو قمر صناعي أو مذياع إلى شخص، في مكان مع على الكوكب، مرة على الأقل، ثم يصبح لها وضع جديد من خلال عدم التمتع بحق المؤلف أو حق التفرد. إن الأمر يصبح أشبه بإعطاء ممتلكات إلى مكتبة لأنها قامت ببيع كتاب واعطائها الحق في العمل. وقد يبدو أن الأمر هو أن ذلك لم يعد حق بث بعد ذلك، وربما يمكن أن يكون ذلك مثل النسخة الرقمية من حق بائعي الكتاب. إنهم كانوا موزعين لأعمال سمعية وبصرية. لقد كانت اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة تقوم بتصميم حق متفرد، مستوى من الحقوق الخاصة بموزعي المحتوى السمعي البصري الذي مر من خلال كابل أو محطة إذاعة في وقت من أوقات حياتهم ولم يقوموا، فيما يتعلق بالحق الذي سيتم منحه، بإغلاق الباب أمام أي شيء. لقد كان ما يصيغونه يمثل أداة مخيفة. وإذا كان الغرض هو طمأنة الناس بأن اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة تقوم بشيء ضيق ضد القرصنة بالنسبة للبث التقليدي، فإن ذلك لم يتحقق. وكانت هناك حاجة إلى عرض الجداول على الملأ.

67. وصرح ممثل جمعية صناعة الحواسيب وأجهزة الاتصال (CCIA) أنه قد اقتنع للغاية بتعليقات ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية حول البث الفوري لمحادثة تتعلق بالمستندات والتي لا تتوفر للجمهور. وربما كانت هناك طريقة لملء هذه الثغرة. وفيما يتعلق بالمناقشات المتعلقة بالحقوق وموضوع الحماية، ولكن الحقوق بصفة خاصة، كما قال ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية في أكثر من مناسبة، فإن إنبعاث موجات حاملة للإلكترونات لم يبدو للجمعية على أنه عمل ابداعي بالضرورة. إن تجميع عمليات الإرسال وتجميع محتوى الإرسال، بالتأكيد يعتبر عملية تجميع لأعمال إبداعية في برنامج لكن طالما أن هذه الممارسة قد كرست لحماية الإشارة فإنه لم يجد أي منطق يدعم استخدام كلمة "حق" أو "ترخيص" أو "مرخص" فيما يتعلق بالحماية من القرصنة. لقد كانت مقتنعة بصورة أكبر بالمنهج الموجود في اتفاقية بروكسيل للأقمار الصناعية التي تمت مناقشتها بشيء من التفصيل. وهي الحالة التي تتوقف فيها إشارة البث عن الوجود عند استقبال إشارة حية من خلال أي جهاز قادر على إعادة نقلها أو جعلها قابلة للإدراك من قبل شخص طبيعي. ومن المثير للاهتمام فإن حماية أي شيء ليس حيا وإطلاق كلمة إشارة عليه كان أمرا مستحيلا. إن الإشارة الوحيدة الموجودة هي الإشارة الحية. ولم تر الأمر منطقيا أو تعترف بأنه حقيقة، بأن نحمي أي شيء شبه فوري عند التحدث عن الإشارة. وفيما يتعلق بالإشارة التي تسبق البث فإنه برنامج يتم بثه قبل توافره بالفعل للجمهور، إنه يمثل إرسالا لكنه ليس بثا. وقد كانوا جميعا يتعاطفون مع منع القرصنة على الإرسال قبل إتاحته للجمهور كجزء من عملية متكاملة للقيام بذلك، لكن ممثل الجمعية لم يعتقد أنهم يمكنهم ان يطلقوا على هذه الإشارة نفس الشيء مثل البث الحي نفسه. واقترحت تراجع بعض المناقشات لإيضاح أن الحماية لن يتم مد نطاقها لتشمل الموضوعات الخيالية وهي أي نوع من أنواع الإشارة الثابتة.

68. وأشار ممثل الاتحاد الأيبيري اللاتيني الأمريكي لفناني الأداء إلى ماقاله المتحدثون السابقون الذين أشاروا إلى هيئات البث. لقد كان من المهم القيام بحماية الإشارة من القرصنة لكن اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ليست الهيئة المناسبة لتقديم هذا النوع من الحماية وربما يجب أن تقوم هيئات أخرى بالبحث في هذا الموضوع. وكان من المفزع أن يتمكن مستخدم، مثل شركة بث على سبيل المثال، من أن يصبح مالك للإشارة. لقد تحدث كثيرا عن الأمر مع مختلف هيئات البث لكن للأسف أنه في بعض البلدان، فإنه عند نشر المحتوى، لا تتم حماية حقوق مالكي المحتوى.

69. وصرح ممثل جمعية منظمات فناني الأداء اللاتينيين أنه بالنسبة للهيئات والممثلين والراقصين وأصحاب مهن أخرى من أمريكا اللاتينية وبلدان ناطقة باللغة الفرنسية، فإنه عندما يتعلق الأمر بالقيمة الإبداعية فإن المدخلات التي يقدمها هؤلاء الفنانون هي التي تأتي بأكبر دخل وليس عرضها خلال الأقمار الصناعية أو أية قنوات. ومن خلال مناقشات طويلة كان لديها شكوك أكثر من قناعات تتعلق بالطريقة التي يجب إخراج المعاهدة عليها. وكان يبدو أن أعضاء الوفود وصلوا إلى طريق مسدود. ووجدت أنه من المقلق أنهم غير قادرين على التوصل إلى اتفاق يتعلق بما يجب أن يكون موضوع الحماية بموجب الاتفاقية. ورأت أن شركات البث لا يجب أن يكون لها أي حقوق حصرية تتعلق ببث أي إشارة. ولم يكن من المعقول إضافة مستوى آخر من الحماية لهؤلاء الذين يتسلقون على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. فإذا كانوا يقومون فقط بحماية الإشارة بصفتها البديل المنطقي الوحيد، فقد كان عليهم الإشارة إلى أن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لم تكن أفضل الطرق التي تمكنهم من تحقيق ذلك. وبصورة مستقلة، فإنه من مستوى الحماية الذي تم الاتفاق عليه، كان على كافة شركات البث احترام حقوق المحتوى، التي كانوا يستغلونها، وهي حقوق المؤلف وحقوق فناني الأداء.

70. وصرح ممثل مركز الإنترنت والمجتمع بأنه من خلال تقديم المستندات فإنها قد دعمت ممثلي جمعية صناعة الحاسبات الإلكترونية وأجهزة الاتصالوالمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية وأرادت أن ترى الأوراق غير الرسمية. وفيما يتعلق ببعض الحقوق التي سيتم منحها، والتي تم ذكرها في أوراق المناقشات غير الرسمية تحت العمود الثالث، وهي في المقام الأول حقوق تثبيت وما بعد التثبيت وما يتم بعد تثبيت الإشارة يقوم بتغطيته قانون حق والمؤلف. ووجدت أنه من غير الملائم أن نقدم مجموعتين من الحقوق غير المتوافقة والمتداخلة حيث توجد حقوق المؤلف بالفعل وأن المعاهدة كانت تسعى لخلق نوع من شبه حقق المؤلف لنفس المحتوى الأساسي.

71. وكان لدى وفد جمهورية إيران الإسلامية اقتراحين.أحدهما كان يتعلق بالدراسة الجديدة. وكما اقترح الوفد في الدورة الأخيرة، فإن الدراسة الجديدة بالإضافة إلى الجوانب الفنية للأساليب التكنولوجية الجديدة في صناعة البث لابد من أن تركز على الآثار المحتملة على أصحاب المصلحة الآخرين مثل المؤلفين وفناني الأداء والمجتمع ككل. أما الاقتراح الثاني والذي يتعلق بالمخططات فقد كان مؤداه أن وجود مخطط آخر سوف يؤدي إلى المساعدة بشأن الحقوق. وإذا أمكن إعداد مخطط يتعلق بالحقوق، مع الإشارة إلى الأدوات الدولية الحالية، مثل إتفاقية روما، واتفاقية بروكسيل، واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكية، فإنه سوف يساعد على تقديم إيضاحات في المناقشات.

72. وعبر الرئيس عن شكره لوفد جمهورية إيران الإسلامية التي اقترحت الإشارة إلى اتفاقية بروكسيل، والتي تم تضمينها في الصفحة الأخيرة من مخططات التعريفات. ودعا الرئيس اللجنة للوقوف دقيقة حداد في ذكرى الفنان المبدع العظيم – وأحد الفنانين الكوميديين العظماء في الدول التي تتحدث باللغة الفرنسية وفي القرن العشرين – السيد روبرتو جوميز بولانوس – والمعروف على مستوى العالم باسم "تشيسبيريتو". وقد تم إطلاق هذا الاسم عليه في اشارة إلى شكسبير، لأنه كان كانت مسرحي وكاتب سيناريو عظيم للسينما والتليفزيون. وقد كان مؤلفا وسيناريست وممثل ومخرج ومنتج للعديد من الإعمال والمسرحيات التي عرضت على الشاشة. وبفضل البث أصبح العالم بأسره على دراية بالمحتوى الذي قام بإعداده وتمكن من الارتباط به. وصرح الرئيس بأنهم سيشاهدون فيلما قصيرا ثم يقومون بالوقوف دقيقة حدادا على وفاة هذا الرجل. وبدلا من الوقوف دقيقة حدادا اقترح الرئيس بأن تقوم اللجنة بالتصفيف للرجل.

البند 6: التقييدات والاستثناءات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ

73. وافتتح الرئيس المناقشات حول بند جدول الأعمال رقم 6 وهو موضوع هام يتعلق بالتقييدات والاستثناءات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. ورحب الرئيس بالبروفيسور كينيث كروز والذي دعي لعرض نتائج دراسة محدثة حول التقييدات والاستثناءات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وقد كانت هذه الدراسة مفيدة في نسختها الأولى من حيث أنها أدت إلى

إطلاق مناقشات حول هذا الموضوع وهو السبب الذي جعل العديد من الوفود ترسل بطلبات من أجل تحديث الدراسة. وأشار إلى أن الملخص التنفيذي للدراسة متوافر بكافة اللغات الرسمية. وأعطى الرئيس الكلمة للأمانة.

74. وقامت الأمانة بتقديم البروفيسور كينيث كروز، مؤلف الدراسة المحدثة حول المكتبات ودور الحفظ، وثيقة SCCR/29/3. والتقت الأمانة بالبروفيسور كينيث كروز في عام 2007 وأطلقت الدراسة الأولى حول التقييدات والاستثناءات المتعلقة بالمكتبات ودور الحفظ والتي تمت مناقشتها من قبل اللجنة في الدورة السابعة عشر للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وكانت النسخة الأولى من الدراسة قد وردت في الوثيقة SCCR/17/2. وقد تغير الكثير منذ عام 2008 وينطبق نفس الشيء على دور المكتبات. وقد تضمنت الدراسة المحدثة البارزة قوانين حقوق المؤلف في 186 دولة وأظهرت أن استثناءات المكتبات متضمنة في حقوق المؤلف في غالبية الدول في الوقت الحالي. وسوف يقدم بروفيسور كينيث كروز نظرة متعمقة وتحليلية لاستنتاجاته. ودعت الأمانة بروفيسور كينيث كروز للتحدث.

75. وعبر البروفيسور كينيث كروز عن شكره للأمانة والرئيس على فرصة الحضور إلى اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وقد كان هدفه من العرض التوضيحي في عام 2008 و2014 هو عرض الحقائق لاظهار ما يحدث حول العالم في سياق صناعة القوانين آو استثناءات حقوق المؤلف المتعلقة بالمكتبات. ومع ذلك الموضوع تم سرد العديد من التعريفات والتي وردت في التقرير. واستعرضت الدراسة الاستثناءات التشريعية والتي تعني أن القانون يظهر في قرارات القضايا وفي مصادر أخرى. وبدأت بالاستثناءات التشريعية التي تنطبق على المكتبات بالمعنى العام، أو على الأقل في الفئات الرئيسية. ولم تكن الدراسة حول التشريعات التي تنطبق فقط على مكتبة بعينها، أو مكتبة وطنية أو أي شيء آخر. لقد كانت حول المكتبات كفئة عريضة أو بالمعنى العام. لقد كان سيعرض الحقائق بأفضل صورة يراها وكان هناك درجة من التفسير التي عبر عن أمله في أن تكون واضحة. وكان هدفه هو التأكد من وضوح الحقائق وأن تفسيراته التي يقدمها واضحة كذلك. وقد أكد على أنه بدون مواربة لايؤيد أي موقف كما أنه لا ينتقد أي موقف. فهو موجود هناك لتقديم معلومات، حتى يستطيعون تفحصها معا. ونفس الشيء ينطبق على ذكره لأسماء بعض الدول وهو ما لم يعد تأييدا أو نقدا ولكنها كانت حقائق توضحها الدراسة والبحث بأفضل صورة. ولوضع ذلك في سياق الدراسة، كانت هناك دراستان، إحداهما من عام 2008 والأخرى من عام 2014. وكان يجب قراءة التقريرين معا. وقد غطى التقرير الأول كافة الدول لكن كانت هناك دول لم يجدوا بها تشريعات. وقام التقرير الجديد بملء هذه الثغرات وأشار إلى الدول التي حدث فيها تغييرات في القانون ذو الصلة. وكان يجب قراءة التقريرين معا وإذا كانت هناك دولة غير مدرجة في تقرير 2014 فإن ذلك يعنى أن الدراسة قد بينت أنه لم يحدث أي تغيير في أي جانب من جوانب قانون حقوق المؤلف. وإذا وقعوا في أخطاء تتعلق بالحذف أو التفسير أو الوصف، فقد كان شغوفا للاستماع للدول الأعضاء. وفي ظل وجود 187 دولة، فإن إيجاد القانون، والتأكد من أنه فهمه بصورة دقيقة وأن لديه أحدث قانون من كل دولة فإن المهمة كانت شاقة. وإذا كان هناك أمرا أغفله ويمكن لدولة من الدول الأعضاء عرضه، فإنه كان يرحب بها ودعا أعضاء الوفود لتبادل المعرفة المضافة التي لديهم. وإذا نظروا إلى دراسة 2008، فقد كانت هناك أعداد أساسية. وفي هذا الوقت كانت هناك 184 دولة عضو وقد استطاع أن يعثر على ويحدد تشريعات من 149 دوله منها وكان على ثقة من أنها تشريعات حديثة. وإذا كانت عملية الترجمة مهمة، يمكنه الحصول على ترجمة مفيدة وصالحة للاستخدام. ومن بين 149 دولة من الدول الأعضاء كانت هناك 21 دولة لايوجد بها استثناءات تشريعية تنطبق على المكتبات ودور الحفظ في نطاق الدراسة. وفي الدول 149 الأعضاء كانت هناك 27 دولة يوجد بها تشريعات ذات نطاق عام. وشرح أن ذلك يعنى أن التشريع لاينطبق بصفة خاصة على نوع معين من الأنشطة. ويمكنهم النظر في التشريعات التي تنطبق على أنشطة الحفاظ على سبيل المثال أو نشاط عمل نسخ لإعارتها لرواد المكتبات لاستخدامها في البحث والدراسة. وبالمقارنة، كانت بعض التشريعات عامة للغاية وسمحت للمكتبات بالمشاركة في النسخ وأنشطة أخرى للوفاء باحتياجات المكتبة، وليس بالضرورة لأغراض معينة. وقد كان ذلك استثناء عاما وأنه سوف يعود إلى هذا المفهوم عدة مرات خلال العرض التوضيحي. وكانت هناك بعض الدول الأعضاء، وهو عدد قليل، يوجد بها تشريعات عامة لكنها لديها تشريعات منفصلة تتعلق بأحد هذه المهام الخاصة أو بعضا منها. وتمتلك الدول السبعة والعشرين الأعضاء تشريعات للتطبيق العام، لكنها

لا تمتلك تشريعات أخرى للتطبيق الخاص. وبالنظر إلى إحصاءات عام 2008 وما آلت إليه من إحصاءات في 2014 نرى أن الدراسة توسعت وتغيرت. فعلى سبيل المثال، كان يوجد حينها 184 دولة عضو والآن يوجد 187 دولة عضو. وفي الأصل كان يمكنه تحديد وإيجاد التشريعات في 149 دولة من الدول الأعضاء بينما في دراسة 2014 استطاع تحديد تشريعات موثوق فيها من 186 دولة من الدول الأعضاء. ويمثل ذلك توسعا ضخما بالنسبة لما كان ممكنا منذ عدة سنوات. وبالنظر إلى هذه الإحصاءات فإن الدول الأعضاء التي لا تمتلك استثناءات تشريعية تنطبق على المكتبات قد ارتفعت من 21 الى 33. كذلك فإن عدد الدول الأعضاء التي تعتمد على استثناء عام ارتفع من 27 إلى 34. وبالتناسب، فإن تلك لم تمثل تغييرات جذرية لكنها أشارت إلى استمرار الاستنتاجات الشاملة. علاوة على ذلك، ووراء الكواليس، فإن أحد أسباب ارتفاع رقم التشريعات من 149 إلى 186 كان نتيجة للجهد الشاق الذي بذله بعض المسؤولين البارزين في الويبو. وقد كانت قاعدة معلومات ليكس في الويبو تمثل قيمة كبيرة وشجع أعضاء الوفود على استخدامها والتأكد أن القوانين السارية في بلدانهم موجودة على قاعدة البيانات ويتم توفيرها للباحثين ولزملائهم لاستخدامها. إن تطوير قاعدة البيانات له آثار عميقة على نجاح الدراسة. فمن حيث المضمون، لم تقفز استثناءات المكتبات من 21 إلى 33 دولة عضوا والاستثناءات العامة قفزت من 27 دولة إلى 34 دولة عضوا وهو ما لايعتبر تغيرا جذريا على مر السنين. وفيما يتعلق بالدول الأخرى الأعضاء فمن خلال النظر إلى تشريعاتها وجدوا بصفة عامة مزيجا من التشريعات المطبقة والتي تسمح للمكتبات باستخدام واستنساخ واستخدامات أخرى للأعمال لأغراض الحفظ واستبدال الأعمال المفقودة والتالفة في المكتبة، وتشريعات تسمح للمكتبات بعمل نسخ لإعطائها للمستخدمين لدراساتهم وأبحاثهم الخاصة. وأشار إلى الأحكام التشريعية المتعلقة بتوفير نسخ في أماكن معينة في مقر المكتبة وصرح بأن ذلك أصبح جزءا من الدراسة. إن التشريعات المتعلقة بالأبحاث والدراسة كانت تتعلق بإتاحتها بمقر المكتبة وتهدف بصفة عامة إلى توفير احتياجات الرواد لأغراض الدراسة والبحث. وفي تقرير عام 2008، قام بتحديد عدد صغير من الدول الأعضاء التي قامت بالتوسع في نطاق الدراسة الخاصة والبحث إلى الاستعارة بين المكتبات ولكن لم تكن هناك العديد من الحالات الجديدة في تقرير 2014. وقام أيضا بتحديد عدد صغير من الدول لديها تشريعات تعطي حماية للمكتبات فيما يتعلق بانتهاك حق المؤلف الناجم عن استخدام أجهزة النسخ والأجهزة الأخرى في مقر المكتبة. ولم يكن هناك الكثير الذي يمكن إضافته. وكانت هناك بعض الإحصاءات في تقريري 2008 و2014 حول تدابير الحماية التكنولوجية (TPMs) وحضر الالتفاف عليها لكن مع استثناء المكتبات. وكانت هناك زيادة في هذه الأعداد وقام عدد أكبر من الدول الأعضاء بتطبيق معاهدة حقوق المؤلف للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WCT) مع أحكامها ضد الالتفاف. إن الاختلافات بين تقرير 2008 وتقرير 2014 في هذا الصدد لم تكن اختلافات جذرية. فلقد شهدت بطء في تبني قليل من التشريعات، لكن كان هناك استمرار عام للتشريعات الخاصة بالحفاظ على المواد، واستبدال المواد التالفة والمفقودة، والنسخ الوحيدة لصالح الباحثين والمستخدمين الآخرين والتوسع في تطبيق قانون يتعلق بتدابير الحماية التكنولوجية. وفي سياقات أخرى، كانت هناك بعض الأنماط والاتجاهات التي تظهر وخاصة من خلال الدراسة المحدثة. وقد قدم قليلا جزء صغير من السياق القانوني لفهم كيفية ملائمة الاستثناءات في الخطة الكبرى. لقد منح الهيكل الأساسي لقانون حقوق المؤلف حقوقا لمالكي الحق وأخضع هذه الحقوق لبعض التقييدات والاستثناءات. وكان الموضوع ذلك اليوم كان أحد هذه الموضوعات وكانت هناك موضوعات كثيرة أخرى. كانت هناك الاستثناءات التشريعية لمصلحة فاقدي البصر، ولمصلحة التعليم وكانت هناك استثناءات تشريعية لدعم تليفزيون الكابل وتعزيز صناعة التسجيلات. وكانت هناك قيود تشريعية على مدة حقوق المؤلف. وقد أدت كل تلك الموضوعات إلى التوصل إلى معادلة من نوع ما لوضح حقوق مالكي الحقوق، بصفتهم مبدعين ومالكي الأعمال التي تتمتع بحقوق مؤلف، وأضافوا إلى هذه المعادلة، بعض مصالح الجمهور التي تم التعامل معها من خلال قيود خاصة بالمدة والاستثناءات مثل تلك التي يقومون بالنظر فيها. وقد تم تحديد الكثير من القوانين الخاصة بالدول الأعضاء التي قد تكون قد تأثرت بالمعاهدات متعددة الأطراف والصكوك الأخرى. وكانت أهمها لأغراض حقوق المؤلف اتفاقية برن، ومعاهدة حقوق المؤلف للمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية والاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. وكانت هناك زيادة أيضا في أعداد الاتفاقيات الإقليمية والتي كانت هامة وذات أثرا كبيرا. وقد تضمن جزء كبير من المعاهدة المتضمنة في هذه الصكوك الدولية تبني ما يسمى باختبار الثلاث خطوات. وقد ظهر اختبار الثلاث خطوات في اتفاقية برن وعدد قليل من الصكوك الأخرى. وقد سمحت اتفاقية برن للدول الموقعة أن تضع استثناءات وبذلك فإن استثناءات

المكتبات لم تكن هناك ولاية بها في الاتفاقية ولكن تم السماح بها. إنها مسألة تشريعية تقوم على السماح باستنساخ أعمال محمية بحقوق مؤلف. وكانت اللغة المستخدمة قد حددت العناصر الثلاثة، أو الخطوات الثلاثة، للسماح باستنساخ أعمال محمية بحقوق مؤلف، أولها، ان تكون في حالات خاصة، بشرط ألا يؤدي هذا النسخ إلى، ثانيا، التعارض مع الاستغلال الطبيعي للعمل، وثالثا، ألا يؤدي إلى الإضرار بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة للمؤلف. وقد تضمن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية مواد مماثلة ولكنه لم يحصرها على عملية الاستنساخ. لقد أشارت حصريا إلى حقوق المالكين ولم تقصرها على المصالح المشروعة فقط للمالك لكن قصرتها على المصالح المشروعة لمالك الحقوق. وقد كانت اللغة المستخدمة مختلفة بصورة كبيرة لكنها كانت لاتزال لغة تتبنى ما يسمى باختبار الثلاث خطوات. ولم تقم كلمات اختبار الثلاث خطوات بتقديم الكثير من التعريفات. فقد كانت تتطلب إعطاء بعض المعنى لها وتطبيقها في بعض الظروف. وقد كان التحدي الذي يمثله اختبار الثلاث خطوات بالنسبة لواضعي القوانين والهيئات التشريعية هو كيفية تبني استثناءات داخل إطار هذه الخطوات الثلاثة. وكان يجب إعطاءها معنى وكان ذلك يمثل تحديا لأنها كانت خطوات صعبة للغاية. ولم تكن متساوية. ولم تكن سلسة. وقد قضوا وقتا صعبا في محاولة فهمها وما إذا كانت ستقودهم إلى نتيجة ما. ويمكن العمل من خلال اختبار الثلاث خطوات. الخطوة الأولى، حالات خاصة معينة، الخطوة الثانية، إلا تتعارض مع الاستغلال الطبيعي، الخطوة الثالثة، ألا يضر بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة للمؤلف. كانت هذه هي الكلمات التي كان على الدول الأعضاء أن تعمل باستخدامها والتعامل معها وضمان أن تشريعاتها تتوافق مع ما قد تعنيه هذه الكلمات. ولم يقصد من هذه الكلمات أن تمثل جزءا من التشريعات أو القانون نفسه. وبدلا من ذلك، حددت الطريقة التي يجب أن تكون عليها علاقة الدول الأعضاء بعضها ببعض. ومن خلال هذه السياقات، قاموا بمناقشة الصياغة ووضعوا تشريعات ولكن لأنها كانت تمثل خطوات صعبة لأن معنى اختبار الثلاث خطوات كان قابلا للتعريفات المعروفة، فقد كان لديهم عدد متنوع من الاستثناءات. ولم يكن اختبار الثلاث خطوات إلزاميا ولكن المعاهدات لم تكن إلزامية ولذلك فإنه على الدول الأعضاء أن تقوم بالتجريب والتحرك في اتجاهات مختلفة متعددة وقد فعلوا ذلك إلى حد كبير. وبالنظر إلى الموضوعات المشتركة الخاصة بالاستثناءات التشريعية المطبقة على المكتبات بدءا من مفهوم عدم وجود استثناءات، فإن ذلك يعتبر قرارا في حد ذاته. وبمجرد قيام دولة من الدول بعمل استثناءات فإنها تأخذ أشكال مختلفة. وهناك أحد الاستثناءات العامة التي تتمتع بلغة منفتحة للغاية وهو السماح للمكتبات بالانخراط في أنشطة معينة المكتبات أو لمصلحة المستخدمين. لكن كيف يتفق ذلك مع اختبار الثلاث خطوات؟ أو الأحكام المطبقة على المحافظة والاستبدال والدراسة الخاصة أو أي قضايا أخرى قد تنشأ. في حالات خاصة، يتم تعريف تشريع بصورة طبيعية على أنه يطبق فقط على نشاط محدد في سياق المكتبات. إن استغلال عمل ومصالح أصحاب الحقوق كان يتم التحكم فيه من خلال حصر النشاط على أنواع معينة من الأعمال أو عمل نسخ تحت ظروف معينة يمكن استخدامها في ظلها لتعزيز مصالح الجمهور وهو ما قد يعتبر أو لا يعتبر تدخلا في مصالح أصحاب الحقوق. وفي ظل هذا التنوع كانت هناك بعض الأنماط التي بدأت في الظهور. ومن الطرق التي تساعد على فهمها - وقد أظهر جزء من المخططات فيما يتعلق بكل دولة من الدول الأعضاء في التقريرين هذا التقسيم - هو طرح أسئلة تبدأ "بمن" و"ماذا" و"متى" و"أين" و"كيف" وحتى "لماذا" كجزء من تحليل التشريعات. ويمكن رؤية ذلك على الشريحة والشرائح التي تظهر. وطلب من الوفود تخيل تشريع يسمح لمكتبة بعمل نسخ من أعمال لأغراض حفظ الأعمال ضمن مجموعات. ويمكن لهذا التشريع أن يأخذ عدة أشكال. ويمكنهم أن يسألوا "بمن"، من الذي يستطيع تطبيق هذا التشريع؟هي هو للمكتبات أم أنه يتضمن أيضا دور الحفظ؟ والسؤال "بماذا"، هل يطبق فقط على الأعمال المنشورة،أم الأعمال المتاحة للجمهور، والتي تختلف عن الأعمال المنشورة؟ هل يطبق على الأعمال غير المنشورة؟ هل يطبق فقط على المقالات؟ هل يجب أن يطبق على الكتب؟ هل يجب تطبيقه على الموسيقى والأفلام؟ كذلك فإن السؤال "بمتى" سؤال مهم وهناك تشريعين في الدراسة حيث ينطبق الاستثناء فقط بعد انتهاء مدة الحقوق الاقتصادية، ويكون استثناء في الحقيقة للحقوق الأخلاقية أو استثناء لحق دفع رسوم مقابل النطاق العام. وقد تم تحديد جزء من "متى"و "كيف" و"لماذا" عند تعريف الحقوق التي يتمتع بها شخص فيما يتعلق بهذا العمل. وكانت "لماذا" هامة بصفة خاصة فيما يتعلق بعملية الحفظ حيث يتم تطبيق تشريع فقط عند تدهور العمل أو تلفه أو سرقته، الخ. ويمكن تطبيقه أيضا على النسخ لأغراض البحث. وفيما يتعلق بنطاق التشريعات التي تسمح للمكتبات بعمل نسخ لإعطائها للمستخدمين لاستخدامها في أبحاثهم أو دراساتهم، كانت هناك اختلافات دقيقة لكنها هامة. وقالت إحدى الدول الأعضاء أن

ذلك يتم لأغراض البحث لكن على المستخدم أن يقدم تعهد يثبت أنه سيحصل عليه لها الغرض. وقالت إحدى الدول الأعضاء الأخرى انه يمكن للمكتبة أن تقدمه طالما لا يوجد تنبيه بأنه لأي غرض آخر سوى أغراض البحث والدراسة. وبذلك فإنه حتى بالنسبة للنقطة الأساسية المتعلقة بماهية البحث والدراسة، فإن الدول الأعضاء ستتعامل مع المسألة بصور مختلفة. أما السؤال المتضمن "لماذا" فقد تضمن المزيد من الشروط ومستويات الإثبات. وكانت مسألة البث التناظري والرقمي من النقاط الأساسية بالنسبة لأسئلة "كيف". وكانت لاتزال لديها تشريعات تم تبنيها حديثا والتي كانت تقتصر على استنساخ صور وهو ما أثار مسائل تتعلق بحقيقة بسيطة تتعلق بأن هناك عدد كبير من الأنشطة في مجال معالجة المعلومات وتوفير خدمات المكتبات والتي تعتمد على النظام الرقمي في الأساس. وبذلك فقد كان أمامهم بعض المشكلات مع "كيف" أيضا. ويمكن للتشريع أن يأخذ أكثر من شكل، بناء على أي من هذه الأحكام التي تطبقها الدولة العضو، والإجابة التي تصل إليها، فيما يتعلق بكل من هذه العناصر في كل مفهوم يتم إدراجه في التشريع. وبالرغم من التنوع الغني وفرصة وجود تنوع كبير لازالت هناك بعض الأنماط. ويمكن من خلال الجغرافيا رؤية بعض الأنماط القليلة. ومع مزج الدراستين معا، تم تحديد 33 دولة من الدول الأعضاء التي لا يوجد بها استثناءات تتعلق بحقوق المؤلف. ويوجد مشكلات طفيفة تتعلق بالتعريفات لأن بعض الدول الأعضاء كانت تستعير أحكام من خلال تبني المعاهدة ولم تمثل جزءا من التشريع. ولكن يوجد هناك أكثر من ثلاثين دولة من الدول الأعضاء التي لايوجد بها استثناءات تشريعية ويوجد تجمع جغرافي لهذه التشريعات. وهناك مشكلات تتعلق بالتعريفات بطرق أخرى، لكنها كانت تركز بصفة خاصة على الاستثناءات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية لصاحب حقوق المؤلف. وكانت هناك 27 دولة من الدول الأعضاء التي كانت تعتمد بصورة منفردة على استثناء عام. ومن خلال تجميعهم معا، يتضح لنا نمطا من تجمعات الدول الأعضاء التي يوجد بها أحكام بسيطة أو لا يوجد بها أحكام على الإطلاق. فعلى سبيل المثال، وهو ليس المثال الوحيد، فإن ما يطلق عليه اتفاقية نموذج تونس التي استضافتها اليونسكو في عام 1976 تضمنت صياغة تتعلق باستثناء المكتبات والذي سمح باستنساخ بعض المطبوعات أو القيام بعمليات مشابهة من قبل المكتبات العامة وبعض أنواع المنظمات التي تقدم أنواع معينة من الأعمال الأدبية والفنية والعلمية والتي أصبحت متاحة بالفعل للجمهور مع نسخ منها، الخ، بصورة تقتصر على أنشطة المكتبة. لقد كان هذا استثناء له أساس وسمح للمكتبات والمنظمات بعمل نسخ من أنواع معينة من الأعمال التي تتعلق باحتياجات أنشطة المؤسسات. لم يقتصر الأمر على عمليات الحفظ. ولم يقتصر الأمر على الأبحاث. ولم يقتصر على أي أمر آخر. ويعتبر ذلك مثالا على التشريع العام. وفيما يتعلق بالسؤال "بمن"، فهي نوع من المؤسسات المدرجة. أما "كيف" فإن التشريع وصياغته قد سبقت الثورة الرقمية لكنها أشارت الى النسخ أو العمليات المشابهة. وكانت هذه الصياغة لها تأثيرها في هذه الأيام. أما السؤال عن "ماذا" سيتم نسخه، فهي أعمال أدبية وفنية وعلمية. ولكن ماذا عن الأعمال الموسيقية؟ ماذا عن الأعمال الفنية؟ أين يقع موقعها من هذا النطاق؟ أم السؤال "بلماذا" فالاجابة هي احتياجات المكتبة والمؤسسات الأخرى. وفي النهاية فقد كانت الصياغة التي شاهدوها في بعض التشريعات حول العالم حيث أشار الاستثناء إلى أنه يسمح بالنسخ طالما أنه لا يتعارض مع الاستغلال الطبيعي للعمل وأنه لا يضر بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة للكاتب، هي التي حملت خطوتين من الخطوات الثلاثة في التشريع. وهناك الكثير الذي يمكن قوله في هذا المجال، ويمكن أن يظهر من خلال الأسئلة. وبالإشارة إلى الشريحة، فقد كان هناك نموذج تشريعي كان له بعض التأثير على صناعة التشريعات حول العالم. وبالرغم من ذلك فقط كان نموذجا داخل نموذج آخر لأنه نموذج يستعير أيضا نموذج اختبار الثلاث خطوات ويصيغ ذلك بلغة تشريعية قدمت لتبنيها في القوانين المحلية للدول الأعضاء. ويعتبر هذا مثالا على الاستثناء العام للمكتبات. وبالرجوع إلى الخريطة الموجودة على الشريحة يمكننا رؤية هذه التجمعات. ومن الأمثلة على ذلك تجمع الدول الأعضاء التي لا يوجد بها استثناء للمكتبات في أمريكا الجنوبية. لقد بدأت ترى بعض الاتجاهات الإقليمية وتتأثر بالجيران وتتأثر بالثقافة. وفي الشرق الأوسط، كان هناك تجمع للكتلتين، تجمع لدول يوجد بها استثناء عام وتجمع لدول لا يوجد بها استثناء للمكتبات. وفي أفريقيا، يوجد بعض الديناميكيات الرائعة في صياغة القوانين التي تمت صياغتها. أولا، يوجد مجموعات من الدول الأعضاء التي لا يوجد بها استثناءات، ومجموعة أخرى من الدول الأعضاء التي يوجد بها استثناءات عامة فقط. وتمت إضافة نجمة صفراء صغيرة إلى الخريطة الموجودة على الشريحة والتي أشارت إلى الدول الأعضاء التي كانت أعضاء في اتفاقية بانغي. وقد تبني اتفاقية بانغي في عاصمة جمهورية أفريقيا الوسطى، وقد أسست علاقة متبادلة بين درزينة من الدول أو مايقرب من ذلك في أفريقيا وامتد التعاون إلى مجال الملكية الفكرية. وتضمنت اتفاقية بانغي أحكاما تم تضمينها

في القوانين المحلية لكل من الدول الأعضاء وتضمنت أحكام تتعلق بالمكتبات واستثناء لصالح المكتبات. وقد كان هذا الاستثناء موجزا. وبعض النظر عن حقوق مالك حق المؤلف فإن المكتبة أو دار الحفظ التي لا تهدف أنشطتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة لتحقيق ربح - وهي طريقة مختلفة لتعريف "من" – وبدون الحصول على موافقة المؤلف أو أي صاحب حقوق، أن تقوم بعمل نسخ من خلال استنساخ الصور. وترجع هذه الصياغة إلى عام 1999 أو تم التصديق عليها مؤخرا في عام 1999. وقد بدأ التحول الرقمي وكان يحدث في هذه الفترة لكنه كان لايزال تشريعا يتعلق باستنساخ الصور. أما تساؤل "ماذا" يمكن القيام به فقد تمت تغطيته في الفقرتين الفرعيتين 1 و 2، حيث يتم استنساخ العمل من مقالة أو مقتطف قصير من عمل مكتوب، مثل فصل في كتاب، وليس برنامج كمبيوتر، مع وجود أو عدم وجود أشكال توضيحية، وتم نشره في مجموعة أعمال، وهكذا، حيث يكون الغرض من النسخ هو تلبية احتياجات شخص طبيعي. وتدور الفقرة 1 حول قدرة المكتبة على عمل نسخ من نوع معين من الأعمال، سواء كان مقالة أو مقتطف قصير، الخ بغرض الوفاء باحتياجات فرد طلب القيام بذلك. أما الفقرة 2 فقد سمحت للمكتبة بعمل نسخ بغرض الحفظ وإذا لزم الأمر لاستبدال عمل مفقود أو تالف أو جعلت غير قابلة للاستعمال أو غير قابلة للاستخدام في مجموعة من المكتبة، أو في مجموعة في مكتبة أخرى. لقد كانت أيضا عن توفير أو عمل نسخ لأغراض الحفظ أو الاستبدال. وكما أشرنا سابقا، فإن العديد من التشريعات حول العالم كانت تتعلق بأعمال الحفظ ونسخ منفردة للباحثين. وقد ظهر ذلك جليا في دراسة 2008 وصدق ذلك أيضا على دراسة 2014 وتم التأكيد عليه من خلال صياغة اتفاقية بانغي، التي تضمنت هذه المفاهيم من خلال مصطلحات موجزة. وكانت صياغة اتفاقية بانغي بالمقارنة بالتشريعات الأخرى في الدول الأعضاء صياغة بسيطة. وكلمة بسيطة هي كلمة نسبية. فهي بسيط بالمقارنة بأنواع النماذج الأخرى وكان النموذج المنافس يطلق عليه اسم النموذج البريطاني. وفي تاريخ استثناءات حقوق المؤلف لصالح المكتبات يمكن الرجوع إلى الفترة المحورية التي صدر فيها القانون البريطاني لحقوق المؤلف في 1956. لقد خلق نوع آخر من نماذج وضع القوانين، نموذجا يتضمن تشريعات متعددة، تتناول في الغالب مسائل شائعة تتعلق بالحفظ وعمل نسخ لأغراض البحث مع تفصيل دقيق للتشريعات لإظهار الاختلافات الدقيقة في الأحكام المتعلقة بالأنواع المتعددة من الأعمال وفقا لظروف متباينة، ولذلك فبدلا من وجود تشريع يملأ شريحة واحدة فقط، فقد تطور النموذج البريطاني ليصبح مجموعة من التشريعات ملأت في بعض الأوقات العديد من الصفحات المختلفة في تشريعات دولة ما. وبإلقاء نظرة على المستعمرات البريطانية السابقة حول العالم يمكن رؤية هذا النموذج في بيليتز وجامايكا، حيث قامت تلك الدول بالحفاظ على التراث البريطاني وكذلك في صناعة القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تم الاحتفاظ بالتراث البريطاني مع إضافة تأثيراتهم الخاصة بهم. وربما يكون اكبر تشريع يتعلق باستثناءات حقوق المؤلف في العالم في بلدان مثل استراليا ونيوزيلاندا وسنغافورة. وهي تمتلك تشريعات مفصلة تطبق قواعد مختلفة على الأعمال المختلفة في ظل ظروف مختلفة. ويمكن أن يكون لهذه النماذج تأثيرا عميقا على وضع القوانين في العديد من الأماكن بصور مدهشة. ومن خلال القيام بالدراسة التكميلية في عام 2014 والنظر إلى التطورات التي تم تحديدها في عام 2008، يمكن رؤية مثال خاص يوضع هذه النقطة بشكل يدعو للاهتمام. فدولة سيراليون تمتلك تاريخا غنيا يتعلق بشعوبها الأصليين والقارة. وفيما يتعلق بتاريخها السياسي وتراثها القانوني نرى التأثير البريطاني. لقد كانت مستوطنة بريطانية منذ عام 1787 وتطورت إلى مستعمرة تم إنشاؤها بصورة رسمية في عام 1924، ثم أصبحت دولة مستقلة في النهاية في عام 1961. وعندما أصبحت دولة مستقلة في عام 1961 بدأت في تبني تشريعات خاصة بها التي تغطي عدد كبير من القضايا. وكما هو متوقع فقد كان للنموذج البريطاني تأثيرا على المستعمرة البريطانية السابقة. وقد تمت صياغة قانون حقوق المؤلف الصادر في عام 1965 في سيراليون بصورة مشابهة للغاية للقانون البريطاني لحقوق المؤلف لسنة 1956. وقد صدق ذلك ليس بالنسبة لاستثناءات المكتبات فحسب ولكن في أمور على نطاق أوسع من ذلك. ولم يكن ذلك مدعاة للدهشة نظرا لتاريخها ونظرا لاتجاهات وضع القوانين حول العالم. قامت سيراليون بمراجعة قانون حقوق المؤلف في عام 2011 واستبدلت النموذج البريطاني بنموذج اتفاقية بانغي. وقد صدق ذلك ليس على الأحكام المتعلقة باستخدامات المكتبات فحسب، ولكن على نطاق أوسع من ذلك. وما جعل هذا الأمر أكثر تأثيرا بصفة خاصة هو أن سيراليون لم تكن عضوا في اتفاقية بانغي. وقد أوحى ذلك بوجود عملية تحول في التأثيرات السياسية وعملية وضع القوانين في دولة واحدة على الأقل. وكانت الفكرة هي أنه عندما تقوم دولة مثل سيراليون، ويمكن أن تفعل ذلك أي دولة، بتبني قانون ذو صلة في البداية، فقد نظرت إلى نماذج وهي طبيعة عملية وضع القوانين. وعندما أتي الوقت لمراجعة التشريعات نظروا إلى

نماذج ثم استعاروا من نماذج. ويمكن لهذه النماذج أن تكون اتفاقيات دولية أو ممارسات في بعض الدول المجاورة. ويمثل ذلك ميلا إنسانيا طبيعيا بعدة طرق. ولم يمثل ذلك تأييدا أو انتقادا، ولكنه انعكاسا لطريقة تطور التشريعات وكيفية نموها. ولم يقتصر الأمر على سيراليون فحسب. فبالنظر إلى الدول الأخرى التي قامت بتبني تشريعات أو تغيير تشريعاتها في السنوات الأخيرة نجد هناك مالي، ومولدوفا، وعمان، ورواندا، وسيراليون، وتونس، وسريلانكا، وتركمانستان، وبعض الدول كانت أعضاء في اتفاقية بانغي، وغالبيتها لم تكن كذلك، ولكن لم يكن الأمر المهم هو قيامها باستعارة نموذج اتفاقية بانغي بصورة خاصة. المهم هو أن هذه الدول قامت أثناء مراجعتها مؤخرا لاستثناءات المكتبات بتبني أحكاما تتبع نموذج يتبنى صياغة موجزة صورة نسبية حول الحفظ وموجزة بصورة نسبية بشأن عمل نسخ للباحثين. ولم يتضح ما إذا كان هذا الأمر أمرا جيدا أم لا. وهو أمر متروك لكل دولة لتحدده بنفسها. والمهم هو أن نمط البحث في نماذج وضع القوانين أصبح واضحا بصورة متزايدة. وعندما نظروا حول العالم إلى القوانين الموضوعة حديثا حول استثناءات حقوق المؤلف الخاصة بالمكتبات فقد كان هناك عدد قليل نسبيا من الدول التي تقوم بعمل شيء جديد نسبيا في صياغة لغتها المفصلة للتعامل حتى مع القضايا المألوفة. ولإلقاء الدول على بعض هذه الدول في تقرير 2008 كانت هناك نيوزيلاندا التي أضافت الاستخدامات التكنولوجية والتكنولوجيا الرقمية إلى استثناءاتها ثم أضافت بعض الضمانات لمصلحة مالكي الحقوق، عندما توسعت في نطاق القدرة على استخدام التكنولوجيا الرقمية الجديدة. وهناك دولة أخرى قامت بشيء مؤخرا في 2008 وهي الاتحاد الروسي والذي قام بشيء اكبر. وبالنظر إلى الدول التي فعلت شيئا جديد نسبيا فإننا نجد قائمة قصيرة نسبيا في السنوات الأخيرة. قامت كندا بتعديل الصياغة المتعلقة بعمل نسخ للأبحاث ونسخ للاستعارة بين المكتبات. وتوسع الاتحاد الروسي في أحكام عمل نسخ من أجل الأبحاث والحفظ مع بعض الأحكام المفصلة. وتبنت المملكة المتحدة عدد كبير من الاستثناءات الجديدة، ليس للمكتبات فحسب ولكن للمؤسسات التعليمية وغيرها، مع الاعتراف بوسائل الإعلام المتنوعة والطرق المتنوعة التي تستخدم بها المواد والوسائل التكنولوجية المتنوعة والتوسع في أحكامها لتشمل أعمالا جديدة ووسائل إعلام جديدة. وقامت اليابان وفرنسا بتبني أحكاما لم تقع بصفة خاصة في نطاق الدراسة، لكنها تتعلق بها، حيث سمحت للمكتبات الوطنية بالمشاركة في برامج رقمية واسعة النطاق لصالح الباحثين ولتبادل هذه النسخ أيضا مع المكتبات المحلية. وبالنسبة لحالة الاتحاد الروسي، فقد أضاف أيضا بعض الأحكام الرائعة التي اعترفت بترخيص النفاذ الحر وتأمينه والتي لم تعتبر جزءا من الدراسة ولكنها بالطبع تتعلق بها ولها أهمية كبيرة للمكتبات. وأضافت المملكة المتحدة أحكاما جديدة تسمح بالبحث في البيانات والنصوص، وهي أحكام لا تنطبق صراحة على المكتبات، لكنها تتعلق بصورة هامة بأعمال المكتبات. كما شارك الاتحاد الأوروبي أيضا في وضع أحكام جديدة ومبتكرة وكانت مؤثرة للغاية وهامة كما كانت ترتبط بصورة كبيرة بالدراسة. وعندما قام الاتحاد الأوروبي بتبني أمر توجيهي فقدتم تطبيقه على 28 دولة كما شارك في عملية معقدة من وضع القوانين. وكان الأمر التوجيهي المتعلق بمجتمع المعلومات لعام 2001 ذو أهمية خاصة للدراسة حيث سمح باستثناءات، وقد سمح لكنه لم يفوض، بتوصيل أو توفير نسخ لأغراض الدراسة من قبل أفراد من الجمهور في أماكن مخصصة لذلك في مقر المكتبة أو دار المحفوظات. وبمجرد وجود ها التشريع في الأمر التوجيهي فقد أصبح مؤثرا في 28 دولة. وقد قامت العديد من هذه الدول الثمانية والعشرين بتبنيه وفي خارج الاتحاد الأوروبي قامت العديد من الدول الأخرى باختيار تبني هذه الأحكام أو أحكام مشابهة لها. لقد كان هذا النموذج يمثل إطارا لتشريع معين. وفيي سياق الاتحاد الأوروبي، فقد كان له تأثيرا مباشرا، لكن لأنه تم اختياره واختباره وتبنيه من قبل عدد كبير من الدول داخل الاتحاد الأوروبي فقد كان له تأثيرا مع الدول الأخرى ذات العلاقة بها وبالدول ذات العلاقة غير المباشرة بالاتحاد الأوروبي. وتشير الصورة الكبيرة إلى وجود عدد من النماذج. أين الحداثة والابتكار الحقيقي في تطوير وصياغة الأحكام التشريعية؟ ولا تتوافر أمثلة عديدة لأنها طريقة وضع نماذج تتصدر الطريق في عملية وضع القوانين. وقد كانت التبعات الكبرى عديدة وكان هناك الكثير الذي يمكن قوله عنها. وهناك أمر يمكن قوله بالتحديد وهو أن المكتبات ودور الحفظ تمثل أحد الأولويات لدى واضعي القوانين في دول العالم لأن غالبية دول العالم يوجد بها استثناءات. وإذا نظروا بصورة أبعد من التشريعات فقد يجدوا أيضا تطورات أخرى. وبدأ من الولايات المتحدة الأمريكية، فقد تمت مناقشة هذه المسائل بصورة مستفيضة. ولم يتم إصدار أي تشريعات في هذه المرحلة، ولكن بعض الدول الأعضاء تفكر بدرجة أو أخرى في القيام بعملية مراجعة ما. ومن خلال إلقاء نظرة شاملة، يتضح أن هناك أيضا تطبيقا متباينا لأساليب التكنولوجيا الرقمية. إن أساليب التكنولوجيا الرقمية، إذا لم تكن حتمية حاليا، سوف تكون حتمية في كل دولة من الدول الأعضاء على المدى

القريب وهذا أمر يجب أن تواجهه الدول. وقد كان هناك قليل من الابتكار في نطاق والتأكيد الشديد على هذه النماذج في وضع القوانين. وإذا نظروا بشيء من التعمق في قوانين كل دولة، يمكنهم أن يجدوا توترات سياسية وحقائق سياسية: الصراع بسبب العمل مع مصالح متنافسة، تأثير القيم الاقتصادية والثقافية وتاريخها. كل دوله لديها تاريخ أثر على هذه المهمة. وهناك اتفاقيات إقليمية مثل تطورات الاتحاد الأوروبي واتفاقية بانغي والعديد من الاتفاقيات الأخرى. وحتى الآن لم تكن المكتبات جزء من اتفاقات التجارة الإقليمية لكن ذلك قد يتغير في المستقبل. لذلك، ما هو دور الويبو في كل ذلك؟ وللإجابة على هذا السؤال يجب النظر إلى الخريطة الأولى على الشرائح والتي أظهرت باللون الأحمر الدول الأعضاء التي لايوجد بها استثناءات خاصة بالمكتبات. وعندما نظروا إلى اللون الأزرق فإنه كان يعنى تنوع غنى من التشريعات، والموضوعات الخ، لكن هذا التنوع قد تمت تعريفه إلى حد كبير من خلال النماذج. إن دور الويبو قد يكون تشكيل المحادثة المتعلقة باتجاه القانون، لأن التحديات التي تواجه وضع قوانين تتعلق باستثناءات المكتبات لا تتعلق فحسب بتضمين التكنولوجيا الرقمية، لكن أيضا حساب نطاق التوسع للأنشطة التي تمثل جزء من مكتباتها ودور محفوظاتها ومتاحفها ومؤسساتها التعليمية. وكانت كلمة "مكتبات" تمثل مصطلح مختصر لأنه يمثل التوسع في هذه الخدمات والأنشطة. وقد كان هناك القليل نسبيا حول الاستعارة بين المكتبات وخدمات المكتبات المقدمة للذين يعانون من ضعف الإبصار. وكان هناك القليل إن لم يكن لا شيء حول الترقيم على نطاق واسع للأعمال لأغراض الحفظ. وكان هناك القليل لحسابه حول التشريعات التي تتعامل مع العلاقة المتبادلة بين الملكية والاستثناءات والترخيص وما إذا كانت الرخص تتفوق على الاستثناءات التشريعية. ولم يكن ذلك داخل نطاق الدراسة ولكنهم علموا أنها ذات صلة وان لها تبعات على المصنفات اليتيمة. وقد بدأ الاتحاد الأوروبي بأخذ زمام المبادرة بالنسبة لهذه المسألة لذا كان عليهم جميعا التعامل معها. وتضمن التحدي الذي يواجههم أيضا أشياء لات تتعلق بحقوق المؤلف لكنها كانت تعمل كجزء من حقوق المؤلف: مثل بيع وشراء الأعمال، البيع الأول واستنفاذ الحقوق وخاصة نقل الأعمال عبر الحدود، والملفات الرقمية التي تصنع في دولة ما لأغراض الحفظ يمكن نقلها إلى دولة أخرى لأغراض الحفظ في دولة أخرى أيضا. ولم يتضمن ذلك فحسب قوانين حقوق المؤلف من كلا البلدين، لكنه تضمن أيضا قوانين التصدير والاستيراد في هذه البلاد. وأتت أخر نقطة على الشريحة تتعلق بالتثقيف بحقوق المؤلف. وأشار البروفيسور كينيث كروز إلى أنه كان مستغرقا بعمق في التثقيف بحقوق المؤلف طيلة الخمسة وعشرين عاما الماضية ليس من خلال تثقيف الطلاب في الفصول فحسب، ولكن تثقيف الأساتذة أيضا من خلال حلقات علمية واجتماعات وبرامج وكتبات وموقع على الانترنت والكثير من الأمور الأخرى. وكان من المهم تثقيف المتخصصين من أجل مساعدتهم في تبنى والتعامل مع بنود قوانين حقوق المؤلف ذات الصلة في بلدانهم، والتي تنطبق على أنشطتهم. لقد كان التثقيف بحقوق المؤلف من الأمور الهامة من أجل التطبيق الناجح لأي قوانين تخرج من جعبة مناقشات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. كانت عملية هامة لأنها تتطلب وقتا وعناية للالتزام بالقانون. ويمكنهم أن يجدوا الكثير من العزاء عندما يعلمون سبب كفاحهم مع القضايا في سياق دولي من خلال اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وفي السياق المحلي حيث يعمل البعض على قوانينهم ومشروعاتهم. إن السبب الذي جعلهم يكافحون معها هو أن هناك قدر كبير للاحترام لهذا القانون. وكان سبب كفاحهم معه هو أنهم يعرفون كمشرعين أنهم يريدون وضع قوانين جيدة وكافحوا معه بسبب أنهم عرفوا كأصحاب أعمال، أنهم يريدون احترام أعمالهم وهم يريدون التمتع بمزايا الملكية. لقد كافحوا لأنهم علموا كمتخصصين في مجال المكتبات وفي مجال دور الحفظ وإفراد من مجتمع الباحثين انهم كافحوا لأنهم يحترمون القانون وأنهم يريدون قانونا يمن تطبيقه بالفعل ويمكنهم جميعا استخدامه. وبذلك فإن التحدي تمثل في وضع قانون بصورة جيدة وتوافر مصادر معلومات جيدة. وهنا تأتي أهمية التثقيف الجيد. وكان المهم العودة إلى أدلة عمل النماذج في صناعة القوانين. ولكن ماذا كان دور الويبو في تلك المرحلة؟ ولم تكن هناك وصفة أو إجابة ولم تكن هذه وظيفته لكنه كان متحمسا للتعلم من أعضاء الوفود قبل التوصل إلى قرار بالفعل. كان يقول ذلك لأن نماذج الصياغة القانونية كانت سائدة بصورة واضحة في صناعة القوانين في تلك المرحلة، ولذلك عندما كانت إحدى الدول الأعضاء تريد تبني تشريعا، أو التفكير في أي قضايا جديدة قد تطرأ، أو تظهر أمام هيئة تشريعية، فإنهم كانوا يبحثون عن نموذج. من أيضا فعل ذلك؟ لقد كانت تلك فرصة سانحة أمام الويبو للوقوف والقول بأن هناك، إن لم يكن نموذجا، فإن هناك بعض الإرشاد لمساعدة الدول الأعضاء على تطوير قانون حول النقطة المثارة. ولأنه ثبت أن النماذج مؤثرة للغاية، ولأن الدول الأعضاء كانت تتطلع في الواقع لنماذج لوضع قوانينهم بصورة مبتكرة، إذا لم تقم الويبو بذلك، فقد غامر بالقول بأن على شخص آخر أن يقوم

بذلك. فإذا لم يقوموا باتخاذ إجراء ما – وقد كان حريصا على ألا يذكر طبيعة الإجراء الصحيح لأنه لم يكن يعرف وكان حريصا على أن يسمع – فإنه لم يكن يعتقد بأن ذلك يعنى أنه لا يوجد إجراء يمثل قرارا صحيحا. وبدلا من ذلك فإن عدم اتخاذ إجراء يعنى سنوح الفرصة لشخص آخر لالتقاط المسألة من حيث تركتها الويبو. وتمنى أن تكون تلك ملاحظة بناءة في نهاية الحديث. وشكرهم على هذه الفرصة واختتم حديثه بدعوة أعضاء الوفود لطرح أسئلة وتعليقات وتقديم معلومات إضافية.

76. وصرح وفد إيطاليا بأن التقرير حول الموقف الموجود في العالم فيما يتعلق بالاستثناءات كان يدعو للاهتمام. وتساءل بشأن التعاملات غير التجارية والتي لم يرد ذكرها. وإذا نظروا إلى الإحصاءات، فإن التعاملات غير التجارية كانت تمثل حوالي 80% من الأعمال المحمية أي الأعمال المحمية بموجب حقوق المؤلف. وكان ذلك يمثل قدر ضخم من الأعمال التي لم تتم تغطيتها. فكيف سيتسنى للمكتبات استخدام هذه الثروة من الأعمال لفائدة البشرية؟ قامت بعض الدول بالفعل بإصدار تشريعات في هذا المجال. ففي إيطاليا، على سبيل المثال ، تم بحث هذه الجوانب.

77. وقال بروفيسور كينيث كروز أن المسألة كانت تتعلق باستخدام الكتب غير التجارية. وكانت هناك بعض المبادرات القائمة التي تمت بالتعاون مع الناشرين وأصحاب الحقوق الأخرى للبدء في تحديد الطرق التي يتم بها ترقيم هذه المجموعة واتاحتها للجمهور. وكما صرح الوفد، هناك 80% من المواد في هذه الفئة، مواد الكتب محمية بحقوق المؤلف، ولكنها نفذت طباعتها ولذلك فهي غير متوفرة. وبسبب عدم وجود مناهج مختلفة بصورة جذرية لوضع القوانين، فقد كان ذلك مجالا جيدا لأصحاب الحقوق ومجموعات المكتبات وجهات أخرى لتتمكن من الاجتماع لتحديد الطرق التي يمكنهم من خلالها تقديم خدمات الترقيم وتحديد كيفية إتاحة هذه الأعمال. وقد تم القيام بذلك في مجال وضع القوانين والتي ذكرها باختصار في فرنسا واليابان مع مشاركة المكتبة الوطنية في هذه الأنشطة. وقد شجع على استمرار هذه الجهود. وهناك مشروعات ترقيم ضخمة أخرى والتي سمح بها بموجب قوانين بعض الدول لكنها كانت دائما ما تواجه تقييدات كبيرة حول إمكانية النفاذ وإمكانية الاستخدام للمواد الموجودة في المجموعة الرقمية. وإذا أرادوا بالفعل أن تصبح هذه المواد في أيدي المستخدمين عليهم القيام بتضافر جهود وأهداف الناشرين والمؤلفين مع المكتبات لمعرفة كيفية المشاركة في هذه الجهود بصورة تعاونية.

78. ولفت وفد الاتحاد الروسي انتباه الوفود إلى التلميح الواضح للبروفيسور كينيث كروز الذي ذكره والذي كان له علاقة بالمبادرات القائمة في بعض الدول الأعضاء حول حقوق المؤلف. وفي الاتحاد الروسي تم تبني تقييدات واستثناءات لكن في هذه المرحلة من المناقشات حول القانون، استمعوا إلى تعليقات مثيرة للأهمية حول تطبيق القانون على النسخ الرقمية والمكتبات والتي تعتبر مثار قلق في عالم النشر. ولا يمتلك المجتمع موقفا واضحا من الاستثناءات والتقييدات. فهناك تردد أو قلق حول الاستخدام غير المحدد للنسخ الرقمية وسوف يكون لذلك أثرا على حقوق المؤلف.

79. وقال بروفيسور كينيث كروز بعبارات عامة انه حتى عند قيام الدول الأعضاء بسن تشريعات جديدة فإنه سيبقى هناك بعض التوتر وعدم اليقين. ويمكن التعامل مع بعض ذلك من خلال المبادرات التثقيفية ويمكن التعامل مع بعضها الآخر من خلال توفير ضمانات، بحيث تكون هناك ضمانات بالنسبة للاستخدام الواسع للأعمال الرقمية، لمنع إساءة استخدامها، بحيث يمكن الاستمرار في الاستخدام الجيد وألا يتم تشتيت الجهود من خلال إساءة استخدام أعمال معينة.

80. وصرح وفد المملكة العربية السعودية بأنه تم ذكر المملكة باعتبارهاإحدى الدول الأعضاء التي لا يوجد بها استثناءات ومع ذلك إذا تم الرجوع إلى قانون حماية حقوق المؤلف التي صدرت عام 1984 في المملكة العربية السعودية سيجدون هناك استثناءات وخاصة في الفقرة رقم 3. وهناك استثناء يتعلق باستخدام عمل لأهداف تعليمية أو لعمل نسخة أو نسختين للمكتبات العامة أو لدور المحفوظات ومراكز التوثيق لأغراض غير تجارية. وهناك العديد من الشروط، التي صرحت بأن الاستخدام يجب أن يكون غير تجاريا لتحقيق ربح أو لأنشطة أخرى. وأشارت الفقرة الثانية إلى إمكانية اقتباس أو الحصول

على نسخ لأغراض علمية، بشرط تطبيق منهجية علمية. وعبر الوفد عن أمله بأن يكون موقف المملكة العربية السعودية من حقوق المؤلف قد أصبح واضحا.

81. واقترح بروفيسور كينيث كروز بأن يقوم بمراجعة الدراسة للإشارة إلى التشريعات التي أشارت إليها.

82. وصرح وفد المكسيك بأن التقرير سوف يكون مفيدا بصفة خاصة بالنسبة لأعمال اللجنة. وأشار إلى المادة 9-2 من اتفاقية برن مع اختبار الثلاث خطوات إلى جانب المادة 3 من الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. وتفهم بأنها تمثل آليات متماثلة لأنها تدابير عامة. وكان يوجد بالمكسيك أيضا استثناءات وتقييدات. وتساءل الوفد عما إذا كان هناك تقدم نحو عملية توفيق على المستوى العالمي من خلال دراسة اتفاقية برن والاتفاقيات الأخرى بحيث يتوصلوا إلى جيل جديد من القواعد. ولأنهم كانوا يقومون بذلك، أفلا يكون عليهم البحث عن طرق للتوفيق بين الأمور في مجال الاستثناءات والتقييدات الخاصة بدولة ما؟

83. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأن هناك جزئين في هذا التساؤل. أما الجزء الأول فيشير إلى ما إذا كانوا يتجهون نحو عصر الموائمة. والإجابة كانت بوضوح لا، فهم لم يكونوا في هذا الاتجاه. لقد كانوا يتجهون، كما أشار، نحو نماذج مماثلة وينجذبوا إلى بعض أنواع النماذج. وبالرغم من ذلك فإنه حتى في هذا الإطار، كانوا يقومون بعمل تغييرات وتعديلات. لقد كانوا يتجهون نحو ما أطلق عليه في بعض الأحيان الموائمة الصعبة. لكنه لم يكن متأكدا من أنهاموائمة صعبة. لقد كان الأمر أشبه بمجموعات من الدول المتوائمة نتيجة لتأثير بعض النماذج، سواء كان ذلك بسبب معاهدة أو بسبب التاريخ أو بسبب شيء آخر. ولذلك فإنه بالنسبة للتساؤل الأول، هل كانوا في عصر الموائمة، فإن الإجابة كانت ببساطة لا. أما الجزء الثاني من السؤال فقد كان هل يجب أن يكونوا في عصر الموائمة. وقد كان لديه مشاعر متضاربة حول هذا الأمر. فمن ناحية، كانت هناك مزايا في عملية الموائمة، في السماح لإمكانية التنبؤ في القانون كلما تنقلت من دولة لأخرى عندما تنتقل أنشطة عملك من بلد لآخر. ولذلك مزايا من عدة نواحي. لقد جعل ذلك القانون سهل الفهم. وجعله سهل التطبيق. وجعل من السهل التعامل مع قضية تبادل بعض المواد عبر الحدود والتي ذكرها في نهاية العرض التوضيحي. لكن كانت هناك بالطبع مزايا للموائمة. أما العيوب الأساسية للموائمة فقد كانت أنها تفقد بعض الدول الفرصة في التجريب، واختبار أفكار جديدة في عملية صناع القرار والتحرك في اتجاهات جديدة لمعرفة ما إذا كانت ناجحة أم لا. وإذا استطاعوا تحقيق موائمة دقيقة للقوانين فإنهم قد يفقدوا ذلك. وربما تكون هناك إجابة في المنتصف وهيموائمة القوانين بدرجة ما مع ترك بعض التفاصيل إلى كل دولة على حدا لحلها وفقا لما تراه ملائما. ويمكن أن يمثل ذلك حل وسط جيد لوضع القانون وفي نفس الوقت السماح ببعض المرونة التي تعكس الاحتياجات المحلية. ثم تغييرالإجابة بصورة بسيطة، إذا كان السؤال يتعلق بموائمة نص التشريعات ثم قام بالإجابة على ذلك. وكان هناك أمر آخر يمكنهم موائمته وكان هذا الأمر هو النظر إلى موائمة موضوع التشريع. قامت الكثير من الدول بسن تشريعات حول الحفظ ولكنها لم تسن تشريعات حول النسخ التي تعطى للباحثين. ويوجد بالعديد من الدول تشريعات للباحثين، ولكن لا يوجد بها تشريعات للحفظ. وهناك عدد قليل من الدول أو عدد أقل من الدول يوجد بها أحكام تتعلق بالاستعارة بين المكتبات. ويوجد في عدد قليل من الدول حماية في وسائل الانتصاف المتعلقة بالمسؤولية التي تواجه المكتبات. ولايوجد هناك دولة واحدة قامت بالتعامل مع قضايا نقل المحتوى عبر الحدود. وإذا تم تغيير السؤال قليلا، وقيل هل يجب عليهم الموائمة بين موضوع استثناءات المكتبات فإنه كان سيجيب بقوة بنعم على هذا السؤال. وسوف يساعد ذلك جميع الدول على التحرك في اتجاه معين نحو تطوير قوانين تخدم احتياجات سكانها.

84. وكان لدى وفد فرنسا بعض التعليقات والتصويبات. لقد علم الوفد أن هناك دولا قامت بتعديل تشريعاتها منذ عام 2007 في إطار استثناءات المكتبات. وفي الواقع أن فرنسا أصبح لديها قانونا جديدا منذ عام 2009 قام بالتوسع في نطاق الاستثناءات. ويعود النص الأصلي لعام 2006 وقام بتغطية نسخ الأعمال، لأغراض حفظ العمل أو لضمان إمكانية الرجوع إليه في المكتبات. وقد قامت فرنسا باستخدام نموذج من أمر توجيهي للاتحاد الأوروبي عام 2001 وقامت بنقله إلى قوانينها الوطنية. وفي عام 2009، قامت فرنسا باتخاذ مزيد من الخطوات وقامت بتحويل آلية أخرى من الأمر التوجيهي للاتحاد

الأوروبي لعام 2001 إلى قانون يغطي نطاق آخر يتعلق بالبيانات الخاصة بالبحث والدراسات الخاصة في أماكن معينة. ولكي تكون أكثر تحديدا ولإلقاء الضوء على المسألة، أراد الوفد أن يعرض نظامه الوطني وسيتضح ذلك إذا نظر إلى الأهداف المختلفة التي حاول أن يحققها فيما يتعلق بالاستثناءات وقبلها الشروط الخاصة التي يرتكز عليها النظام. لقد كان هناك في الأساس هدفين حاولت فرنسا تحقيقهما في قواعد الاستثناءات الوطنية بها. الأول يتعلق بأن النسخ أو النسخ يجب القيام بها من أجل حفظ الأعمال أو الحفاظ على شروط الرجوع إلى الكتب. أما الثاني فيتعلق بالأبحاث أو الدراسات الخاصة. وفيما يتعلق بهذين الهدفين، عبر الوفد عن رغبته في الإجابة على بيان وفد المملكة العربية السعودية. فبالنسبة لفرنسا أيضا فقد استبعدت الأهداف التجارية أو الاقتصادية في قانونها، لأنها لم تكن مجازة في إطار قوانين الاستثناءات. وبالنظر لشروط التطبيق هذه، فقد كانت شروطا حازمة لأنها كانت مقتصرة على مقر المكتبة. وبالنظر إلى بعض عناصر العرض التوضيحي، علق الوفد بأن الدراسة أشارت إلى أن السلطات التنظيمية هي التي تعتبر مسؤولة عن المكتبة، لكن منذ عام 2007 أصبحت الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية هي المسؤولة عن استثناءات المكتبات في هذا الإطار. وكانت المسألة الأخيرة تتعلق برغبة الوفد في توجيه الشكر للبروفيسور كينيث كروز على تقديره لفرنسا. وفي العرض التوضيحي الشفهي قال أنها كانت دولة مبدعة وآلياتها كانت مبتكرة لأنها تعاملت مع الرقمنة الشاملة للأعمال. وشعر الوفد بالسرور لكون فرنسا من بين الدول المبدعة في هذا المجال وكان يشعر بالسرور كذلك لأن الدراسة قامت بالنظر في نظم أخرى لا تتعلق بالاستثناءات لأن أنظمة فرنسا الخاصة بالتعامل مع الأعمال أو الكتب غير التجارية كانت مثيرة للاهتمام كذلك. ولماذا كانت آلياتها جديدة ومبتكرة للغاية؟ لأن فرنسا قامت بتطبيق آلية، سمحت لها بنقل حقوق المستحقين لها، ونقل ممارسة هذه الحقوق إلى شركة إدارة جماعية. وكان هناك جانب يتعلق بنقل الحقوق، الحقوق الخاصة إلى كيان إداري جماعي. وعبر الوفد عن رغبته في إلقاء الضوء على هذه المسألة وشكر بروفيسور كينيث كروز على أخذه هذه العناصر في الحسبان، لأنها هامة للغاية بسبب وجودها في القوانين الوطنية. وعندما نظرت إلى مشكلة الرقمنة الشاملة وتوصلت إلى حل يتعلق باستخدام الكتب غير التجارية، نظرت أيضا فيما يحدث في الخارج وعثرت على نماذج أخرى، غير تلك التي قامت بذكرها، لأن هناك احتمالات أخرى لإدارة الموقف. وربما أصبحت الدراسة أكثر فائدة إذا كانت شاملة بصورة اكبر وستكون أكثر فائدة لأعضاء الوفود لأن هناك أعضاء وفود آخرين يحاولون ايجاد حلول لمشكلات الاستخدام الضخم. ولأنهم سيهتمون في الاطلاع على قائمة أكثر شمولية بالاحتمالات الخاصة بالنماذج ستكون فكرة جيدة أن يتم تضمين تلك القائمة في الدراسة. وفي الختام، شكر الوفد البروفيسور كينيث كروز مرة أخرى على العمل الضخم الذي قام به والذي كان ضروريا للغاية.

85. وعبر بروفيسور كينيث كروز عن تطلعه للاستمرار في المناقشات واكتساب المزيد من المعلومات. وصرح بأنه قام بتضمين تحديث القانون الفرنسي حول الرقمنة الشاملة والكتب غير التجارية والجهات المخصصة. وقد أثار الوفد بصفة عامة تحديا حقيقيا وجيدا يتعلق بإعداد دراسة مثل تلك، وكان يتمثل في أن سياق الدراسة هي وضع القانون, وفي الواقع، وبصفة أكثر تحديدا، وضع تشريعات حقوق المؤلف. إن بعض ما كانوا يصارعون من أجله وبعض الحلول المبتكرة التي ظهرت في المناقشات حول الرقمنة وتوفير الكتب غير التجارية كان مطبقا في غالبية الدول خارج إطار التشريعات. وقد رحب بفرصة القيام بمزيد من المتابعة لهذه المسألة ومسائل أخرى متعلقة بها، لكنه كان بالطبع يحتاج إلى نوع مختلف من الدعم ونوع مختلف من المساعدة لأن الأمر يتعلق بمجموعة من المعلومات التي تخرج عن إطار التشريعات. فإذا تمكنوا من القيام بذلك وعرضوا تلك المعلومات أثناء المناقشات فسيكون أمرا بالغ القيمة.

86. وصرح وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بأن الدراسة تمثل أساسا ممتازا يمكن للجنة الاعتماد عليه للقيام بتطوير مزيد من تبادل أفضل الممارسات والاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وألقى الضوء على العمل المتميز الذي تم في الدراسة لتحديد التجارب الوطنية للدول التي قامت بمراجعة تشريعاتها الخاصة بالاستثناءات والتقييدات منذ استكمال تقرير 2008. وبصفة خاص، فإن المخططات التكميلية كان تمثل أداة مفيدة في تبادل تجارب الدول. وقد لفت الانتباه بصفة خاصة إلى بعض نتائج الدراسة وأشار إلى أنه من بين 186 دولة من الدول الأعضاء كانت هناك 33 دولة فقط لم تقم بإدخال استثناءات يمكن اعتبارها استثناءات للمكتبات باستخدام مصطلحات عامة. إن مساعدة الويبو وخبرة الدول

الأعضاء يمكن أن تكون مفيدة للدول الراغبة في تحديث أو إدخال استثناءات جديدة. وعند أخذ ذلك في الحسبان، عبر الوفد عن اعتقاده بأنه سيكون من المفيد بالنسبة للأمانة أن تقوم بالبناء على هذه الدراسة من خلال القيام بصورة أكثر وضوحا بتحديد القضايا ذات الصلة، وترتيب المعلومات بصورة تجعل من السهل على الدول الأعضاء على سبيل المثال مقارنة وتحليل تجارب الدول الأخرى. وقد كان هناك تزايد واضح في عدد الدول الأعضاء التي تقوم بتبني استثناءات وتقييدات في تشريعاتها منذ عام 2008. وأشارت إلى أن عضوية الويبو قد تغيرت منذ ذلك الحين، وبالإشارة إلى السبعة والثلاثين دولة من الدول الأعضاء التي ظهرت في الدراسة المحدثة، طالب الوفد الأمانة بتقديم قائمة للتمييز بين الدول التي قامت بإدخال أو تعديل استثناءات في قوانينها الوطنية بعد عام 2008 والدول التي كانت لديها هذه الاستثناءات من قبل، ولكنها لم تظهر في الدراسة للأسباب التي بينها البروفيسور كينيث كروز. وقد دعا الوفد بصفة عامة اللجنة في دراسة التعاون مع خبراء وطنيين معنيين. كما أكدت أنه في الدراسة، قام البروفيسور كينيث كروز قام بانتقاء دولا في الاتحاد الأوروبي حيث حدث تطورات جديرة بالذكر في مجال المكتبات ودور الحفظ في الآونة الأخيرة. ومن الطبيعي أن يشعر الوفد بالسعادة بسبب تسجل هذه التطورات في الدراسة لتكون مصدر محتمل لإلهام الدول الأخرى. وكان ذلك إلى جانب دعوة البروفيسور كينيث كروز بنفسه لإضافة أي معلومات يعتبرها إضافية قد أعطى الدراسة الفرصة لتوضح بإيجاز نظام الاستثناءات في الاتحاد الأوروبي، والذي ذكر مرارا وتكرارا في عرضه التوضيحي والذي كان له أثر على الأنظمة الفردية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي. وبعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أنفسهم قد يرغبون في عرض وجهات نظر مثيرة للاهتمام بشأن استثناءاتها والتعديلات التي قامت بها مؤخرا. وقد نظرت التشريعات الأوروبية في مختلف الاستثناءات المتعلقة بحق النسخ فقط أو للاستنساخ من أجل التوصيل للجمهور عند وضع الحقوق المتاحة. ومن الإضافات التي تمت مؤخرا لتلك القائمة نجد استثناء يتعلق بالنسخ من أجل توفير المصنفات اليتيمة. حتى في نظام قانوني متكامل مثل نظام الاتحاد الأوروبي فإن القليل فقط من هذه الاستثناءات، وكان استثناء المصنفات اليتيمة أحدها، هو الذي يكون لزاما على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تطبيقه أو نقله إلى أنظمتها الخاصة. وظلت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي حرة في تطبيق غالبية الاستثناءات في تشريعات الاتحاد الأوروبي في نظمها الوطنية وهو ما نتج عنه اختلافات معينة التي تعزي أيضا إلى صياغة بعض الاستثناءات. وتعتبر القائمة، بالرغم من ذلك، في تشريعات الاتحاد الأوروبي، شاملة وبهذا المعنى فإن الاستثناءات الوطنية لايجب أن تخرج عن هذه القائمة. وفيما يتعلق بالمكتبات ودور الحفظ بصفة خاصة كان هناك أربعة استثناءات رئيسة في القانون الأوروبي يجب دراستها. أحدها كان استثناء لحق النسخ لأعمال استنساخ معينة لأغراض غير تجارية والذي كان يستخدم بصفة كبيرة لأغراض الحفظ لكنه لم يكن يستخدم لذلك فحسب. وكان هذا الاستثناء هو الاستثناء الوحيد الذي أشير إليه في نقطة هامة في العرض التوضيحي حيث أشار الأمر التوجيهي للاتحاد الأوروبي صراحة إلى العنصر الأول من اختبار الثلاث خطوات وهو مايعنى أن الاستثناءات يجب أن تقتصر على بعض الحالات الخاصة. وفي نفس الأمر التوجيهي، حيث نجد هذا الحكم، كان هناك حكم آخر عام ومنفصل يفرض اختبار الثلاث خطوات على كافة الاستثناءات التي تم إدخالها في الاتحاد الأوروبي. وكان هناك استثناء تمت صياغته بصورة ضيقة لتوصيل نسخ للجمهور والتوفير لأغراض البحث والدراسات الخاصة من خلال أماكن مخصصة في مقرات تلك المنشئات. وقد ذكر هذا الأمر عدة مرات في العرض التوضيحي. وقد كان الاستثناء واضح الصياغة لكنه كان موضع نقاش، وخاصة فيما يتعلق بالشرط الذي لا يقوم بتطبيقه في غياب رخصة شراء. وقد كان هذا الأمر موضع إحالة مؤخرا لحكم ابتدائي من محكمة ألمانية إلى محكمة العدل بالاتحاد الأوروبي وهي المحكمة التي تقوم المحاكم الوطنية في الاتحاد الأوروبي بتقديم أسئلة إليها حول تفسير قانون الاتحاد الأوروبي. وكان هناك أيضا حق إعارة عامة للمؤلفين وفناني الأداء لمواصفات الأداء أمامهم ولمنتجي الفيلم، فيما يتعلق بالنسخ الأصلية للفيلم، والتي تعتبر أساس نشاط الإعارة التي تقوم بها المكتبات العامة في الاتحاد الأوروبي. وكان هناك حق أصحاب الحقوق وفي نفس الوقت، إمكانية القيام بتوزيع هذا الحق والذي كان يستخدم على نطاق واسع في الدول الأعضاء وكان أساس ممارسات الإعارة في المكتبات. وقد تطلب الاستثناء تعويض مالي للمؤلفين بالرغم من أن الدول الأعضاء يمكنها استثناء فئات معينة من المؤسسات من دفع هذه التعويضات المالية وهو أمر يمكن تحديده وفقا لأنشطة الترويج الثقافية واعتبارات خاصة بالدول الأعضاء نفسها. وفي الختام، سمح الأمر التوجيهي الخاص بالمصنفات اليتيمة في الاتحاد الأوروبي بالزيارة الجماعية لبعض فئات المؤسسات الخاصة بالتراث الثقافي لعمل نسخ الأعمال المتاحة التي تم تحديد على أنها يتيمة بعد القيام ببحث جاد لمعرفة

أصحاب الحقوق وتحديد مكانهم. وصرح الوفد بأنه يرغب في إلقاء سؤالين أو ثلاثة تتعلق بالدراسة. وكان السؤال الأول يتجاوز المعلومات الوقائعية الغنية الواردة في الدراسة: ما هي دوافع كل دولة من الدول الأعضاء التي تقوم بإدخال أو تعديل استثناءات المكتبات ودور الحفظ بها؟ واعتمد السؤال الثاني على ملاحظة مفادها أن الاستثناءات والتراخيص غالبا ما تتعايش بصورة جيدة في الأنظمة التي يتم فيها استكمال الاستثناءات التي تكون في صالح بعض المؤسسات من خلال التراخيص، والتي غالبا ما يتم التفاوض عليها بصورة جماعية، وتغطي استخدامات عريضة، وغالبا ما تكون أشمل من الاستثناءات نفسها، وتم التفاوض بشأنها بحيث تغطي وتوفر أسلوبا ملائما لفئات عريضة من المستفيدين مثل جزء كبير من النظام التعليمي في بلد ما. وهناك بعض الأمثلة على ذلك في الاتحاد الأوروبي. فهل قامت الدراسة باستكشاف هذا الجانب أم قام البروفيسور كينيث كروز بالتعرض إليه في مكان آخر من العالم؟ وكان هناك سؤال آخر بشأن ما إذا كان قد تعرض في خلال الدراسة إلى أي تعريفات مثيرة للاهتمام أو مفيدة في هذا المجال لمفاهيم على سبيل المثال مثل الدراسة الخاصة والحفظ.

87. وقال بروفيسور كينيث كروز أن البيان أشار إلى نقطة عامة وهي أن الجهود متعددة الجنسيات كان لها تأثيرا عميقا وهاما على وضع القوانين في كل دولة من الدول. وكان السؤال الأول حول ماهية بعض التأثيرات الدافعة والدوافع التي حدت بدولة لسن تشريع معين. وقد تكون الإجابة مختلفة باختلاف البلدان مما أدى إلى سن البلدان لتشريعات مختلفة للغاية. ومن الصعب للغاية الحصول على تلك المعلومات. فبعض الدول تحتفظ بسجلات بحرص، ولديها سجلات عامة حول جلسات استماع وتقارير ودراسات ومداولات أدت إلى سن تشريع ما. وبالنسبة لدول عديدة أخرى، من الصعب التوصل لمثل تلك المعلومات. وأحيانا تأتي المصادر المثيرة والمساعدة في القيام بالأبحاث حول الأصول والدوافع وراء القوانين من خلال مصادر فرعية. فالتغطية الصحفية للفعاليات التشريعية يمكن ان تساعد وتقدم رؤية من خلال عدة طرق. أما الإجابة على الجزء الآخر من السؤال حول الأمثلة كانت بنعم. فبعض الدول التي يعرفونها، والتي أخذت بالتوسع في أحكامها لتشمل الوسائل التكنولوجيا الرقمية قد قامت بذلك بسبب قيمة التكنولوجيا الرقمية. وفي نفس الوقت سمعوا المناقشات المتعلقة بأن التكنولوجيا الرقمية يمكنها أن تمثل مخاطر أخرى على فرد آخر له مصالح مختلفة في التعاملات. ثم يمكنك رؤية كيف قامت الدول بوضع بعض الشروط والضمانات الإضافية. ويوجد أمثلة على ذلك. ففي الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1998، كانت هناك بعض المراجعات لاستثناءات المكتبات. وقد كانت مدفوعة إلى حد كبير بمخاوف بين المكتبات ودور الحفظ تتعلق بالتكنولوجيا الرقمية وفرص الحفظ. وقام الكونجرس بإضافة التكنولوجيا الرقمية لكن مع بعض الشروط الإضافية. وإذا نظرنا للماضي فقد كانت الولايات المتحدة الأمريكية تصارع من أجل هذه المسألة لأنها لم يبدو أنها تم حلها بالنسبة للعديد من الناس المتأثرين بها. وحول العالم يصعب للغاية الحصول على مثل هذه المعلومات وسيكون مشروعا مثيرا أن يتم تحديد دول قليلة تتوافر بها هذه المعلومات ثم القيام بدراسة حالة تبين موضوع المناقشات وما هي الأطراف الفاعلة المهتمة وما الذي أدى إلى سن القانون. وكانت الأسئلة الأخرى تتعلق بأمر مختلف يتصل بالعلاقة بالترخيص. إن توافر التراخيص يعتبر مسألة قانونية تفسيرية مطروحة أمام محكمة العدل بالاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالحق المتوفر والتشريع الألماني حول هذه النقطة. وبالنظر إلى دراسة عام 2008 والأبحاث السابقة، فقد علموا على سبيل المثال أن بلجيكا لديها أحكام تؤمن هذه الاستثناءات حتى في ظل وجود اتفاقية ترخيص وبذلك فإن اتفاقية الترخيص لا تلغي الاستثناءات. وذكر التقرير الجديد العلاقة بين الترخيص بصفة خاصة إذا كان الترخيص جزءا من التشريع. وهناك بعض الحالات القليلة الأخرى التي لايمكن فيها استبعاد جانب صغير من التشريع على الأقل أو التأثير فيه من خلال الترخيص. ومن المسائل المفاهيمية في عملية وضع القوانين والتي يجب على الدول التفكير فيها هي العلاقة ليس بين حقوق المالكين والحقوق العامة للاستخدام أو استثناءات حقوق المؤلف، مهما تم وصفها، فحسب ولكن أيضا بين دور التراخيص وتوافرها، وما إذا كان يمكن أو يجب أن يسمح لها بإبطال استثناء ورد في القانون. وكان ذلك سؤالا صعبا. إن الأمر يتعلق بتوازن الحقوق لكنه يتعلق أيضا بالمشرعين الذين يقررون ما إذا كانوا سيستثمرون في إخراج تشريع، وما إذا كان من الصحيح أن يبطل اتفاق تشريعا اجتهدوا في إخراجه. وقد كان ذلك يمثل سؤالا تشريعيا صعبا كان على الدول الأعضاء التفكير فيه خلال هذه العملية.

88. وعبر وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء عن رغبته في متابعة النقاط التي أثارها البروفيسور كينيث كروز في إجابته. ولم يكن سؤاله يركز بالضرورة على العلاقة بين الاستثناءات والتراخيص، بمعنى أن تتغلب إحداها على الأخرى ولكن على ما إذا كانت نظرة الدراسة لما حدث في العالم، قد تعرضت إلى أمثلة تمكن فيها العنصرين على التواجد معا؟ وهل هناك حالات كان فيها استثناءا يعطي مجالا لبعض المستفيدين وخاصة في مجال البحث والموقع، الخ، ثم تم استكماله بنظام تراخيص، تم بناؤه بطريقة وفرت وسائل مفيدة لكلا الطرفين فيما يتعلق بالتفاوض بشأن الترخيص، وصلاحيته والاستخدامات التي يغطيها، الخ، والتي تم القيام بها بصورة طوعية؟ وفي حين كان تبني النظام الخاص بالتراخيص عملية طوعية بشكل ضروري من قبل الأطراف هل تم استخدامه في مجال التطبيق من أجل المستخدمين الذين تغطيهم الاستثناءات لأنه يقدم تسهيلات أفضل ويغطي عدد كبير من الاستخدامات، اكبر من التي يغطيها الاستثناء، الخ؟ وهذا هو السيناريو الذي تمت الإشارة إليه في السابق في سؤال الوفد. أما السؤال الثالث للوفد فكان يتعلق بما إذا كان بروفيسور كينيث كروز قد وجد أي تعريف أو تعريفات مثيرة للاهتمام أو مفيدة في الدراسة، لمفاهيم، على سبيل المثال، مثل مفاهيم الدراسة الخاصة والحفظ؟

89. وقال بروفيسور كينيث كروز أن الدراسة قد تضمنت مسألة الترخيص بقدر ماكانت جزء من التشريع. وفي حالة وجود التشريع، ولكن قامت الأطراف بعمل ترخيص بصورة جانبية، فإن ذلك يعتبر جزء من الدراسة. وإذا قامت الدراسة بإظهار التراخيص أو شيء خاضع للترخيص أو خلاف ذلك، فإن هذا الأمر يندرج تحت الدراسة. وكانت الإجابة بنعم، من ناحية. وبالنسبة للنقطة المتعلقة بالتعريفات ، هناك بعض التعريفات التي كانت هامة للغاية ومثيرة للاهتمام. ولم تكن تعريفات لأمور مثل الحفظ، ولكن كان هناك أمر مثير للاهتمام بصورة خاصة وهو ندرة قيام الدول بتعريف المكتبة أو دار الحفظ أو أي مؤسسة أخرى. ومن البداية، لم يتم تعريف أكثر المفاهيم الأساسية المتعلقة بالنسبة للتشريعات إلا فيما ندر. لقد كان غياب التعريفات أمرا معبرا. وعندما يكون تعريف أي أمر ذو صله فإنه كان يتم تضمينه في التقرير. ومن بين التعريفات التي كانت هامة بصورة متسقة كان، إذا أشار التشريع، على سبيل المثال، إلى أن المكتبة يمكنها أن تصنع صورا من عمل ، مهما كان ما ينص عليه بقية التشريع، إذا كان التشريع يقوم بتعريف النسخة، أو أن المكتبة يمكنها نسخ، إذا قام التشريع بتعريف النسخ، لأن هذا يعتبر أمر هام للغاية لأنك تحصل على الإجابة هناك على سؤال: هل يقوم التشريع بتغطية التكنولوجيا الرقمية. وتكون الإجابة عادة في تعريف "نسخة" لأنه إذا أشار تعريف كلمة "نسخة" إلى أنها عملية نسخ للعمل في أي صورة تكنولوجية، فإن هذه تكون الإجابة. وإذا كانت تشير إلى الصورة الورقية فقط، مثل صورة فوتوغرافية أو صورة ضوئية، تكون هذه هي الإجابة. ولذلك فقد كانت هذه التعريفات هامة للغاية لكنها لم تكن متوفرة بكثرة.

90. وصرح وفد جمهورية التشيك بأن الدراسات كانت لكل من هم مسؤولين عن التشريعات الوطنية الخاصة بحقوق المؤلف، وهي تمثل مصدر هام ومفيد للمعلومات، والإلهام بالنسبة لعملها التشريعي. ويمكنهم أيضا استغلالها كمصدر غني للمعلومات التي يتم تقديمها لمكتباتها ودور حفظها والمؤسسات الأخرى بها وأصحاب المصلحة بالإضافة إلى الطلاب والجمهور بصفة عامة. ولأن جمهورية التشيك لم تكن متضمنة في الدراسة المحدثة لأن قانونها لم يتغير أثناء الفترة المشار إليها فقد عبر الوفد عن رغبته في أن يخبر الوفود بصورة موجزة عن آخر التطورات في نطاق التشريع في بلاده في هذا المجال. ففي الشهر الماضي، دخل قانون حق المؤلف بجمهورية التشيك حيز التنفيذ. وقد تضمن هذا التعديل استثناء جديدا للمكتبات ودور الحفظ وللمؤسسات الثقافية والتعليمية الأخرى ولهيئات البث العامة، بما يمكنها من الاستخدام في ظل شروط معينة وبالنسبة لمستخدمين معينين، التصنيفات اليتيمة التي توجد في مجموعاتهم. لقد كان يقوم بإعداد نسخة انجليزية غير رسمية حول النسخة المجمعة لقانون حقوق المؤلف المعدل منذ عام 2006 وسوف يتم ضم الترجمة إلى قاعدة بيان ليكس الخاصة بالويبو. كما تقوم جمهورية التشيك بالعمل بصورة مكثفة على تعديل آخر والذي سيتضمن سن المزيد من الأحكام التي ترتبط ارتباطا وثيقا بأنشطة المكتبات ودور الحفظ. وسيقوم القانون بتقديم أنظمة ترخيص جديدة، أي نظام الإدارة الجماعية الممتد، الذي سيمكن المكتبات ودور الحفظ من رقمنة وإتاحة المواد المحمية بحقوق مؤلف إلى الجمهور، بما يتضمن ولا يقتصر على المواد التي نفذت طبعاتها أو المواد غير التجارية وتحفيز الحصول على أموال من أجل عملية الترقيم. وهناك نظام آخر مماثل يمكن دور

الحفظ والمكتبات والمدارس من عمل نسخ من النوت الموسيقية لأغراض تعليمية أو دراسية. وقد تم إعداد مسودة التشريع في عام 2011 من خلال التعاون الوثيق والمكثف مع ممثلي كافة أصحاب المصلحة المعنيين بما في ذلك المكتبات ودور الحفظ والمدارس ودور النشر وهيئات الإدارة الجماعية. وبالرغم من ذلك ونتيجة للانتخابات الاستثنائية كان هناك تأخير في تقديم وقراءة مشروع القانون لذا من المقرر أن يتم تبني التشريع في ربيع عام 2016.

91. وتطلع بروفيسور كينيث كروز إلى متابعة التطورات الجديدة في جمهورية التشيك. لقد كان من دواعي الاهتمام في المناقشات ملاحظة أن الاستثناء ينطبق على النوت الموسيقية لأن قليل من التشريعات ذكرت النوت الموسيقية، حتى أغلبها التي قامت بذكرها استثنت النوت الموسيقية من تغطية التشريع. وعند تناول موضوع مثل موضوع النوت الموسيقية، إذا كان الأمر يتعلق بصناعة الموسيقى وتمثيل مصالح مؤلفي وناشري الموسيقى، سيكون هناك مخاوف مختلفة، ربما تختلف عن المصالح المتعلقة بكتاب أو مقالة. وقد تنوعت التشريعات في الغالب من حيث أن هناك قواعد للنوت الموسيقية وهناك قواعد للمقالات الصحفية. ويعكس ذلك النموذج البريطاني، الذي يوجد به تشريعات منفصلة لمختلف أنواع المصنفات وفقا لاختلاف الظروف. وحث الوفد على السير قدما والتوصل إلى صيغة جيدة تلائم مجتمعه.

92. ورد وفد جمهورية التشيك مصرحا بأنه حتى يكون دقيقا فإنه لم يخطط لتقديم أي استثناءات خاصة بعمل نسخ من النوت الموسيقية ولكن لتقديم نظام ترخيص لأنه مضطر وفقا للأمر التوجيهي للاتحاد الأوروبي باتباع الأمر التوجيهي لمجتمع المعلومات والذي يوجد به استثناء للنوت الموسيقية. وفي نفس الوقت يود أن يجد نوعا من الحلول لتمكين المدارس والطلاب من عمل نسخ من هذه المواد. وتخطط جمهورية التشيك لإدخال نظام تراخيص خاص بذلك.

93. وقال وفد تونس أن مداخلته تتعلق بأمرين: أولا الإشارة إلى التشريع التونسي في الدراسة. وقد عبر الوفد عن شكره للبروفيسور كينيث كروز على إشارته للتعديلات التي أدخلت عام 2009 على قانون رقم 94. وقد كان التشريع على موقع قاعدة بيانات ليكس الخاصة بالويبو. وأشار إلى الاستثناء الخاص بالمكتبات العامة وهناك نص جديد في الفصلين الثاني عشر والثالث عشر والتي أشارت إليه الدراسة. وهذا ما يتعلق بالتشريعات التونسية. أما فيما يتعلق بالدراسة ككل، فقد أشار إلى أمر في غاية الأهمية، وهو التشريعات والقوانين، وتعريف وشرح العديد من التشريعات والقوانين الخاصة بدول العالم، وأيضا الجوانب العملية المتعلقة بعمل المكتبات. ولم يقتصر الأمر فحسب على ما تشير إليه التشريعات لكنه أشار أيضا إلى العديد من المصاعب التي قد تواجه المكتبات العامة وخاصة ما يتعلق بقدرتها على استخدام الاستثناءات داخل التشريع. وفي العديد من الحالات، وجد أن المكتبات تخشى التعقيدات المحيطة بالتشريع. وهي لم تقم بتطبيق الاستثناءات لأنها تفضل الممكن والمتاح وخاصة فيما يتعلق بالتغيرات التكنولوجية الكبيرة، التي حدثت في العالم والتي مكنت المكتبات من استخدام المصنفات الرقمية. وكان هناك أيضا معلومات عن الدول، التي نصت تشريعاتها على هذه الاستثناءات. وكيف يتم استخدام هذه الاستثناءات وإلى أي مدى يتم تطبيقها بالكامل أو تستخدم بالكامل من قبل الدول؟ وإلى أي مدى تقوم المكتبات باستخدام واستغلال الاستثناءات أو التراخيص بصورة إيجابية؟ وكان الوفد معنيا بأنها لا تستخدم ولا تستغل بصورة كاملة حتى عند توافر التشريعات الخاصة بالمكتبات. وتساءل الوفد عما إذا كان بروفيسور كينيث كروز قد أشار إلى حلول معينة وما إذا كان هناك دعم فني يمكن تقديمه.

94. وقال بروفيسور كينيث كروز أنه حتى عند وجود التشريع، يمكن للدراسة أن تظهر تفاصيل التشريع لكن مهما كان ما ينص عليه هذا التشريع، فإلى أي مدى تقوم في المكتبات في الواقع باستخدام هذا التشريع؟ والإجابة على هذا السؤال هي أي إجابة يمكن تخيلها. وبعبارة أخرى، يوجد في بعض البلدان بعض المكتبات التي تقوم باستخدامه بحرص وبصورة مفصلة. وهناك بعض الدول التي تختار أجزاء فقط منه. وهناك بعض الدول التي تتبنى تفسيرات حيث يكون التشريع غير واضح بالصورة التي يتوقعها المرء. ثم هناك مكتبات تختار أن تنحي التشريع جانبا بصورة كاملة. وهذا هو الحال ليس فقط بالنسبة لتشريعات المكتبات ولكن بالنسبة لتشريعات التعليم والعديد من التشريعات الأخرى. وما نستخلصه من كل ذلك، هو التوصل إلى الصيغة الصحيحة لصياغة تشريع مفصل بصورة كافية، بحيث يكون لدى المستخدمون والمواطنين الملتزمين

بالقانون الذين من المتوقع أن يتبعوا القانون المعلومات الكافية عن هذا القانون بحيث يمكنهم اتخاذ قرارات مسؤولة. وفي الوقت نفسه، لايجب أن تكون بنية القانون معقدة للغاية بحيث يكون من الصعب صعبا أو من غير العملية إتباعه بالنسبة لغالبية المتخصصين المدربين. وهناك مشكلة تتعلق بذلك وهي أن التشريع في النهاية، وبعد عملية التعلم، والفهم والتطبيق، الذي يكون مرهقا ويتطلب الكثير من الوقت من العاملين، أو الذي لا يسمح للمكتبات للقيام بالكثير، هو تشريع لن يتم استخدامه لأنه لا يوجد به قيمة. وجزء من التحدي الذي يواجه المشرعين هو توفير ما تتطلبه المصلحة العامة، توفير ما تتطلبه المصلحة العامة في تشريع ما وفي خلال هذه العملية يكونون عمليين ومنطقيين في طريقة تطوير التشريعات، بحيث يمكن للأشخاص الحقيقيين استخدامها والاستمتاع بمزايا التشريع. وأكد على أنه من خلال التمتع بمزايا التشريع، يجب عليهم احترام مصالح حاملي الحقوق لأن كل استثناء لحقوق المؤلف هو في حد ذاته مساحة ذات حدود وبذلك فهو عمل يتعلق باحترام الحقوق التي تقع خارج هذه المساحة وحقوق مالكي حقوق المؤلف. وهذه النقطة غاية في الأهمية. وهناك إجابات متنوعة على تساؤل الوفد، لكن الدروس المستفادة من السؤال كانت هامة للجميع عند قيامهم بتطوير تشريعات جديدة في دولهم الأعضاء.

95. وصرح وفد البرازيل أن التقرير، إلى جانب التقرير الأول من عام 2008، يقدم تحليلا شاملا لمختلف التشريعات الوطنية والتي تمثل مدخلات هامة لعملهم في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لأنها سمحت للوفود بالحصول على فهم أفضل لأوجه الشبه والاختلاف بين قوانينهم وممارساتهم في مجال ما. وفي نفس الوقت ألقى التقرير الضوء على بعض المجالات حيث يرحب بالقيام بالمزيد من التعاون آخذين في الاعتبار التطور الديناميكي للتكنولوجيا الرقمية والتعاون المتنامي عبر الحدود بين المكتبات ودور الحفظ. وكان البحث الذي بدأ في تقرير عام 2008 قد تم تحديثه وأشار إلى أنه من بين كافة الدول الأعضاء يوجد 33 دولة لا يوجد في تشريعاتها الوطنية استثناءات وتقييدات خاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وهناك عدد أكبر أيضا من الدول الأعضاء التي لا يبدوا أنها تقدم استثناءات وتقييدات كافية للتعامل مع التحديات الجديدة التي تواجهها المكتبات ودور الحفظ بصورة متزايدة في ظل ظهور البيئة الرقمية. ووفقا للتقرير، فإن الاستثناءات والتقييدات المقدمة في التشريعات الوطنية تباينت بصورة كبيرة من دولة إلى أخرى وهو أمر مثل مشكلة ملموسة على التعاون عبر الحدود. وكانت هذه هي الحقائق التي أثرت بصورة مباشرة على عمل المكتبات ودور الحفظ ويجب القيام بمزيد من المناقشات لها في اللجنة. وأظهر التقرير أنه في السنوات الست الماضية قام عدد صغير نسبيا من دول العالم بتغيير استثناءاتها المتعلقة بحقوق المؤلف، والتي تؤثر على المكتبات ودور الحفظ ولم تؤدي تلك إلى أي موائمة في القوانين. وعلموا أيضا أن هناك اتجاه متزايد نحو تقديم المكتبات ودور الحفظ لخدمات عبر الانترنت على مستوى العالم للباحثين والمعلمين والطلاب، وهو ما يتطلب توفير نسخ رقمية عبر الحدود من مستندات أو النفاذ عبر الحدود إلى الصحف الالكترونية وقواعد البيانات الأخرى التي تشارك فيها المكتبة أو دار الحفظ. وبناء عليه فقد أظهرت الدراسة أنه مع وجود قليل من التغييرات، فإن رقعة الأحكام غير المتسقة لاستثناءات حقوق المؤلف حول العالم والتي وردت في تقرير 2008 لازالت كما هي. وسأل بروفيسور كينيث كروز عما يمكن القيام به للتعامل مع المشكلات المتعلقة ببيئة الانترنت عبر الحدود التي يجب أن تعمل فيها المكتبات ودور الحفظ في كل دولة؟ ويجب ملاحظة اتجاهات أخرى مثيرة للاهتمام في التقرير. ويمكن بصفة خاصة أن يكون لتدابير الحماية التكنولوجية آثارا سلبية على قدرة الدولة على تطبيق الاستثناءات والتقييدات بصورة مشروعة ويمثل ذلك مصدر قلق متزايد لأن الدول تسعى إلى إدخال تنظيمات أفضل وتجنب إساءة استخدام هذه التدابير. وسيكون من المثير للاهتمام أن يقوم بروفيسور كينيث كروز بتوضيح المسألة بصورة أكثر تفصيلا. واختتم الوفد بالتأكيد على أنه يعتبر التقرير المحدث مدخلات هامة للغاية لعمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وعبر الوفد عن شكره للبروفيسور كينيث كروز على تقديم مثل هذه الأداة القيمة والتي سوف تؤدي بالتأكيد إلى تحقيق تقدم في مناقشات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

96. وصرح البروفيسور كينيث كروز بأن النقاط المتعلقة بالأنشطة عبر الحدود وصعوبة التعاون عندما تكون القوانين متباينة للغاية، هي نقاط هامة وهي من بين أهم النقاط التي يجب مناقشتها. ويمكن القول بأن من أهم النقاط التي يمكن لويبو

مناقشتها، إذا اختارت نقطة واحدة، ستكون مسألة عبر الحدود. ومن بين النماذج الشائعة وجود باحث في دولة ويود الحصول على نسخ مصنوعة في مكتبة في دولة أخرى أو أن يسمح لمكتبة في دولة ما بموجب القانون بالحصول على نسخة حفظ لكن يتم صنع الملف الرقمي في دولة أخرى ويتم إرساله إلى الدولة الطالبة. ما هي الظروف التي يمكن السماح بها؟ وقد حدا ذلك بهم إلى استخدام بعض التفكير الابتكاري الجديد في طريقة صياغة التحديات القانونية لأن الطريقة التقليدية في النظر إلى الأمور ترى أن الأمر يجب أن يكون قانونيا بصورة متساوية في كلا الدولتين من أجل القيام به في دولة ثم تسليمه في دولة أخرى. وفي ظل التباين في التفاصيل في كافة التشريعات حتى عندما تكون النماذج مؤثرة فإن التفاصيل تتباين بصورة كبيرة. وإذا كان الهدف هو وجود تشريعات في كلا الدولتين بحيث يتطابقان تماما، فإن ذلك لن يحدث لأنه ستكون هناك اختلافات في التفاصيل في غالبية الأمثلة. وهذا يعني أنهم في حاجة إلى هيكلة القانون بصورة مختلفة. وربما يكون الأمر هو أن التصنيفات التي يتم تبادلها عبر الحدود تحتاج إلى أن ينظر إلى مشروعيتها في دولة واحدة فقط وخاصة الدولة التي سيتم استخدامها بها. وقد يجب إرسالها إلى طرف ثالث موثوق فيه يقوم بتسهيل نقل التصنيفات، بحيث لا يكون بالضرورة شخص واحد في دولة واحدة وشخص واحد في دولة ثانية، مع فحص قوانينها بدلا من ذلك يقومون بتسهيل الأمور بطريقة مختلفة. وإذا قاموا بالأمر بصورة صحيحة فإن ذلك قد يسمح بتبادل المصادر لكن مع امتلاك في نفس الوقت هياكل تحمي مصالح أصحاب الحقوق بحيث يمكنهم المشاركة وتشجيع الأنشطة كذلك. وهم يحتاجون إلى تفكير مبتكر في هذه المهمة. وكانت هذه النقطة نقطة مناسبة إن لم تكن أهم نقطة يجب على الويبو التعامل معها.

97. وقام المدير العام بتحية الوفود واعتذر عن عدم تواجده في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في اليوم الأول لأنه كان خارج جنيف في مهمة. وعبر عن أسفه لعدم تمكنه من تقديم نائب المدير العام الجديد، لقطاع الصناعات الثقافية والإبداعية، والتي تعتبر إضافة هامة للأمانة. ولكنه كان يتابع عن بعد أعمال اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وقام الرئيس باطلاعه باستفاضة على ذلك. وعبر عن شكره للوفود على الأسلوب البناء الذي قاموا به بعقد المناقشات والاحترام المتبادل لمختلف الآراء التي قاموا بإبدائها. وفهم أن أنهم حققوا تقدما كبيرا بالنسبة لبعض القضايا الفنية الصعبة وكان هذا الأمر مشجعا للغاية. كما شجعهم على القيام بهذا العمل في المستقبل في مجال البث، الذي يتعاملون معه. وذكر الوفود بأن إيقاع الاجتماعات يعني أنه ليس لديهم وقتا طويلا قبل الجمعية العامة التي ستعقد في سبتمبر 2015 وحثهم على الإسراع في المناقشات الفنية وفهمهم للموضوعات بهدف أن يصبحوا في موقف يمكنهم من تقديم توصيات حول العمل المستقبلي، فيما يتعلق بالبث عندما يحين وقت عقد الجمعية العامة في سبتمبر. ولأنهم كانوا قد بدأو فقط المناقشات المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات فهناك عدة أيام باقية. وعبر المدير العام عن شكره لبروفيسور كينيث كروز وهنأه على عمله الضخم الذي نال التقدير على مستوى العالم. وعبر عن سروره بأنه قام بتخصيص هذا الوقت لإعداد دراسة وتطلع لسماع نتائج اطلاع اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على المسائل وهم يسيرون قدما. كما عبر عن شكره للرئيس وصرح بانهم فخورون بأنه يرأس اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتمنا لهم مناقشات جيدة في اليومين الباقيين.

98. وعبر الرئيس عن شكره للمدير العام على كلماته الموحية والتي لم يكن هناك داعي لها في الإشارة إلى نفسه. وفيما يتعلق بالعمل الذي قاموا به، فقد كان لديهم الفرصة في اليوم الماضي لسماع ما تم من عمل ضخم قام به البروفيسور كينيث كروز وهو عمل ملهم وتم في الوقت المناسب وقد أثار الكثير من الأسئلة والآراء. ولم يقوموا بوقف هذه العملية وسوف يستمرون فيها فيما يتعلق بقائمة الطلبات التي تقدم بها الأعضاء.

99. وقال وفد كينيا، متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، أن العرض التوضيحي قد ألقى الضوء على عناصر هامة مثل استخدام الاستثناءات وبعض الاستثناءات الموجزة في بعض الدول، والتحديات التي فرضتها البيئة، وتفوق الاستثناءات على الإنتاج بالرغم من البيئة، واستخدام اختبار الثلاث خطوات كأحد الاستثناءات وليس كإطار، يتم فيه صياغة استثناءات، من بين أمور أخرى. وفي ضوء كافة هذه الملاحظات، كيف يمكنهم التعامل مع التحديات التي تفرضها البيئة

الرقمية، وخاصة فيما يتعلق بالتحديات عبر الحدود وما يمكن للويبو أن تقوم به للتعامل مع كافة هذه القضايا، التي تم إلقاء الضوء عليها؟

100. وقال بروفيسور كينيث كروز أن سؤال المجموعة وملاحظاتها كانت هامة. فقد تعرضوا لأكثر مناطق أساسيةوأكثرها أهمية في الدراسة. ومن ناحية، قاموا بسرد بعض التحديات الخاصة في خلال العمل مع وتبني الاستثناءات التشريعية. وبعد ذلك قامت المجموعة بطرح سؤال حول قدرة أو إمكانيات الويبو المتعلقة بالتعامل مع بعض هذه المسائل. وكانت هناك إجابات عديدة للسؤال، لكن كان من المهم العثور على إجابة. إن أول خطوة في المناقشة هي استكشاف بعض الخيارات. وبعض الخيارات التي تم الحديث عنها كمنظمة وكمجموعة من أعضاء الوفود كانت تمثل مناهج مختلفة وخيارات مختلفة. وكان عليهم اتخاذ قرار بهذا الشأن. وعندما تعلق الأمر بالمضمون، كان من المهم القيام ببعض الجهود للسير قدما نحو تحقيق درجة من الموائمة. وربما يكون المنهج أو التقنية التي يجب إتباعها هي موائمة المسائل التي سيتناولونها، بدلا من القيام بصورة خاصة بموائمة تفاصيل كيفية قيامهم بتناولها. وبسبب إحدى القضايا التي أشارت إليها المجموعة، يمكنهم البدء من خلال طرح سؤال في سياق الثورة الرقمية. وقد بدأت هذه الثورة بالكاد. إنهم في عالم مختلف بسبب الوسائل التكنولوجية الرقمية. لقد كانوا في عالم مختلف منذ خمسة سنوات، ومنذ عشر سنوات ومنذ عشرين عاما. وبقدر ما يكمن لأي أحد التنبؤ بما يمكن أن يحدث، فسوف يكونوا في عالم مختلف بعد خمسة سنوات، وعشرة سنوات، وعشرين سنة من الآن. إن عملية التحول التكنولوجي وطرق الاتصال وطرق تبادل المعلومات كانت فقط البداية. ومن المهم ألا نوصي بأي تفاصيل دقيقة، لكن من المهم أيضا أن نأخذ خطوات لفتح المسألة. ومن الأمثلة التي تم طرحها مسألة عبر الحدود. كان من المهم للويبو تناول هذه القضية بصورة أو بأخرى لكنها كان لديها الكثير لتقوم به بخصوص التكنولوجيا. وكان لديها الكثير لتقوم به بالنسبة للقانون والسياسة والسياق الدولي للويبو. وكانت هناك حاجة إلى بذل بعض الجهد لفتح القضية وتوجيهها، وهي على أقل تقدير خطوة ضخمة نحو الموائمة ووضع قانون فعال وهام.

101. وعبر وفد جمهورية تنزانيا المتحدة عن شكره للرئيس والأمانة والويبو. وكان تعليقه وطلبه يقوم على أساس صفحة 95 من التقرير. لقد كان لديه نظام فريد للغاية لذلك فقد كان المؤلفون والباحثون يميلون إلى الخلط بين بعض المسائل. وفي جمهورية تنزانيا المتحدة كان هناك نظامي ملكية فكرية مختلفين: احدهما لزانيبار والآخر للبر الرئيسي لتنزانيا. وينطبق التقرير فقط على تنزانيا. وإذا كان الغرض من الدراسة أن تغطي الدولة ككل كما ظهر على الخريطة، فقد طالب الوفد بتضمين البر الرئيسي أيضا، والذي ينطبق عليه القسم 12 من قانون حقوق المؤلف، والذي يتضمن أحكام عامة وهناك أيضا حكما يتعلق بالمكتبات. وهذا الحكم قد يكون مفصلا بصورة كافية لكن الوفد سيقدر إذا تم تضمين التقرير في صفحة 95 كلا الجانبين. وصرح الوفد أنه يقوم حاليا بتعديل تشريعه.

102. وصرح البروفيسور كينيث كروز بأن تقرير عام 2008 وتقرير عام 2014 لابد من أن يتم الاطلاع عليهما معا وهناك مناقشة حول تنزانيا في تقرير عام 2008. وقد اخذ ملاحظة بضرورة أن تكون المعلومات حديثة وسوف يراعى ذلك بصفة خاصة في التقرير.

103. وصرح وفد السودان بأن السودان كانت أحد الدول التي دعت لإعداد الدراسة. وألقى الضوء على ان اللجنة كانت تجاهد في السنوات الأربعة الماضية وألقى الضوء على دور فرنسا والاتحاد الروسي والاتحاد الأوروبي وتأثير اتفاقية بانغي. ويمكن لهذه النقاط أن توفر إجابة على مسألة الموائمة لأنها تمثل جزء من عدد الدول الأصلي الذي دعا لوجود توضيح. وعبر عن أمله في أن يساعد اللجنة في إلقاء الضوء على رغبة الدول الأعضاء المتعلقة بتحسين مسألة التقييدات والاستثناءات المتعلقة بالمكتبات ودور الحفظ وللبحث العلمي للأشخاص الذين يعانون من إعاقات أخرى. وأشارت الدراسة إلى أن السودان قد قامت بتطوير قانونها في عام 2013. ويتضمن تشريعها الجديد 13 مادة حول الاستثناءات والتقييدات. وفي فصولها الفرعية، يوجد أكثر من 32 استثناءا تغطي العديد من النواحي والتفاصيل بما في ذلك النسخ الإجباري. كما قام القانون في السودان بتغطية جانب آخر، يتعلق بتعبيرات الفولكلور وتضمنت جزء هام حول النوت الموسيقية والتعبيرات

الفلكلورية الأخرى. وقد تم وضع هذه الأمور بوضوح في تشريعها ويجدر إلقاء الضوء عليها. إن التشريع في السودان، علاوة على الفلكلور والتقاليد والمعرفة، وأكد أيضا على العلوم الإبداعية والثقافية وقد ساعد ذلك على تأسيس علاقة بين الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبين منظمة التجارة العالمية. ووجد الوفد أن ذلك من المهم للغاية من أجل تطوير الأنشطة داخل الويبو. وقد تضمنت الدراسة جوانب هامة. ورغب الوفد في مزيد من التفاصيل وخاصة عندما يتعلق الأمر بالمصالح المشتركة والثقافة الاقتصادية والمصالح التاريخية، لأن ذلك سوف يساعد اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بإلقاء الضوء على والبدء في منهج يساعد الويبو. وعبر عن أمله في أن تقوم الأمانة بتبني إجراء تحليلي للمقارنة بين التشريعات وأيضا فيما يتعلق بتطبيق الاتفاقيات في النطاقات الوطنية، وخاصة الدول الأعضاء في اتفاقية برن أو اتحاد برن. وأكد على أنهم كانوا يتناقشون ويعطون اهتماما خاصا للجماعات. وإذا كانت الدراسة قد ألقت الضوء على الجانب الهام من الموائمة بين الجماعات الوطنية للقوانين الوطنية الخاصة بمختلف الجماعات بهدف تسهيل الجدل والنقاش بخصوص المعاهدات، يجب عليه أخذ ذلك في الحسبان. وكان لدى الوفد سؤالين: أولا، الترقيم والحفظ. هل يعتقد البروفيسور كينيث كروز أنه سوف يفتح بابا آخر لتسهيل تطبيق الاستثناءات والتقييدات أم أنه سيسمح بزيادة القرصنة والالتفاف على الحقوق في هذا الجانب؟ ثانيا، وكما ورد في التقرير، لقد كانوا يحتاجون إلى طريقة مبتكر ة ومبدعة للاستجابة للجوانب الأخرى لأن الكثير من التشريعات تعاملت مع النسخ الورقية ودور الحفظ والكتب. وبالرغم من ذلك، تمت الإشارة إلى تشريعات الاتحاد الروسي،وذكر وفد الاتحاد الروسي أن هناك أيضا ذلك الجانب المتعلق بالمجموعات في المتاحف ذات الطبيعة المبتكرة والتي يمكن من خلالها أن تنشأ حقوق والتي يمكن أن تكون مفيدة في العلوم المبتكرة. ويمكن لهذه أن تكون مصدر لملكية فكرية. فهل هذه حالة تتضمن جانب تشريعات مقارنة أم أنها فرصة لمثل هذا النشاط والممارسة؟ ولأنهم كانوا على شفا إبرام اتفاقية أو اثنين حول هذه المسائل، أي الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات والاستثناءات والتقييدات الخاصة بالبحث العلمي، والمؤسسات العلمية والأشخاص الذين يعانون من إعاقات، فقد تساءل عما إذا كان عليهم الربط بين هذه الجهود وأمور أخرى لأن التطور في الويبو تركز وأكد على هذه النقطة. لقد فتحت العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الباب، وتركت الباب مفتوح قليلا لتسوية قضايا معينة بين الدول. وقد تعاملت الولايات المتحدة الأمريكية مع هذه المسائل بطريقتها. وكان هناك جانب ترك مفتوحا أو بالأحرى جانب يتعلق بالقضايا المعنوية والأخلاقية التي تنشأ عن التكنولوجيا الحديثة. إن إمكانية النقل والنسخ قد نشأ عنها جانب معنوي ويعتقد الوفد أن الويبو عليها تناول هذا الأمر في تقاريرها السنوية. وكان لدى الوفد سؤال أخير. في داخل مجموعاتها، تجادلت وتحدثت كثيرا عن التنافس. لقد كانت الويبو أكثر تركيزا وتهدف إلى التعامل مع التعاون. وأشار الوفد إلى أنه أرسل بريدا الكترونيا إلى بروفيسور كينيث كروز يتضمن ترجمة غير رسمية للتشريعات السودانية بناء على طلبه.

104. وبدأ البروفيسور كينيث كروز بآخر نقطة أشار إليها الوفد، حول الأخلاقيات ووافق على أنهم تحدثوا كثيرا حول القانون. وكان ذلك اهتمامهم الرئيسي هناك لكن كان من الصواب وجود مكون أخلاقي قوي لكن يمكن تعريفة بطرق مختلفة عديدة. وكانت هناك أخلاقيات احترام الطاقات الإبداعية لدى الناس الذين قاموا بالكتابة، أوأنتجوا فيلما أو ألفوا موسيقى. وهناك جزء هام من الاحترام لذلك. وكان هناك مكون أخلاقي في الاستثناءات المتعلقة بتوفير مايتطلبه اهتمام الجمهور بدعم البحث العلمي والتعليم والمعرفة والحفاظ على تراث دولهم، وشعوبهم، وضمان توفر المصنفات للعديد من الأجيال القادمة. وهناك أيضا جانب أخلاقي في طاعة القانون، وفي كون الإنسان مواطن صالح، واحترام القانون والالتزام بالقانون بقدر الإمكان. وهذه هي مسألة أخلاقية كذلك. إن القانون نفسه له علاقة كبيرة بدعم كافة هذه المثل الأخلاقية لأن القانون يتعلق بإتباع واحترام حقوق الأشخاص المبدعين وفي نفس الوقت إتباع واحترام الأهداف المفيدة اجتماعيا والتي تدعمها الاستثناءات والتقييدات. وعكس القانون أيضا بعض الأشياء التي ناقشوها في اليوم السابق، والرغبة في وجود قانون يمكن للناس استخدامه، والذي يستطيعون فهمه، والذي يمكنهم تطبيقه في حياتهم الواقعية في سياقات واقعية. إن مثل هذا القانون سيكتسب احترام الناس ويشجع الناس على إتباعه. وكانت النقطة الثانية الخاصة بالوفد حول ما إذا كانت الاستثناءات تمثل فرصة أم أنها تدعم القرصنة؟ وهو لم يقل كلمة "قرصنة" في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق الدائمة من قبل لأن الموضوع كما يراه لا يتعلق بالقرصنة أو انتهاك القانون. لقد كان الأمر يتعلق تشجيع وجود قانون جيد

يمكنهم توقعه بصدق ويشجعوا الناس على فهمه وإتباعه. إن المشكلة التي تتعلق بالقرصنة وكافة الصور التي تثيرها الكلمة هو أنه لا يوجد قانون يمكن أن يوقفها. إن المسألة التي يتحدثون عنها والتي تتعلق بتعديل، ووجود أو تعديل استثناءات لدعم البحث، والتعامل مع مشكلة التصنيفات اليتيمة هي مجالات تحتاج إلى حلول مبتكرة كما أنها قوانين تتعلق بأشخاص صادقين يحاولون القيام بأمور صالحة وصادقة. وإذا صمم شخص أن يقوم بأشياء على نطاق واسع يتسبب في ضرر واسع النطاق لشخص، فإن الموضوع الذي يقومون بمناقشته لن يؤثر بما حدث في هذا المضمار بأي درجه. فهل على الدول التعامل مع قضية القرصنة؟ نعم، يجب عليها التعامل مع قضية القرصنة لكن ذلك موضوع منفصل. إنه لم يكن يشجع القرصنة. لقد كان يشجع احترام القانون كان يأمل في أن يكون تناول الأسئلة التي طرحا الوفد ربما ليس بالترتيب نفسه لكنه اعتقد أن أسئلة الوفد هامة للغاية وساعدت أرائه على تشكيل جزء كبير من المحادثة لأنها جلبت بعض المفاهيم الهامة للمناقشة.

105. وصرح وفد إسرائيل بأنه، من خبرته فيإسرائيل، حيث يوجد استخدامات محددة مسموح بها واستثناء يتعلق باستخدام عادل مفتوح العضوية، بالنسبة للمكتبات ولدور الحفظ، بالإضافة الى الاستخدامات تعليمية، بحيث أنها في مجال التطبيق بدأت ترى عنصرا مختلفا اثر على نطاق الاستثناءات والتقييدات. وقد قامت باستنباط علاج من التعويضات التشريعية من ناحية، يميل إلى سلوك الذعر ومن ناحية أخرى، في بعض الأحيان توافر التراخيص الجماعية بأسعار معقولة التي وضعت المستخدمين النهائيين في ورطة فيما يتعلق بمعضلة معضلة فائدة المخاطر. فهل يقوم المستخدم النهائي بالاستفادة من التعويضات التشريعية أم يقوم بالحصول على الترخيص الجماعي عندما ظن أنه ربما لا يحتاج إلى الترخيص الجماعي أو الترخيص الشامل لأنه يقوم بدفع نقود مقابل أشياء له الحق في القيام بها. وعند قياس نطاق أي استثناءات وتقييدات قد يكون من الجدير بالاهتمام أن يتم التوسع ليشمل عنصر بدائل التراخيص من ناحية والمخاطر الناجمة عن تعويضات تشريعية خاصة في مقابل التعويضات الحقيقية من ناحية أخرى.

106. وصرح البروفيسور كينيث كروز بأن ما وصفه الوفد من تشريعاته، وان لديه استخدام عادل مفتوح العضوية، لا يعنى أنه يسمح بأي شيء وكل شيء. ليس هذا ما قصده على الإطلاق. لقد كانت قدرة محدودة للغاية على استخدام المصنفات المحمية بحقوق مؤلف ولكنها مفتوحة العضوية بمعنى أنها يمكن تطبيقها على العديد من الأنشطة. ويمكن أن تطبق على الكثير من أنواع المصنفات ولكنه ليس حقا غير محدودا يمكن استخدامه بأي طريقة إلى جانب الأحكام الأكثر تحديدا، التي كانوا يتحدثون عنها. لقد كان ملما بذلك لأن قانون الولايات المتحدة الأمريكية فعل نفس الشيء وقد اتبعت قوانين قليل من الدول حول العالم نوع مماثل من النماذج. وقد كان هناك عدد قليل من الدول التي تبنت لغة تشبه أحكام الاستخدام العادل التي يمكن ان نجدها في الولايات المتحدة الأمريكية في القانون الإسرائيلي وفي دول أخرى. وهناك المنهج الهيكلي بالنسبة للقانون أيضا. وقد أراد التركيز بصفة خاصة على النقطة التي أثارها الوفد والتي تتعلق بالتعويضات. وهناك دول قليلة، كما تمت الإشارة في دراسة عام 2008،يوجد بها نوع من الأحكام قامت بحد التعويضات التي قد يدفعها منتهك الحق عندما يلتزم منتهك الحق أو يحاول الالتزام بأي من الاستثناءات. وحث الدول الأعضاء على النظر في مسألة التعويضات أو العلاج في نفس الوقت الذي يقومون فيه ببحث الاستثناءات. وعودة إلى فكرة أنهم يكتبون الاستثناءات للأمناء وللمواطنين الصالحين الملتزمين بالقانون لأن هذا الشخص الذي يريدون بالفعل تشجيعه. وهذا هو الشخص الذي يحاول فهم القانون ويضع معنى في القانون ويقوم بتطبيقه على موقف يفيد مجتمعا كبيرا، من خلال المكتبات ومن خلال التعليم أو أي أمر آخر. ومع ذلك فإن هناك دائما مجال لأن يرتكب الشخص خطأ. وهناك مجال لأن لا تفهم القانون بصورة صحيحة أو تفسره بطريقة ليست صحيحة تماما، أو تكون أمام القاضي، ولا يتفق القاضي معك. ولذلك فإن تقليل التعويضات هو أمر هام لصالح هذا المستخدم ذو النية الطيبة لأنه لا يساعد فحسب على منع الخوف من المسؤولية القانونية الكبيرة، لكنه أيضا طريقة لتشجيع الناس على استخدام الاستثناءات وسيكون هناك فائدة إذا تمت مقاضاتهم أو إذا خسروا ووقفوا أمام قاضي. وكانت هناك فائدة بالنسبة لهم إذا وجد القاضي أنهم قاموا بجهود بنية سليمة لفهم وإتباع القانون. وقد شجعت هذه الترتيبات الناس في البداية، قبل أن يقوموا بأي شيء على فهم وإتباع القانون. ويعود الأمر إلى المسألة الأخلاقية. إن أخلاقيات كون المرء مواطن صالح ملتزم بالقانون وإعطاء بعض المزايا من خلال تقليل التعويضات نتيجة لذلك. وربما يكون الأمر بنفس أهمية وجود

استثناءات مناسبة. قد شجع اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على أن تضع المسألة على قائمة المفاهيم لديها حتى تقوم بتناولها عندما تقوم بالتعامل بالمسألة ككل. كذلك دخلت عملية التراخيص الجماعية في المعادلة أيضا. وقد كانت فعالة في بعض الدول. وقد استخدمت لسنوات عديدة في بعض الدول. ولكنها كان من الصعب ان تتوافق مع الأنظمة في دول أخرى بسبب التقاليد والاقتصاد ومسألة المال. ومن أين يأتي المال إذا تطلبت الرخصة نفقات جديدة؟ ويجب أن يأخذوا في الحسبان أيضا أنه بينما تقوم الدول بتبني القوانين التي يتوقعون المكتبات أو المؤسسات التعليمية أو المتاحف أن تتبعها، فإن هذه المؤسسات تقوم بالفعل بإنفاق قدر كبير من المال على أجور العاملين ووسائل دعم أخرى لفهم واتباع وتطبيق القانون. لقد كانت العملية التي يصفونها مكلفة للغاية عند تطبيقها من قبل متخصصين الذين يقومون باستغلال جزء كبير من وقتهم ومواردهم في تطبيقها.

107. وتسائل وفد جواتيمالا عن رأي البروفيسور كينيث كروز عن الأمور التي يجب دراستها والتي تعتبر ذات صلة عند وضع استثناءات وتقييدات تتعلق باستخدام المصنفات اليتيمة.

108. وقال بروفيسور كينيث كروز أن الاتحاد الأوروبي قد تبني أمر توجيهي يتعلق بالمصنفات اليتيمة وقد قام عدد صغير من الدول فقط خارج الاتحاد الأوروبي بتناوله بشكل ما. ومن بين الدول التي فعلت ذلك هناك جمهورية كوريا وكندا. لقد كان من المهم بالنسبة للمشرعين تناول المسائل المتعلقة بالمصنفات اليتيمة وربما يكون من المهم بالنسبة لهم تناولها في سياق الويبو، لأنه من السخرية أن مشكلة المصنفات اليتيمة قد خلقها النظام القانوني الذي منح حقوق إلى مالكي حقوق المؤلف عند تأليف العمل بدون متطلبات تتعلق بالشكليات ثم قام بتطبيق الحماية الكاملة لحقوق المؤلف طوال فترة حق المؤلف. ونتيجة لذلك، يوجد مصنفات يتيمة، وهي أعمال منشورة أو مخطوطات غير منشورة وهم إما لا يعرفون المؤلف أو المالك الحالي أم أنهم غير قادرين على تحديد أو العثور على هذا الشخص. وقد تم تعريف المصنفات اليتيمة بعدة طرق لكن هذه هي الأمثلة الشائعة. إن وجود نوع من الراحة بالنسبة للمستخدم ربما من خلال تقليل التعويضات المتعلقة بالبحث بنية سليمة والبحث المعقول قد يكون أكثر الطرق فاعلية على نطاق محدود، عندما يكون المستخدم باحثا ومهتما بكتاب واحد. وكانت هناك أيضا مشكلة المشروع واسع النطاق وتقديم نوع من الضمانات لمشروعات الرقمنة الجماعية حيث يمكن القيام برقمنة ألف صورة، ألف مخطوطة وليست هناك قدرة واقعية على التحقيق بشأنهم جميعا. وكيف يمكنهم التعامل مع هذا الموقف؟ إن هذا الأمر يمثل إشكالية حتى الآن وحتى في الدول القليلة التي ظهرت فيها هذه المسائل فقد تم التعامل معها عادة من خلال بعض الاستثناءات مثل الاستخدام العادل وبعد ذلك ولأن الاستخدام العادل غير محدود فقد وضعت ضوابط شديدة على إمكانية الاستخدام وإمكانية النفاذ للمحتوى. واعتقد أنهم عادوا إلى مسألة الاستخدام الفردي وسيكون من المهم بالنسبة للقانون الجيد أن يشجع الناس على التصرف بنية سليمة، ثم يقدم لهم بعض الحماية عندما يظهر مالك حق المؤلف ويقوم بعمل مطالبة. وكان ذلك منهج قام بعقد مناقشات بصدده وكان منهجا معقولا.

109. وألقى وفد تشيلي الضوء على عمل الويبو في تقديم أداة قاعدة بيانات ليكس الخاصة بالويبو إلى الدول الأعضاء ليتمكنوا من عمل هذا النوع من التحليل. وقد دهش لهذا العدد الكبير من المراجعات للقوانين الوطنية في مجال الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وكما أوضحت الدراسة نفسها وأكدت الحاجة إلى إدخال تعديلات على التشريعات شعر بأنه من المهم أن يتم التأكيد على التغييرات في الاستثناءات والتقييدات بحيث يتم إدراج هذه المرونة بدقة وتحديث الأدوات، بحيث يكون لدينا قوانين حقوق مؤلف متوازنة. وشعر أن التحليل قد أعاد التأكيد على رأيه القائل بالحاجة إلى الاستمرار في النقاش والتحليل لهذه المسألة الهامة في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. ثانيا، أكد على أن الدراسة قد استنتجت أن الاستثناءات كانت أساسية في تشريعات العديد من الدول الأعضاء، كما يتضح من وجود نوع من الاستثناءات في 156 دولة. وبالرغم من ذلك، كان من الواضح أن التفاصيل الحقيقية تختلف اختلافا كبيرا من دولة لأخرى. علاوة على ذلك، وفيما يتعلق ببعض النقاط في الدراسة، أكد على انخفاض عدد الدول التي تفكر استثناءات تتعلق بالإعارة بين المكتبات. وفي الدراسة، كانت تسعة دول فقط تفكر في استثناءات لهذا النوع من الإعارة، وكان هذا النوع من الإعارة يمثل أحد المصالح الواضحة التي أثيرت أثناء المناقشات التي قاموا بها وخاصة فيما يتعلق بالإعارة عبر الحدود. ومثل وفد

البرازيل، تساءل الوفد عن كيفية دعم وزيادة هذا النوع من التبادل والتعاون على أساس دولي؟ وقد اتفق مع بروفيسور كينيث كروز على أن هذا الأمر يمثل مهمة من المهام الرئيسية التي ستقوم الويبو بالاضطلاع بها. وفيما يتعلق بتدابير الحماية التكنولوجية، بالنسبة لتلك الدول التي قامت بتضمين معايير، وكانت هناك 40 دولة فقط لديها استثناء بالنسبة لهذا النوع من المؤسسات وسوف يكون من المثير للاهتمام أن نعرف في هذه الحالات، لماذا لم يكن من المجدي أن توجد هذه الاستثناءات في الواقع. كما تناولوا أيضا أول جلسة استماع والاستخدام العادل بالنسبة لبعض الدول وعبروا عن اعتقادهم بأنه سيكون من الجدير بالاهتمام أن نمتلك أدوات قانونية تعطي شرعية أكبر بهذا المعنى للاستثناءات. وفي حالة تشيلي، عكس التقرير التغييرات المتنوعة التي قامت بها في تشريعاتها في عام 2010 والتي تم تصميمها بغرض تعزيز التوازن في حقوق المؤلف. وقد قامت، فيما يتعلق بالحفظ، بتضمين الرقمنة وأسباب أخرى في قانون الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالملكية الفكرية المتعلقة بالمكتبات ودور الحفظ. وشعر الوفد بأن الدراسة كانت أداة هامة لتطوير السياسات العامة في البلاد، وسوف تؤخذ في الحسبان بلا شك كنوع من المدخلات التي سيتم استخدامها خلال المناقشات لأنها تضمنت كم كبير من المعلومات والتي يمكن معالجتها من أجل المرحلة الثانية المتعلقة بالتوصل إلى استنتاجات عالية الجودة، أو القيام بتحليل مفصل حول الاختلافات ونقاط الاتفاق العام.

110. وأكد بروفيسور كينيث كروز على أهمية القدرة على التعلم من الآخرين ثم البدء في تناول بعض القضايا التي لم تكن هناك على الإطلاق، مع البدء بمسألة الإعارة المحلية المعروفة بين المكتبات والانتقال إلى تبادل المواد عبر الحدود على مستوى أكبر.

111. واعتقد وفد الإكوادور أن الدراسة سوف تساعد بلا شكل في تعزيز مناقشات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حول الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وقد كانت الإكوادور في هذا الوقت تعمل على إصلاحات كبرى في تشريعاتها الخاصة بالملكية الفكرية وتضمن هذا الأمر الاستثناءات والتقييدات مع السعي إلى حل المشكلات الخاصة بالأفراد الذين يعانون من نوع من أنواع الإعاقة بالإضافة إلى مؤسسات التدريس والمؤسسات التعليمية وتطورات هامة في المكتبات ودور الحفظ. وفيما يتعلق بالدراسة فقد كانت معنية بأن يسير العمل الذي تقوم به خدمات المكتبات نحو الرقمنة والبيئة الرقمية وهي أحد المجالات التي يجب أخذها في الحسبان بالنسبة للاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ إلى جانب موائمته. وصرح الوفد بأن ذلك يجب أخذه في الحسبان كعنصر ضروري في عملية التطور الحالية. وسأل الوفد البروفيسور كينيث كروز عن الاتجاهين.

112. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأنه فيما يتعلق بما قاله الوفد عن التطور الرقمي، فقد وافق على أن ذلك يجب أن يصبح جزء من سياق تقدم اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. إن الانتقال إلى الأساليب التكنولوجية كان ببساطة أمر حتمي. وسوف يحدث وبذلك فإن مهمة وضع التشريعات ليست محاولة الحفاظ على الأنشطة في شكل لا رقمي ولكن إيجاد طرق للعمل معا والشعور بالراحة والثقة في التحرك للأمام في الطريق الذي يعملون فيه معا في البيئة الرقمية. وعبر عن أمله في أن يكون قد أجاب على كافة النقاط التي أثارها الوفد.

113. وصرح وفد أسبانيا بأنه يوجد في أسبانيا استثناءا خاص بالمكتبات ودور الحفظ تم تحويله إلى قانون حقوق المؤلف في عام 2007، مع الأخذ في الحسبان الأمر التوجيهي للاتحاد الأوروبي 2006 المتعلق بحقوق الإعارة وحقوق الإيجار. وقد سمح لها ذلك بتأسيس استثناءات لحقوق المؤلف تتعلق بإعارة المكتبات بحيث يمكن للمؤلفين استقبال تعويضات عن الإعارة. أما المادة رقم 33 من تشريعات حقوق المؤلف في أسبانيا فقد سمحت لها بضمان وجود توازن بين الحماية الممنوحة للمؤلفين والنفاذ المضمون لمستخدمي المكتبة. وقد تم تفصيل ذلك بصورة ضرورية في ثلاث نقاط. الأولى، لايمكن للمستفيدين من حقوق المؤلف معارضة نسخ الأعمال إذا تم ذلك في سياق المكتبات أو دور الحفظ العامة، أو المؤسسات الثقافية أو العلمية، طالما أن النسخ قد تم لأغراض الحفظ أو البحث مع استبعاد أي أهداف تجارية. الثانية، أن المكتبات ودور الحفظ العامة

والتي تعتبر جزءا من النظام العام، والمنظمات التي لا تهدف للربح ومؤسسات التدريس لا يجب عليها أن تطلب تفويض من المستفيد من حقوق المؤلف لإعارة أعمالهم. وقد سمح القانون الأسباني بتعويض عادل يتم إعطاؤه للمؤلفين من أجل ضمان وجود توازن بين النفاذ إلى الثقافة، وحماية حقوق المؤلفين والمحررين. الثالث، أن المكتبات ودور الحفظ لا تحتاج لتفويض لإرسال هذه الأعمال أو إعطائها إلى أفراد من الجمهور، بناء على استيفاء شروط معينة. أولا، يمكن القيام بذلك لأغراض بحثية، خلال شبكة مغلقة، عبر أماكن مخصصة موجودة داخل دور الحفظ أو المكتبات. ثانيا، يجب أن تكون الأعمال جزء من مجموعات محفوظات المكتبة نفسها وألا تكون خاضعة لأي اتفاقيات تراخيص معينة. كما وفرت أيضا تعويضا متوازنا للمؤلفين. وفي شهر يوليو من هذا العام، قامت أسبانيا بتحديث إطارها القانوني من خلال تطوير مادة في القانون تعنى بالأجور والتعويضات الخاصة بالمؤلفين فيما يتعلق بالأعمال التي تتم إعارتها. وقد أدى ذلك إلى ظهور المرسوم الملكي في يوليو، والذي أقر تعويضات للمؤلفين عندما تقوم المكتبات أو المؤسسات بعملية إعارة للأعمال. وسمح المرسوم الملكي لأسبانيا بتحديد الالتزامات التي تترتب على حدوث ذلك. والمؤسسات هي مؤسسات عامة أو مؤسسات تعتبر جزء من منظمات لا تهدف للربح ذات صلات تعليمية أو ثقافية أو علمية. وقد أكد هذا المعيار أيضا على أو أشار إلى المؤسسات المعفية من تعويضات المؤلفين بما يتماشى مع القانون الاسباني والدول المجاورة، كما أن المكتبات، والجزء الأكبر من النظام التعليمي لم تكن مضطرة لدفع هذه التعويضات. وفيما يتعلق بالتعويضات والشروط التي يجب أن تدفع بموجبها، فهي تتعلق بإعارة الأعمال الخاضعة لحقوق المؤلف ومع ذلك فهناك سلسلة من الاستثناءات فقط. أما بالنسبة للمصنفات اليتيمة، ففي 4 نوفمبر 2014، تم تبني القانون الاسباني رقم 21 لسنة 2014. وقد قام هذا القانون بإصلاح النظام العام لحقوق المؤلف وسوف يدخل حيز النفاذ في يناير 2015. وقد غطى القانون الأمر التوجيهي الأوروبي 2012 المتعلق بالاستخدام المرخص للمصنفات اليتيمة. وفي ظل السياق الأوروبي، فقد طورت أوروبا أيضا إطار قانوني، غطى قانون حقوق المؤلف حيث لا يمكن تحديد المؤلف أو تحديد مكانه بعد ما يسمى بالبحث من خلال العناية الواجبة من قبل دور الحفظ العامة أو المكتبات. وفي الختام، صرح الوفد بأن التشريع الأسباني هو إطار قانوني حقق توازن جيد إلى حد ما بين حماية حقوق المؤلف والملكية الفكرية والنفاذ إلى الثقافة، وأن المكتبات ودور الحفظ هي مؤسسات تسهم في إحداث النمو.

114. وقال بروفيسور كينيث كروز أنه من الرائع أن ندرس دور التراخيص ودور التعويضات المقدمة إلى حاملي الحقوق كما هي متضمنة في الاستثناءات. ولم تكن لديه مشكلة تتعلق بتعويضات حاملي الحقوق ولكن اختلفت كيفية إدراجهم في الاستثناءات اختلافا كبيرا باختلاف البلدان. إن قدرة دولة على إدراج نظام تراخيص هي قدرة تحتاج إلى التعامل معها على المستوى المحلي لأن لها علاقة كبيرة بالأنظمة الاقتصادية وهيكل القوانين، ورغبة حاملي الحقوق في أن يكونوا جزء من نظام التراخيص الجماعية والذي لم يكن نظاما عالميا. وكان أيضا له علاقة بمن سيكون في نهاية المطاف مسئولا عن سداد تلك التكاليف والميزانية التي ستأتي منها. وهذه بعض التطورات المهمة. وكان العرض التوضيحي للوفد بخصوص المصنفات اليتيمة الذي قدمه في النهاية ضمن استجابته لتطبيق الأمر التوجيهي للاتحاد الأوروبي قد أكد على أهمية الدور الذي يقوم به الاتحاد الأوروبي ودعمه وموائمته ودفع بعض هذه الأهداف.

115. وأشار وفد السويد إلى أن السويد قد ذكرت في الدراسة المحدثة وقد دفع ذلك الوفد إلى إبداء بعض التعليقات. إن السويد دولة صغيرة نسبيا كما أن لغتها تنتشر على مساحة صغيرة وقد فرض ذلك مشكلات خاصة بمعنى أنها، بالطبع، كانت تريد تشجيع الإبداع بلغتها الوطنية ومن وجهة النظر هذه تعتبر الملكية الفكرية أداة هامة للغاية. ومن ناحية أخرى، يجب الاعتراف بأن للجمهور حق مشروع في النفاذ للمصنفات. إن التوازن بين المسألتين، الإبداع والنفاذ قد أدى إلى وجود نظام مزدوج. وقد كانت هناك قيود تقليدية في القانون، مثل الحفظ، الدراسة الخاصة الاستبدال، وهكذا كما يسمح للمكتبات أيضا بتقديم نسخ من المقالات في صورة ورقية إلى مرتادي المكتبات لكنها غير مسموح لها بتقديم نسخ رقمية. ولم يكن مسموحا لها بموجب الاستثناءات بتوفير نسخ للجمهور ولم يكن مسموحا لهم بعمل نسخ لأغراض سوى الأغراض المذكورة في الاستثناءات. فكيف يتم حل هذه المشكلة؟ تم حلها من خلال بعض اتفاقيات الترخيص التي لديهم. في السويد يوجد تقاليد عريقة تتعلق بالإدارة الجماعية للمواقف التي تنطوي على استخدام جماعي ويوجد نظام مطبق، وهو ما يعنى أن المكتبة

العامة يمكنها أن تبرم اتفاقية مع منظمة ممثلة لمجال معين حول مثل هذه الاستخدامات، التي لم تتم تغطيتها من خلال الاستثناءات. وهذا العقد الجماعي تضمن كافة العناصر الهامة. ومن المهم أنه كان هناك أحكام تشريعية داعمة للشروط والنطاق والتأثير الخاص بهذه الاتفاقيات الجماعية الطوعية. لقد كان لدى الوفد انطباعا بأن النظام قد عمل بصورة جيدة. ومنذ عام 1961، عندما قامت السويد لأول مره بإدراج هذا النظام الخاص في مجال معين، كان لديها ثقة كاملة في رغبة وقدرة منظمات الإدارة الجماعية في إبرام مثل هذه الاتفاقيات. إن نظام الاستثناءات التشريعية، الذي تم استكماله بعد ذلك بوظيفة إضافية، كان يعمل بصورة جيدة. وبفضل تضمن القانون على أحكام تشريعية، التي كانت تستهدف تسهل عمل الاتفاقية وجعلها أكثر فاعلية، اعتقد أن القوانين قد لبت احتياجات النفاذ للمجموعات كما حافظت على مصالح المؤلفين.

116. وعبر بروفيسور كينيث كروز عن تقديره للتعرف على النظام المطبق في السويد والدول المجاورة التي يوجد بها نظام تراخيص جماعية كثيفة وسنوات طويلة من الخبرة في هذا المجال. لقد كانت مناقشة طويلة وقد تطلع إلى استمرارها لكن كان هناك أسباب لعمل هذا النظام بصورة جيدة في سياق معين وفي دولة معينة، وهناك أسباب لعدم تطبيقه وعدم اثبات أنه مبشر في بلاد أخرى. وسيكون من الحكمة أن يتم تشجيع مثل هذا النظام في البلدان التي نجح فيها، مع عدم طلب تطبيقه لأن هناك أسباب عديدة جعلت دولا أخرى لا تقوم بتطبيقه. لقد استحق الأمر احترامهم وعنايتهم لكنه عبر عن قلقه تجاه المطالبة بتطبيق النظام على المستوى العالمي.

117. وصرح وفد الجزائر بأنه سوف يشارك ببعض الاستنتاجات التي قام جمعها من الدراسة. ثم يقوم بإلقاء بعض الأسئلة على البروفيسور ثم يختتم بملاحظة عامة. وفيما يتعلق بالاستنتاجات كان الوفد مهتما بمعرفة كيفية قيام كل دولة بمحاولة إيجاد توازن داخلي عندما يتعلق الأمر بالاستثناءات والتقييدات وخاصة في حالتين. في بعض البلدان، قد يكون لديهم استثناءات عامة أو استثناءات خاصة لكنهم كانوا يقيدون استثناءاتهم من خلال تقييدها بالحقيقة القائلة بأن الأعمال المنشورة فقط يمكن نسخها، أو أن الأعمال غير المنشورة فقط هي التي يمكن نسخها. وهذا دليل على وجود توازن داخلي كانوا ينشدونه خلال تطبيق الاستثناء. لقد كان من المثير للاهتمام أن نرى استثناءات وتقييدات يمكن تطبيقها على الأعمال المنشورة وغير المنشورة إذا أرادوا النفاذ أو التمكين من النفاذ إلى المعرفة. وكان الوفد مهتما بالجداول الواردة في التقرير والتي أظهرت كيف قامت بعض الدول بتقييد حقوق المدرسين وحقوق البعض الآخر. لقد كان لديهم استثناءات محدودة فأعطوا، على سبيل المثال، كثير من الحقوق للمدرسين، والباحثين والمستخدمين. وكان أكثر الأجزاء مدعاة للاهتمام تلك التي تتعلق بمعرفة كيف تحاول الدول تحقيق هذا التوازن. وفيما يتعلق بالأسئلة، أشار الوفد إلى أنه ليس هناك دول لديها أحكام تتعلق بالتعامل عبر الحدود وأراد أن يعرف ما إذا كان وجود أو وضع نظام دولي ينظم التبادل عبر الحدود سيتطلب موائمة القوانين الوطنية. ولم يعتقد ذلك لأن ذلك كان طريقا لهم على المستوى العالمي كي يضمنوا تمكن المكتبات من توفير النفاذ إلى الطلاب أو لمرتاديها من خلال التعاون مع المكتبات الأخرى، بدون المخاطرة بتطبيق أو عدم تطبيق القانون أو مواجهة أي مخاطر أخرى. وكان سؤاله الرئيس هو هل كانت هناك حاجة حقيقية للموائمة لتوفير آلية تبادل عبر الحدود على المستوى العالمي. ثانيا، فقد شهدوا الكثير من الاختلافات في أحكام القوانين الوطنية وتساءل عما إذا كان إتباع منهج قانوني ناعم أو منهج يعتمد على الأهداف والمبادئ ومدونة السلوك على المستوى العالمي، على سبيل المثال، سوف يفي باحتياجات إمكانية التنبؤ والاتساق في التعاملات الدولية عندما يتعلق الأمر بالمكتبات أو دور الحفظ أو المؤسسات البحثية أو غيرها. وكان هذان هما السؤالان الرئيسان اللذان طرحهما الوفد. واختتم بملاحظة عامة مصرحا بأنه من المتوقع أن تكون الاستثناءات والقيود على المستوى الوطني. فهي مسألة وطنية ولكن في الواقع أن النفاذ للمعرفة وأعمال المكتبات ودور الحفظ تمثل مشكلة عالمية. وقد تساءل الوفد عما إذا كان من الممكن حل مشكلة عالمية من خلال استثناءات وتقييدات وطنية.

118. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأن النقاط التي أثارتها الوفود كانت أمورا حساسة للغاية وقدر كثيرا قراءتها عن كثب وفهما للمسائل وبعض التحديات الصعبة التي يواجهونها. لقد كانوا بصفتهم دولا لم يقوموا بتناول قضية عبر الحدود بصورة مباشرة ووافق على أنه كان هناك احتمالية التوصل إلى حل لا يتطلب موائمة للقوانين بين الدول. وإذا اعتقدوا أن الموائمة الكاملة هي أمر ضروري فإنهم لن يصلوا لحل. إنهم لن يصلوا لحل لأن الموائمة الكاملة، التي قد يتصورونها، هي أمر صعب

القول بتحققها وهي من المستحيل التوصل إليها في الواقع. لقد كانوا في حاجة إلى التفكير بشأن طرق التعامل مع التبادلات عبر الحدود ومن أجل توفير الوقت أشار إلى استجابات في اليوم السابق عند مناقشة التوصل إلى تعريف معين لكيفية النقل وشروط نقل المصنفات عبر الحدود وربما كانت أهم قضية هي مكان استخدام العمل، بدلا من المكان الذي تم تأليفه فيه. ولم يرد أن يفقد تتبعه للنقاط الافتتاحية للوفود حول كيفية بدت التشريعات متشابهة لكنها تتعامل مع مصنفات مختلفة. وذكر الأعمال المنشورة في مقابل الأعمال غير المنشورة وكيفية التعامل معها. وقد تتضمن البعض وقد لا تتضمن البعض الأخر في دولة أما في دولة أخرى فيتم الأمر بصورة مختلفة. لقد كان ذلك ضمن مناقشات مطولة كان يجب على الدول القيام بها. لقد كان النموذج البريطاني نموذجا يقول بأنه قد يكون هناك أسباب لوجود قواعد مختلفة بالنسبة للأعمال المختلفة، لكن سيكون هناك أدوار مختلفة للأعمال المختلفة وذلك في مقابل النماذج الأخرى التي تناولت الأعمال المنشورة أو الأعمال غير المنشورة فقط ولم تتناول الأعمال الأخرى قط. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة التي تتصل بتطوير القانون، قام الوفد باستخدام تعبير "القانون الناعم" وكانت هذه هي المرة الأولى التي يظهر فيها هذا التعبير. لقد علم أن الأمر قد تمت مناقشته باستفاضة بين الوفود. ولم يكن دوره أن يقدم توصيات ولم تكن لديه توصية معينة فيما يتعلق بأن هناك أداة تعتبر الأداة السليمة يجب على اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة تبنيها. وعلى أية حال، فقد كان أهم شيء يمكن فعله إذا أرادوا تحقيق هدف دعم وجود استثناءات جيدة هو أن تكون هناك أداة مناسبة تشجع الدول على تناول هذه القضايا والقضايا الجديدة التي تعتبر جزءا من جزء من الطبيعة المتوسعة والمتغيرة لخدمات المكتبات. وقد قام بوصف ذلك على الأقل في اليوم السابق في سياق آخر وقدم إرشادات إلى الدول الأعضاء عن كيفية تطوير قانون جيد. وقد أشار إلى الإرشادات بدلا من وصف اللغة الدقيقة المستخدمة لأنه من المحتمل أن تكون هناك أسبابا لوجود اختلافات في القانون في الدول المختلفة. لقد كانت هناك أسبابا بالطبع لأن تظل مرنا لأن الاحتياجات في كل دولة ستكون مختلفة بعد خمسة أعوام أو عشرة أعوام من الآن. وستحتاج كل دولة من الدول الأعضاء إلى إعادة النظر في هذه المسائل مرارا وتكرارا لذلك من المهم وجود قدر من المرونة، ولكن سواء كان ذلك في صورة أداة قانونية ناعمة أو أداة في صورة معاهدة، فإنه أمر يقع علا عاتق اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لتستكشفه وهناك تبعات لذلك، والتي تخرج عن نطاق ما يناقشه على الطاوله. لقد شجع الوفود على إيجاد الأداة المناسبة فحسب وتطوير قانون جيد على المستوى الوطني.

119. وقال وفد اليابان، كما أشار في العرض التوضيحي في اليوم السابق، أن الحكومة اليابانية عدلت قانون حقوق المؤلف وقوانين أخرى متعلقة بالمكتبات الوطنية ودور الحفظ الوطنية في عام 2012. وقد سمحت هذه التعديلات لمكتبة الحمية الوطنية بأن تقوم بعمل عمليات نقل تفاعلي لبعض الأعمال والتي استوفت بعض المتطلبات إلى جهات منافسة أخرى. إن الأعمال التي يمكن نقلها هي تلك الأعمال، والتي نفدت طبعاتها أو أي أعمال مشابهة، والتي تمت رقمنتها في مكتبة الحمية الوطنية ويمكن لمكتبة الحمية الوطنية أن تنقلها فقط إلى المكتبات العامة أو مكتبات الجامعات، وليس للجمهور نفسه. وفي نفس الوقت فإن المكتبات العامة أو مكتبات الجامعات والتي تلقت أعمال رقمية أو أعمال نفدت طبعاتها يمكنها أن تصنع نسخة واحدة من جزء من المصنف وليس كامل المصنف وتقديمها للمستخدمين، على أن يقتصر غرض الاستخدام على أبحاث ودراسات المستخدمين. وفي خلال مناقشة هذه التعديلات واللجنة الاستشارية لحقوق المؤلف فقد أشار معظم الأعضاء إلى أن عملية النقل التي تقوم بها المكتبات الوطنية يجب ألا تضر بصورة معقولة بالمصالح المشروعة للمؤلفين وللناشرين. وهذا يعني أن أنشطة المكتبات العامة يجب ألا تمنع تطوير سوق الكتب الإلكترونية أو الأنشطة الاقتصادية في السوق. وبهذا المعنى، فإن الموضوعات والوجهة كانت محصورة على التوصل إلى تحقيق توازن بين حاملي الحقوق، والجمهور والمكتبات. وبالإضافة إلى تعديلات حقوق المؤلف قامت اليابان بتعديل القوانين ذات الصلة، وكان أحدها قانون مكتبات الحمية الوطنية والآخر كان عبارة عن قوانين إدارة المستندات العامة. وقد سمح تعديل القانون الوطني لمكتبة الحمية الوطنية بالسماح بالمواد الحكومية التي يتم تقديمها على الانترنت، في الحالات التي تعتبر فيها هذه السجلات ضروريةبأن يتم الحصول عليها. لقد سمح للمكتبات الوطنية بعمل نسخ من المواد الموجودة على الانترنت بموجب قانون مكتبات الحمية الوطنية المعدل. وبموجب قانون حقوق المؤلف المنقح وقانون السجلات العامة المنقح، والذي كان يتعلق بصورة وثيقة بدور الحفظ الوطنية، وقد تم السماح لدور الحفظ الوطنية بعمل نسخ من الأعمال المحمية بحقوق مؤلف بدون الحصول على طلبات محمية بحقوق المؤلف. وقد تم

قصر على عمليات النسخ هذه على الحالات التي يعتبر الأمر فيها ضروريا وتم حصر هدف عملية النسخ على توفير هذا العمل المحمي بحقوق المؤلف للجمهور. وكانت هذه هي التعديلات التي جرت مؤخرا على التشريعات اليابانية الخاصة بحقوق المؤلف.

120. وعبر بروفيسور كينيث كروز عن أمله في أن تقوم الدول الأخرى بالنظر إلى هذا المثال، حتى لو كان هذا النشاط المحدد وهذه المسألة بعينها ليست من الأمور التي تريد القيام بها. وشجعها على النظر إلى الأمر على أنه مثال على كيفية تطوير بعض التفكير الإبداعي حول التشريعات وإدخال الأساليب التكنولوجية ثم إدخال ضمانات وأساليب حماية لمصلحة أصحاب الحقوق. ويرتبط هذا الأمر بنقطة سابقة أثارها وفد الجزائر حول مختلف أنواع التصنيفات. ويمكنه أن يرى كيف تنظر صياغة التشريعات بصورة مختلفة إلى الكتب المنشورة بصورة تجارية في مقابل أنواع المستندات التي توجد في دور الحفظ الوطنية لأن العديد منها لم يكن الغرض منها أن يتم تسويقها في المقام الأول. إن النظر إلى المسألة بصورة أكثر دقة يمكن أن يقدم أحد الحلول المثلى.

121. ورحب الرئيس بعودة أعضاء الوفود إلى الدورة وصرح بأنهم سوف يستأنفون على الفور القائمة تحت إرشاد وإدارة نائب الرئيس. ولايزال هناك العديد من الطلبات من القاعة من مختلف الدول الأعضاء كما قامت بعض المنظمات غير الحكومية بطلب الكلمة. وتوجه بالنصح وحث مختلف المنظمات غير الحكومية بأنه قد حان الوقت لإثارة أسئلة تتعلق بتقرير بروفيسور كينيث كروز ولكن الوقت ليس مناسبا للبيانات العامة. وبعد الانتهاء من هذه العملية سوف يستمعون إلى البيانات العامة من المجموعات الإقليمية.

122. وأثنى وفد السنغال على التقرير وأشار إلى المادة رقم 14 من اتفاقية بانغي والتي وضعت آليات خاصة باستثناءات المكتبات ودور الحفظ كما أثارت مسألة الحفظ. ودعت اتفاقية بانغي إلى استثناءات في مجال التعليم ومع ذلك فإن الدول الموقعة التي تم عرضها لم يكن لديها استثناءات. وقد كانت هذه مشكلة صغيرة لأن الدول الموقعة اعتبرت اتفاقية بانغي معاهدة دولية. وقد نصت المعاهدة صراحة إلى أن آليات اتفاقية بانغي تطبق في كافة الدول الموقعة وأن كافة الدول ملتزمة بها. وفي النهاية، فإنه لايبدو أن آليات اتفاقية بانغي تدعو إلى تعويضات وفي بعض الأحيان يبدو أنها تستثنى بصورة معينة. ويبدو أن ذلك يتعارض مع ميثاق النهضة الأفريقية الذي وقعت عليه نفس الدول الموقعة على الاتفاقية والذي تحدث عن إنشاء بيئة تساعد على خلق حقوق المؤلف. لقد كان ذلك لب الموضوع وشرط من شروط إيجاد بيئة أفريقية إبداعية مزدهرة.

123. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأنه حريص على التعلم منه ومن بقية الوفود لأنه يعتقد أن جزء مما يحدث، والذي يراه من خلال هذه الدراسة المركزة، هو عبارة عن نمو حقيقي للوعي، كما أنه يمثل فرصة لالقاء نظرة جديدة على قضايا حقوق المؤلف في سياق الدول الأفريقية، والتي تمتلك العديد منها تراثا استعماريا. لقد كانت تمتلك تراثا يضرب جزء منه بجذوره في القانون الاستعماري، ولكنها تمتع، كما قال الوفد، بنهضة تتعلق بأنها تقوم بتطوير قوانينها، وتتحرك في اتجاه خاص بها وتفي ببعض احتياجاتها. لقد كان ذلك يمثل تطورا مثيرا للاهتمام وتطورا سمح بإلقاء نظرة جديدة على بعض القضايا. وفي الواقع أن دولا في مثل هذا الموقف تعتبر أفضل الدول التي يمكنها استكشاف البدائل ودراسة بعض المسائل التي لم يتم تضمينها في القوانين الأخرى حول العالم. وتعتبر عملية وضع القوانين من المهام الصعبة تحت أية ظروف، ولكن هناك فرصة خاصة للدول الأفريقية ويعد ذلك أحد الأسباب التي حدت به إلى إلقاء الضوء عليها لأن هناك أمر يحدث مثير للاهتمام. وعبر عن تطلعه لمتابعة التطورات.

124. وأراد وفد الصين تبادل المعلومات حول الموقف في الصين، فيما يتعلق بمختلف قوانينها وتنقيحاتها. وكما أوضح البروفيسور كينيث كروز على الخريطة في اليوم السابق، يوجد في الصين قانون ذو صلة، يحمي البيئة التقليدية والبيئة الرقمية فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وللمرة الثالثة، قامت الصين بمراجعة قانون حقوق المؤلف بها. وفي مسودة نص القانون، قامت بأخذ المصنفات اليتيمة في الحسبان وأرسلت هذا النص إلى الجهات التشريعية.

وكان يوجد بها أحكاما تتعلق بالمصنفات اليتيمة، وهي مصنفات لا تعتبر مصنفات عامة، والتي لا يتضح هوية مؤلفها، ولم يتم التوصل إلى نتيجة عند البحث عن مؤلفها. وفي مثل هذه الحالات، كان من الممكن أن يتم تطبيق حق استخدام المصنفات اليتيمة لكن يجب الإعلان عن الطلب المفصل للمصنفات اليتيمة من قبل السلطات المعنية. وكانت تتم مراجعة مشروع القانون وكان من المؤمل أن يتم تبنيه بعد هذه المراجعة. وقد دعم القانون اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة فيما يتعلق بإجراء مزيد من المناقشات حول الموضوع والمزيد من تبادل المعلومات. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن المكتبات ودور الحفظ لم يكن لديها مصالح عامة ولذلك فإن مثل هذه المناقشة هامة لتحقيق التوازن بين النفاذ وحقوق أصحاب الحقوق.

125. وأشار بروفيسور كينيث كروز إلى أن الوفد قد ذكر أن الصين كانت تقترح تطبيق نظام يتضمن التقدم للحصول على إذن استخدام وقد يكون ذلك أمرا مناسبا بالنسبة للعديد من أنواع المصنفات. وشجعها على التفكير في أنواع المصنفات العرضية على سبيل المثال، مثل صورة أرشيفية أو خطاب أو أمر من هذا القبيل، حيث يكون الاستخدام متواضعا فيما يتعلق بمشروع البحث لكنه يعتبر مصنفا يتيما. وكيف يقوم الباحث باستخدام هذا المصنف فيما يتعلق بتأليف كتاب تاريخي أو سيرة ذاتيه؟ وكانت تلك بعض أنواع التحديات. لقد كانت تحديات ضئيلة، لكنه بالنسبة للباحث، تعتبر هامة ومثيرة للمشكلات في خلال عمله. وكان ذلك جزء من الموضوع الذي يتم النظر فيه.

126. وأشار وفد تايلاند إلى أنه لم يكن متأكدا مما إذا كان قد تم تضمين تايلاند في الدول الأعضاء الستة والثمانين التي يوجد بها تشريعات أم لا. وقد شعر أنه قد فاته القليل بالنظر إلى أن هناك أربعة أخرى أعضاء في رابطة أمم جنوب شرق أسيا قد تم تضمينهم في القائمة. وفي تشريعاتها، فإن الاستثناء الوحيد الوارد كان يتعلق بالمكتبات لكنها لم يكن بها أي استثناءات خاصة بدور الحفظ أو المؤسسات التعليمية. وفي 27 نوفمبر 2014 قامت بتمرير تعديل لقانون حقوق المؤلف بها فيما يتعلق بحماية تدابير الحماية التكنولوجية بالإضافة إلى المعلومات الخاصة بإدارة الحقوق. وفي هذا التعديل، كان هناك استثناء للالتفاف على تدابير الحماية التكنولوجية بالنسبة للمكتبات ودور الحفظ والمؤسسات التعليمية وهيئات الإذاعة العامة. وقد تم تمرير التعديل في البرلمان وسوف يتم الإعلان عنه في الجريدة الرسمية الوطنية خلال شهر أو مايقرب من ذلك. وتساءل الوفد حول مدى استثناء المكتبات ودور الحفظ فيما يتعلق بالالتفاف، بخصوص ضمان انتهاك حقوق الاستثناء. وقد تمت إثارة هذه المسألة أثناء دراسة التعديل السابق على قانون حقوق المؤلف من قبل مالكي الحقوق، زاعمين بأنهم سيتحملون عبء إضافي من جراء متابعة قيام المكتبات بالأمر الصائب فيما يتعلق بالاستثناء.

127. وقال بروفيسور كينيث كروز، أولا، أن تايلاند كانت موجودة في الدراسة عند ضم الدراستين لبعضهما البعض ليصل المجموع إلى ستة وثمانين دولة عضوا. وفيما يتعلق بتدابير الحماية التكنولوجية، كان من الصعب الخروج بنوع مرضي من طرق هيكلة الاستثناءات لأن غالبية الدول كان يوجد بها استثناءات. فقد كان يوجد استثناءات خاصة بتدابير الحماية التكنولوجية في الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي والعديد من الدول حول العالم. وكان هناك نوعين من التدابير الأساسية، أحدها هو استثناء يسمح للمستخدم بالقيام بالالتفاف على التدابير للنفاذ إلى المحتوى وآخر في صورة نظام قانوني يدعو صاحب الحق إلى توفير الأساليب للمستخدمين، التي يمكن من خلالها تسهيل النفاذ. ولم يكن أي منها مرضيا لأن الأول سمح للمستخدمين بعملية الالتفاف ومن الطبيعي أن يمثل ذلك بالنسبة لصاحب الحق تطورا مقلقا أما الثاني فقد دعا أصحاب الحقوق لتقديم الوسائل التي تسمح بفتح الموارد ويمكن أن يكون ذلك أيضا مقلقا. ومن ناحية أخرى، اعتقد أن النوع الثاني يتمتع بقليل من المميزات من حيث أنه يسمح للطرفين بأن يكونا على وعي بما يقوم به كلا منهما لكن أحيانا ما يؤدي إدراك النشاط إلى تقويض الغرض منه. فإذا كان الغرض من الالتفاف والنفاذ هو القيام بالتنقيب والبحث عن البيانات في قاعدة بيانات، فإن الأشخاص أحيانا ما لا يريدون أن يعرف الآخرين نوعية البحث الذي يقومون به وتكون هناك حاجة للسرية. ولذلك فقد كانت كافة الأنظمة غير مرضية ولم يكن هناك حل جيد حتى الآن. وأحيانا، بغض النظر عن النظام الذي تطبقه الدولة، كانوا على الأقل يخدمون غرض بدء مناقشات بين الأعضاء، بحيث يمكنهم العمل معا، لأن كل منه لديه حقوق ومميزات تحفزها على الجلوس معا في الوقت المناسب وتناقش خلافاتها.

128. وعبر وفد لاتفيا عن شكره لبروفيسور كينيث كروز عما تقريره المحدث حول موضوع استثناءات المكتبات ودور الحفظ. ويمكن أن يعتبر التقرير أداة فعالة للتطوير الحالي والمستقبلي للأطر القانونية في الدول الأعضاء. ويمكن أن تكون الدراسة مفيدة للغاية في تعديل اللوائح القانونية الوطنية وفقا لاحتياجات المكتبات ودور الحفظ في العالم التناظري والعالم الرقمي، مع ضمان وجود مستوى مناسب من الحماية للمصالح الاقتصادية والمعنوية للمؤلفين وأصحاب الحقوق الآخرين. وعبر عن رغبته في استغلال الفرصة لتقديم بعض الإيضاحات والمعلومات الإضافية حول الإطار القانوني ذي الصلة في لاتفيا. أولا، فيما يتعلق بعمل نسخ بديلة، لابد من توضيح أن مثل هذه النسخ يمكن عملها ليس فقط لاستبدال عمل من مجموعة دائمة في دار حفظ مكتبة أخرى أو متحف، كما ظهر في الدراسة المحدثة، ولكن في الغالب يتم ذلك لاستبدال عمل من المكتبة التي تقوم بعمل النسخة. ثانيا، في لاتفيا، كما هو الحال في العديد من الدول الأخرى، وكما ظهر في الدراسة، يمكن للمكتبات ودور الحفظ الاستفادة من التشريعات ذات الصياغة العامة واستثناءات حقوق المؤلف العامة في عمل صور ضوئية خاصة وعمل النسخ. وعبر عن أمله في أن تساعد المعلومات على زيادة اتساق الدراسة. وعبر أيضا عن إيمانه بأن وجود مزيد من التطورات في الدراسة، وتحديد النماذج والمفاهيم الشائعة في اللوائح يمكن أن تساعد الدول الأعضاء على إحداث تطوير في لوائحها الوطنية.

129. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأنه سوف يتأكد من أن المعلومات المتعلقة بلاتفيا سوف تظهر بصورة مناسبة في النسخة التالية.

130. وعبر وفد زيمبابوي عن رغبته في الحديث حول طريقة تطوير القوانين في الدول النامية، وهو أمر يتصل بصورة كبيرة بالتأكيدات السياسية. فإذا نظروا إلى غالبية الدول النامية، وكيفية قيامها بهيكلة استثناءاتها، فإنهم سيجدون أنه أمر يتعلق بالسياسة، سواء من خلال اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف. وقد يكون الأمر عبارة عن أمر توجيهي كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الأوروبي. وهناك أيضا قوانين تأتي من خلال جماعات الضغط، وهو مايحدث على سبيل المثال في الولايات المتحدة الأمريكية حيث ضغط أمناء المكتبات من أجل تضمين استثناءات المكتبات في القانون. وهناك بعد ثالث يمثل أحد المخاوف. وقد نبع هذا البعد من أن غالبية الدول النامية تقوم باستعارة قوانينها من الدول التي كانت تستعمرها في السابق. لذا فإن إدراج الاستثناءات والتقييدات لا يتم بصورة تلقائية لكنه أمر عرضي. وهي أمور تم الاستعانة بها، عند محاولة وضع القوانين، وتمت استعارتها من دول أخرى. ويمثل ذلك مصدر قلق كبير لأنه عند القيام بالمحاولة والنظر إلى فاعليتها، نجد أن عمل هذه الاستثناءات صعب للغاية. لقد رأوا أن محكمة العدل الأوروبية كانت جيدة في التأكد من أن النظام، النظام المؤسسي، كان يتميز بالكفاءة الشديدة. وكان بها العديد من السوابق القضائية، والتي لم تكن موجودة في الدول النامية. ومن المرجح أنها كانت تحتاج إلى وضع الدول النامية في موقف يكون لديها أساس لبدء البناء على القليل الذي يمتلكونه. ومن هذا القليل، يمكنهم البدء في البناء وأن يكون لديهم استثناءات وتقييدات يمكنها أن تنجح في المستقبل. لقد كانت زيمبابوي مستعمرة بريطانية كما هو الحال بالنسبة لجنوب أفريقيا. وقامتا بتبني نفس النوع من الاستثناءات والتقييدات لكن التفسير نفسه كان مختلفا. قامت زيمبابوي بتفسير استثناءاتها وتقييداتها بطريقتها الخاصة. ولذلك، فإن نفس التشريعات التي تتم استعارتها من بريطانيا تم تفسيرها بصورة مختلفة. وهناك حاجة لوجود أساس يمكن تجريبه وامتلاك نوع من الأنظمة التي تمت موائمتها حيث يمكن اعتبارها أساسا، خط بداية، يمكنها منها البدء في بناء قوانينها عليها.

131. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأن الدليل على قدوم قوانين من قوى استعمارية حول حقوق المؤلف، بالنسبة للعديد من المسائل كان واضحا وكان ذلك يمثل جزءا من الفهم الذي يريدون التوصل إليه. فقد نتج عنه بعض المواقف غير الاستثنائية. فعلى سبيل المثال، كانت الولايات المتحدة الأمريكية مستعمرة سابقة وقامت باستعارة كثير من قوانينها من بريطانيا العظمي فيما يتعلق بأصل قوانينها، لكن الدول غالبا ما تتحرك بعد ذلك في اتجاه خاص بها. وهناك دولتين قامتا، بالنسبة لموضوع استثناءات المكتبات، باستعارة قانون الولايات المتحدة الأمريكية واعتبرته نموذجا لها. وبمرور الوقت، قامت الولايات المتحدة الأمريكية بإدخال بعض التعديلات لكن لم تقم بعض الدول الأخرى بذلك. وبمرور الوقت، بدأت الدول في التباعد، وهو ما كان يمثل تطورا مثيرا للاهتمام، ولكنه ذكرهم أيضا بأهمية جعل القانون تعاوني ومتوائم. ولهذا السبب اجتمعوا

هناك. وعند قيام الدول بوضع قوانينها، فإن تلك القوانين تحتاج إلى أن تعكس احتياجات كل دولة ، الأمر الذي أثار تساؤل حول درجة الموائمة النموذجية. ولم تكن تلك تساؤلات مثيرة للاهتمام فحسب لكنها كانت تساؤلات ذات أهمية عميقة لشعوب كل من الدول الأعضاء. وقد أعجب بفكرة الوفد لأن دولته بالمقارنة لن تقوم بتطوير السوابق القضائية بها بنفس الطريقة التي تقوم بها دولة أخرى بذلك ولكنها تحتاج إلى أمر آخر. وقد كانت تلك فكرة رائعة وهي الفكرة نفسها التي تم اقتراحها. وكانت هناك بعض الأمور التي يقول هو والآخرون أن عليهم ملاحظتها. كانت هناك مشكلات تتعلق بالمنهج وهو أمر يمكنهم الحديث عنه فيما بعد. وفي المجمل، قد تكون فكرة جيدة أن يقوموا بالنظر إلى كيف يمكنهم وضع إطار دولي وتعاوني للقضايا لكن كيف سيمكنهم عندئذ السماح لكل دولة بتطبيقها بطريقة تناسب احتياجاتها الخاصة.

132. وأشار وفد توجو إلى أن الجداول التي عرضت اليوم السابق تضمنت الدول التي لم يكن لديها استثناءات. وصرح الوفد أن القانون في توجو لم يتحدث بصورة صريحة عن المكتبات ودور الحفظ. وبدلا من ذلك أشار إلى أنه يمكن القيام بالنسخ لاستخدامات خاصة أو لأغراض التدريس والبحث. وفي المكتبات، يمكن توفير نسخ للطلاب والباحثين. وتتم مراجعة القانون وسوف يقوم بتوضيح النص. أما بالنسبة لموضوع الرقمية، فإنه يعلم أن ذلك جزء من المستقبل وأن له تأثير ضخم على طريقة عمل المكتبات ودور الحفظ. ويود الوفد سماع المزيد حول هذا الموضوع.

133. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأنه يود معرفة المزيد من الوفد عن طريقة رؤيته لدور الوسائل التكنولوجية في المكتبات في توجو. فاستخدام الوسائل التكنولوجية الرقمية قد أصبحأمرا حتميا. لكن التحدي يتمثل في كيفية إدراج هذا الأمر في القانون؟ وسوف تختلف أهمية التكنولوجيا الرقمية بصورة كبيرة، ليس فقط بين الدول، لكن في التعاملات الفردية، لكن لايزال من الهام بالنسبة للقانون ان يتضمن وسائل التكنولوجيا الرقمية. وغالبا ما يصدق ذلك، ليس في الدول الكبرى فحسب ولكن في الدول الصغيرة أيضا، وليس هناك فرق سواء كانت تلك الدول دولا تمتلك تاريخا طويلا، أو دولا تمتلك تاريخا قصيرا بصورة نسبية في مجال حقوق المؤلف. لقد كان استخدام التكنولوجيا الرقمية أمرا خطيرا لأنه يسمح بسهولة التخزين والحفظ والتبادل وامكانية البحث ونقل المواد للتأكد من أنها تصل إلى الطلاب والباحثين والمواطنين الآخرين في كافة أنحاء الدولة، والوصول إلى كافة ربوع الدولة، حيث قد لا يكون لدى المواطنين هناك القدرة على الوصول إلى مكتبة ما. وقد حملت التكنولوجيا الرقمية في طياتها هذا الأمل، ولهذا السبب، فإن تطبيق التكنولوجيا الرقمية يعتبر جزء هام من قوانين كافة الدول الأعضاء.

134. وعبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره للإسهام الذي قدمته هذه الدراسة المحدثة في تزويد المناقشات بالمعلومات اللازمة حول الموضوع داخل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وقد دعم تأكيد الدراسة على عدد الدول التي يوجد بها استثناءات للمكتبات هدفها المتعلق بتبني الاستثناءات الوطنية الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وكما أشار بروفيسور كينيث كروز، من الواضح أن استثناءات المكتبات ذات أهمية أساسية بالنسبة لقانون حقوق المؤلف في غالبية الدول. ومثل وفد تشيلي فقد عبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن سروره لمعرفته أن البحث قد ساعده بصورة كبيره اللجوء إلى قاعدة بيانات ليكس الخاصة بالويبو والتي مكنتهم من النفاذ إلى قوانين الدول الأعضاء. ويعتبر النفاذ إلى المعلومات الحكومية من الأمور الهامة بالنسبة للقيام بعمليات بحث فعالة ومشاركة تعتمد على معلومات كافية وهناك بالطبع الدول الهام للمكتبات ودور الحفظ. وعبر الوفد عن سروره بسبب زيادة عدد استثناءات المكتبات ودور الحفظ وأشار بصفة خاصة للزيادة في الاستثناءات، على الأقل في صورة ما من أجل الحفظ والبحث. كما عبر عن سروره أيضا بسبب قيام عدد من الدول بعمل تعديلات لقوانينها في ظل وجود البيئة الرقمية. وقد علم أن هذه قضية هامة وأن الاستثناءات ستساعد في ضمان إمكانية استمرار المكتبات ودور الحفظ في الاضطلاع بدورها المتعلق بخدمة الجماهير في ضوء الوسائل التكنولوجية الجديدة والمتطورة. ويقوم الكونجرس حاليا بمراجعة عناصر في قانون حقوق المؤلف الأمريكي بما في ذلك الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بالمكتبات ويشارك في دراسات ومراجعات وطنية. ويوجد بالولايات المتحدة الأمريكية مجتمع مكتبات يعتمد على نظام حقوق مؤلف قوي ومتوازن يخدم احتياجات الجمهور. وهناك الكثير الذي يجب القيام به لضمان أن

الاستثناءات الوطنية لازالت تدعم المكتبة وخدمات دور الحفظ في كافة أنحاء العالم. وقد كانت المناقشات التي يقومون بها حول هذا الموضوع مناقشات هامة للغاية وعلم الوفد أن هناك الكثير الذي يمكن انجازه إذا تم الاهتمام بهذه القضايا.

135. وصرح وفد جمهورية إيران الإسلامية بأن الدراسة أكدت على أن التقييدات والاستثناءات كانت تمثل احتياج معقول وأساسي لكافة دول العالم. وكما ذكر بروفيسور كينيث كروز في صفحة 48 من تقريره، فإن المادة 8 من قانون حقوق المؤلف الإيراني يقر بهذه الاستثناءات لصالح المكتبات العامة ومراكز التوثيق، والمؤسسات العلمية، والمنشآت التعليمية، التي لا تعمل بالتجارة. ونص القانون على أن هذه المؤسسات يمكنها نسخ الأعمال المحمية من خلال عملية تصوير ضوئي أو ماشابه بالأعداد الضرورية لتقديم خدماتها بموجب مرسوم صادر من مجلس الوزراء. لكن تم تأخير المرسوم. وصرح الوفد بأن التوجيهات الخاصة بمسودة المرسوم اعتمدت على دراسة شاملة ومقارنة تتماشى مع 37 مادة واستلهمت من اختبار الثلاث خطوات في اتفاقية برن والذي حاول أن يتوصل إلى توازن عادل بين احتياجات المستخدمين، وخاصة المجتمع العلمي، بالإضافة إلى الأشخاص الذين يعانون من إعاقات بصرية، وبين مصالح المؤلفين وأصحاب الحقوق. وفي هذا المرسوم، تم الاهتمام بالفرص والسمات والتحديات الخاصة بالتكنولوجيا الرقمية.

136. وشكر بروفيسور كينيث كروز وفد جمهورية إيران الإسلامية وتطلع إلى معرفة المزيد منه عن التطورات وطريقة اتخاذ القرارات في النظام القانوني في بلاده.

137. وشكر وفد سريلانكا بروفيسور كينيث كروز على تحديد أنه لم يكن هناك استثناءات أو تقييدات بموجب القانون السريلانكي. وكانت الحكومة مهتمة بتعديل القانون لإتباع قوانين الولايات المتحدة الأمريكية المتعلقة بالاستخدام العادل. وقد كان تساؤل الوفد يسير على نفس خطا وفد تايلاند وتم عندئذ التعامل معه.

138. وقال وفد ملاوي أنه بالنسبة لملاوي فإن قانون حقوق المؤلف لسنة 1989 كان به أحكام عامة حول الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ ومراكز التوثيق، والمؤسسات التعليمية، لكنها كانت تخضع لاختبار الثلاث خطوات. وبالرغم من ذلك، لم تتم تغطية قضايا مثل تبادل المعلومات عبر الحدود. وعادة ما كان يتم تغطيتها من خلال اتفاقيات ثنائية قامت بتوقيعها جمعية حقوق المؤلف في مالاوي مع منظمات إدارة جماعية دولية مثل وكالة ترخيص حقوق المؤلف في المملكة المتحدة، لوفير النفاذ القانوني للأعمال المحمية بحقوق المؤلف من دول أخرى. وبالرغم من ذلك، كان لديها مشروع قانون منقح لحقوق الملكية والذي قدم استثناءات وتقييدات أكثر تفصيلا. وقد كانت استثناءات وتقييدات عامة أيضا من حيث أنه كان من المسموح للمكتبات ودور الحفظ والمؤسسات التعليمية بنسخ الأعمال التجارية لأغراض الحفظ كما انها تمثل إرشادات تتعلق بالأعمال المحمية بحقوق المؤلف والتي ليست لأغراض تجارية. كما سمح لها أيضا بعمل نسخ من الأعمال والتي لا يمكن الحصول عليها بسهولة من الناشرين. كما يوجد بها أحكام أيضا خاصة بالتراخيص الجماعية الممتدة الخاصة بأغراض نسخ الأعمال المحمية بحقوق المؤلف. وقد قدم العرض التوضيحي رؤية تمكنها من تقييم ما إذا كانت في حاجة إلى مراجعة الأحكام الواردة في مسودة قانون حقوق المؤلف. وكان الوفد مدركا للحاجة لتحقيق توازن بين حقوق أصحاب الحقوق وبين احتياجات المكتبات ودور الحفظ.

139. وتطلع بروفيسور كينيث كروز إلى معرفة الأخبار والتطورات من الوفد حول التشريع المنتظر في ملاوي. وقد أثار نقطة مثيرة للاهتمام كثيرا وهي تتعلق باستخدام تراخيص الاتحادات في الأنشطة عبر الحدود. لقد كانوا في حاجة إلى النظر إلى الأمر بوصفة وسيلة بديلة لتحقيق أهدافها. إن الصعوبة التي تتعلق باستخدام التراخيص هي أنها كانت جيدة بنفس جودة الترخيص. فإذا كانت بين مالاوي والمملكة المتحدة فقد تكون رائعة ولكن كانت هناك دول أخرى في العالم لم يغطيها الترخيص. ومن المخاطر التي كانت تواجه عملية الترخيص بوصفة أحد الحلول هي أنه ترك البنود للمفاوضات الخاصة. ويوجد بالعديد من الدول قوانين خاصة بالتراخيص وقوانين خاصة باتفاقيات الناشر والمؤلف حيث قامت التشريعات بتحديد بعض

البنود الأساسية أو القدر الأدنى من البنود وهو أمر على الدولة أن تحدده أيضا. إن عملية الترخيص في إطار بعض البنود التشريعية قد تكون حلا جيدا أيضا.

140. وصرح وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بأن التقرير والمناقشة كانت مفيدة وأنهم يجب أن يستفيدوا بهما إلى أقصى حد خاصة للتعلم المتبادل وتبادل أفضل الممارسات. وقد كان تساؤله يعتمد على بعض النقاط العملية حول ما إذا كان من الممكن ترتيب المعلومات الغنية وأيضا التفسير الفكري للدراسة من قبل الأمانة بصورة تيسير على الدول الأعضاء عقد المقارنات أو العثور على المعلومات بسرعة، وفقا للموضوع على سبيل المثال. وسأل الأمانة عما إذا كانت أداة قاعدة بيانات ليكس الخاصة بالويبو لها وظيفة تسمح للدولة العضو باستخراج أجزاء بسرعة من التشريعات الوطنية التي تريد قراءتها وفقا للموضوع في حالة المكتبات ودور الحفظ على سبيل المثال. وكان السؤال النهائي حول التعديلات أو التحديثات التي قد ترغب الدول الأعضاء في إرسالها. وقد قامت بعض الدول الأعضاء بإثارتها أثناء المداخلة وكانيتساءل عن الجوانب العملية للقيام بذلك.

141. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأنه يريد أن يقوم بكل ما اقترحه الوفد ولكنه لم يكن متأكدا من كيفية القيام بذلك. لقد كانت هناك قدرة على البحث في قاعدة بيانات ليكس الخاصة بالويبو وسوف يجعل المسؤولين عن قاعدة بيانات ليكس الخاصة بالويبو التحدث عن ذلك. لقد كان سعيدا لأنه سيتبادل عنوان بريدي يمكن التواصل من خلاله وإذا كان لدى الدول الأعضاء تطورات تتعلق بالتقرير، طلب منهم أن يتفضلوا بإرسالها إليه. وفيما يتعلق بجانب صغير من جوانب اقتراح الوفد يرتبط بكيفية جعل المحتوى قابل للنفاذ، يمكنه القيام بتحديث آخر للدراسة، والدمج والتنسيق لكافة المواد وقد كان هذا هو الوقت المناسب للقيام بذلك. وإذا كانت هناك معلومات جديدة وتشريعات جديدة قام بتشجيع الدول الأعضاء على إرسالها إليه. وهو يود أن يتحقق اقتراح الوفد ولكن هناك آخرين يودون التحدث عن طريقة تحقيق ذلك.

142. وأكدت الأمانة على أن هناك وظيفة بحث في قاعد بيانات ليكس الخاصة بالويبو. ويمكن للأمانة أن تقوم بمساعدة الين يريدون القيام بعمليات بحث أكثر تعقيدا ومساعدتهم في استخدام النظام. وقد استخدمت الأمانة هذه الوظائف للقيام بهذا النوع من البحث للتوصل إلى كل ما يتعلق بالمكتبات وكافة التشريعات. ولم يكن الأمر أن المعلومات لم يتم تصنيفها بهذه الطريقة ولكن كان هناك عدد هائل من وظائف البحث. وفيما يتعلق بكيفية وضع المعلومات الخاصة بالدراسة في شكل يمكن مقارنته في مختلف الدول، الخ.. بدأت الأمانة في الحديث إلى بروفيسور كينيث كروز عن ذلك. لقد كان الأمر أكثر تعقيدا بقليل وكانت هناك حاجة إلى المزيد من مصادر تكنولوجيا المعلومات. وكانت الأمانة سعيدة بالطبع لاستكشافها ولكنه لم يكن أمر يمكن انجازه في الحال؛ سيكون مشروعا تقوم فيه الأمانة بالبحث عن تمويل والتفكير في كيفية انجازه. لم يكن هناك غياب لإرادة تنفيذ ذلك ولم يكن أمر يمكن إنجازه على الفور ولم يكن مدرجا على ميزانيتها لهذا العام. لقد فهمت الطلب ومدى فائدته وبالطبع ستقوم الأمانة بدراسة الموضوع بصورة أكثر عمقا.

143. وأشار وفد بلجيكا إلى التعليقات العديدة المتعلقة بالتقرير والتي أكدت على أهمية التقرير والاستثناءات المذكورة بالتفصيل به. وقد دعم التعليقات الختامية للبروفيسور كينيث كروز لأنه من المهم موائمة الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات وبدور الحفظ. لقد كان الأمر يتعلق بوضع قواعد واضحة يجب تبنيها وتطبيقها على التقاليد الوطنية في كل دولة. وتحدث البروفيسور كينيث كروز عن الإرشادات والتوجيه الذي سيسمح لهم بتبني قوانين جيدة في ضوء وجود التكنولوجيا. وقد كان ذلك أمرا هاما. ويوجد في بلجيكا آليات خاصة بالمكتبات ودور الحفظ تسمح لهم بنسخ الأعمال لعرضها وسمح لبلجيكا بوجود تواصل سليم، بما سمح للمكتبات وروادها بالرجوع إلى بعض المصنفات في صورتها الرقمية على أجهزة الكمبيوتر. وفي نفس الوقت، يمكن استخدام هذا النوع من التواصل فقط عبر أجهزة خاصة في المكتبات. وكان يوجد في بلجيكا أيضا آليات عامة، أشارت بصورة عامة، إلى أنه لا يمكن أن تكون هناك استثناءات لهذه القواعد. وتقوم بلجيكا حاليا على العمل على تطبيق القضايا على المصنفات اليتيمة بما يتماشى مع الأمر التوجيهي للاتحاد الأوروبي وكانت تدرس مشكلة المكتبات الرقمية بصورة عامة وإمكانية رقمنة المصنفات وليس المصنفات اليتيمة فحسب ولكن أيضا استخدام أساليب الإدارة

الجماعية. وسيسمح ذلك لها بالحفاظ على الحقوق الحصرية للمؤلفين في خلال آلية خروج. وقد كانت فرنسا وجمهورية التشيك مثالين مفيدين. وقد أظهرت عملية التراخيص مسؤوليات المكتبات ولكنها لم تكن دائما في إطار الاستثناءات.

144. وأشار وفد اليونان إلى أن دراسة البروفيسور كينيث أشارت بصورة خاطئة إلى اسم "جمهورية مقدونيا" بدلا من "جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة" وطالبت الويبو بتصحيح الاسم.

145. وعبر ممثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI) عن رغبته في تبادل بعض المعلومات الإضافية المتعلقة باتفاقية بانغي المذكورة. لقد وفرت اتفاقية بانغي نظام عام للحماية للدول الأعضاء السبعة عشر. وقد كانت هناك 16 دولة عضوا في عام 1999 لكن انضمت جمهورية جزر القمر للمنظمة فيما بعد كذلك انسحبت جمهورية مدغشقر والتي كانت أحد الدول المؤسسين للمنظمة. وفي الواقع أنها انسحبت عام 1977. وفيما يتعلق بالاستثناءات المتعلقة بدور الحفظ والمكتبات ذكرت اتفاقية بانغي إمكانية نسخ أو عمل صور ضوئية وفقا لمتطلبات الأفراد والأشخاص الطبيعيين أو لعمليات الاستبدال. وكما كانت الحال بالنسبة لكافة الأدوات القانونية لم تكن اتفاقية بانغي شيئا ثابتا تبقى على حالها للأبد. لقد تمت إعادة كتابة اتفاقية بانغي. وكان يتم إعداد إضافة جديدة تأخذ في الحسبان موضوع الرقمنة. لقد كانت التكنولوجيا الرقمية أمرا مفيدا ولا يمكن تجنبه وحتمي ويجب وضعه في الحسبان كما هو الحال بالنسبة لكافة الوسائل التكنولوجية الحديثة والتي ستظهر في مجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

146. ووافق البروفيسور كينيث كروز على أن النسخة الحالية من اتفاقية بانغي لم تكن الأولى ولن تكون الأخيرة. وقج تكون تلك بيئة مناسبة لاستكشاف بعض البدائل. وبالإشارة إلى البيانات التي ألقاها وفد السنغال، صرح بأنه اتفاق يمكن تطبيقه وفقا لبنوده على الدول الأعضاء وبذلك يحمل ثقل القانون وهو ما جعله أداة قوية للغاية.

147. وقال مندوب المجلس الاسكتلندي لدور الحفظ (SCA) أن المكتبات ودور الحفظ تمثل أولوية في القوانين الوطنية. وقد أوحى تقييمه للتقرير بأن ذلك يصدق على المكتبات لكنه لم يكن يصدق على دور الحفظ في عام 2008 ولا يزال بعيدا عن دور الحفظ في 2014. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأن هناك نوعين من قوانين حقوق المؤلف حول العالم والتي تم وصفها من خلال النماذج التي تم استقاؤها منه وبخاصة إتفاقية بانغي وقانون حقوق المؤلف بالمملكة المتحدة لعام 1956. وعلى مسؤول دور الحفظ أن يدرك التبعات الكبرى لهذين المنهجين واللذان يبدو أنهما يعتمدان على المنظور الخاص بالتقاليد الخاص بالقانون المدني والقانون العام. ومن المميزات الأساسية بين هذين التقليدين أمر يتعلق بما إذا كان قد تم اصدار عمل للجمهور وكيفية القيام بذلك. ويتعلق هذا الأمر بلب وظيفة دور الحفظ التي تتعامل مع تصنيفات لم يتم إصدارها من قبل للجمهور من قبل مالك الحق. فأين يضع ذلك مالكي الحقوق حول العالم في العالم الرقمي؟

148. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأنهم عندما نظروا إلى المخطط الخاص بكل دولة كانوا ينشدون تضمين اللغة التي قامت بتعريف نطاق الأحكام في المخطط. ومن بين العناصر الأولى في كل مخطط المؤسسات التي ستقوم باستخدام الاستثناء. وإذا أشار الاستثناء للمكتبات، فإن المخطط يشير إلى المكتبات. وإذا أشار التشريع إلى المكتبات ودور الحفظ والمتاحف والمؤسسات التعليمية، فإن المخطط يشير إليها جميعا. ولذلك يمكنهم أن يقرروا بسرعة بأن دور الحفظ كان يتم حذفها غالبا من القائمة. كذلك فإن المتاحف تتشارك في العديد من الاهتمامات لأنها غالبا ما تكون مستودعا لبعض المواد المحفوظة أو المنشورة. وكانت هذه هي النقطة التي أثارها ممثل السودان في بداية اليوم. وكان هناك فراغ حقيقي عندما لم يقم التشريع بتناول القضايا المتعلقة بدور الحفظ ومع ذلك، غالبا ماكانت تأتي، المواد غير المنشورة. وكان عليهم النظر عن كثب إلى اللغة المستخدمة. وفي العديد من الدول الأعضاء كان هناك تمييز بين المواد المنشورة وغير المنشورة ومثلتا فئتين منفصلتين. وفي العديد من الدول الأخرى، كانت اللغة المستخدمة في القانون تتضمن تعريفات خاصة للعمل في المنتصف، وهو عمل لم يتم نشره، وهو ليس غير منشور، لكنه عمل تم توفيره للجمهور ولذلك فإن هناك تعريف له، وهو ما أعادهم إلى إحدى المسائل السابقة في النقاش وهي مسألة التعريفات. ويمكن أن تصبح التعريفات ذات أهمية ضخمة. وإذا أشار التشريع فقط للمكتبات

عندئذ فإن تعريف المكتبة لا يمكن أن يتضمن دور الحفظ بالرغم من أنه حدث ذلك في بعض الحالات. وفي القانون العام، حيث لا يوجد تعريف سيتم الجدل حول ما تعنيه كلمة مكتبة. وإذا كانت هناك كلمة في التشريع ولم يكن هناك تعريف في التشريع ولم تكن هناك حالة تم بالفعل تعريفها، يمكنهم النقاش بشأن ذلك. إن تقاليد القانون العام المتعلقة بمناقشة وتفسير كل كلمة كانت جزء من عملية فهم التشريع. وفي تقاليد القانون المدني فإن ذلك يمثل إشكالية. لقد كانت النظم القانونية مختلفة وأظهرت اختلافات أثناء هذه العملية. وعندما ناقشوا هذه القضايا في سياق عالمي فإنهم أيضا كانو يناقشون تطور القانون الذي كان يحتاج إلى إمكانية مناسبة للتطبيق في نظامين مختلفين على الأقل وقد كانت هناك نظم كثيرة في العالم أكثر من مجرد القانون المدني والقانون العام. وكانت النقطة الأساسية من وراء إثارة الممثل القضية هي الحاجة إلى مراعاة مصالح دور الحفظ بل والأهم مراعاة المصالح المتعلقة بالأعمال غير المنشورة لأنه أحيانا ما تكون هناك مصالح أكبر متعلقة بحامل الحق، ولكن في كل الحالات تقريبا تكون هناك مصالح استثنائية مرتبطة بوجهة نظر المكتبة ودور الحفظ والباحث والناشر الذي يريد استخدام هذه المواد وحفظ هذه المواد للأجيال القادمة. وكانت هناك حاجة لتناول هذه المسائل.

149. وكان لدى ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية ثلاثة أسئلة. كان السؤال الأول يتعلق بما إذا كان يتفق مع بروفيسور سام ريكيتسون الذي قام في عام 2008 بإبلاغ الدورة السابعة عشر للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بأن اختبار حقوق المؤلف ثلاثي الخطوات والمتضمن في اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية لا ينطبق على الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بعلاج انتهاك الجزء الثالث من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، وهو الجزء المتعلق بالتطبيق؟ أما السؤال الثاني فقد كان يتعلق بأنه منذ القرن التاسع عشر حتى عام 1971 تتم مراجعة معايير اتفاقية برن بصورة دورية المتعلقة باستثناءات حقوق المؤلف بما يخلق استثناءات جديدة ويغير المعايير الخاصة ببعض الاستثناءات وبما يجعل بعض الاستثناءات إجبارية وبعضها الآخر اختياريه. وبعد انتهاء الاستعمار في أفريقيا وأسيا انتهت عملية المراجعة الدورية لصياغة الاستثناءات في اتفاقية برن. فهل يعتقد أن عملية المراجعة الدورية للمعايير الخاصة بالاستثناءات أكثر أهمية من التعريف الثابت لما يجب أن تكون عليه المعايير وهل احتوت اتفاقية برن على المزيج المناسب من الاستثناءات الإجبارية والاختيارية؟وفي النهاية، كان السؤال الثالث والأخير هو انه هناك من الواضح نص اسباني حول الاقتباسات من المنظمات الإخبارية. وقد تم تطبيقه على من يعملون في محركات بحث مثل جوجل. وقد قامت ألمانيا بدراسة شيء مماثل يوجه أيضا لمحركات البحث لكن على نطاق أوسع. ويوجد باتفاقية برن استثناءين إجباريين أحدهما يتعلق بأخبار اليوم والثاني يتعلق بالاقتباسات. فهل كان يعتقد أن النص الأسباني ينتهك هذين الاستثناءين الإجباريين في اتفاقية برن؟

150. ولم يعتقد بروفيسور كينيث كروز أنه سيكون من المفيد أن نجيب على التفاصيل ونقول أن القاعدة الاسبانية المقترحة مناسبة أو غير مناسبة. فليس من الصواب أن يقوم هو بذلك. كذلك فإن بروفيسور سام ريكتسون لم يكن موجودا ليدافع عن نفسه. ولن يجيب بصفة خاصة على ما قد يكون قد قاله بالفعل، لكنه سيجيب على هذه النقطة. وكانت تتعلق بما إذا كان اختبار الثلاث نقاط ينطبق على طرق العلاج؟ وهل ينطبق على أمور أخرى؟ وكانت هذه هي إحدى المصاعب التي تواجه اختبار الثلاث نقاط. وكانت هناك إجابة قصيرة وهي أنه لا ينطبق على طرق العلاج. ولم يكن ينطبق على أي أمور أخرى. لقد كان وفقا لشروطه ينطبق على التقييدات والاستثناءات. ومن خلال التفكير في اللغة التي كتبت بها بنود مختلف الأحكام في اتفاقية برن، فإننا نجد أن اختبار الثلاث نقاط يتعلق بالاستثناءات والتقييدات وقد أثير في سياق مناقشة حقوق المالكين ولذلك فإنه يتعلق بذلك وليس بكافة العناصر المحتملة الأخرى في النظام القانوني التي تفهم على أنها حقوق. وقد كانت تلك إجابة مقتضبة على السؤال. وفيما يتعلق بالسؤال الثاني، الذي يتعلق بالمراجعات التي تمت على مدار القرن الأول لوجود اتفاقية برن، كانت إجابته القصيرة على هذا السؤال هي إذا كان الممثل يشير إلى أنه من الجيد أن تتم مراجعة اتفاقية برن فإن إجابته هي أن ذلك قد يكون جيدا. وسوف يترك الأمر عند هذا الحد لأنه موضوع كبير يخرج عن نطاق ما اجتمعوا لمناقشته. وإذا انتقلوا لمناقشة هذا الموضوع فربما يتوقفوا عن مناقشة الموضوعات الأخرى التي تدخل ضمن نطاق مناقشاتهم. ومن الناحية المفاهيمية، فإن الإجابة كانت بنعم لكن من الناحية العملية فإنه لن يقوم بالمزيد من النقاش في هذا

الموضوع. وبالمثل، فإن لن يتمكنوا من مناقشة مسألة ما إذا كانت هناك مسألة أكثر عمومية حول قصاصات الأخبار في بعض القوانين الأوروبية وتنظيمها، والتي تمثل مسألة جديرة بالاهتمام،لأنهم لن يتمكنوا من حلها هناك. لقد كانت مسألة تتعلق بالعلاقة المتبادلة بين حقوق المؤلف مع المجالات الأخرى من القانون. أما الجلسة التي عقدت أثناء الغذاء حول العلاقة المتبادلة بين حقوق المؤلف مع قانون التنافس قد أشارت إلى أنهم يمكنهم أن يحلوا مسألة حقوق المؤلف ولكن سيكون أمامهم مشكلة تتعلق بالتنافس يجب عليهم حلها. لقد كان هذا هو ما يحدث في مثال الأخبار. فيمكنهم حل مسألة قصاصات الأخبار في سياق حقوق المؤلف، لكن القانون المعني قد يكون قانون ضرائب وهو أمر مختلف. ويمثل ذلك نظاما قانونيا مختلفا. وهناك أيضا العلاقة بين التراخيص والتي تمت مناقشتها بالفعل. ومن الممكن بالنسبة لدولة أن تقول أنه إذا كانت أخبار اليوم بدون حماية حقوق مؤلف، بما يتماشى مع اتفاقية برن، فإنه لن يكون هناك منهج قانوني آخر، سواء تراخيص أو غيره، يقف عائقا في سبيل الهدف الذي حققته والذي يتعلق بإبقاء الأخبار بدون قيود قانونية. وسوف تقوم كل دولة بتحديد ذلك في قوانينها الوطنية. وعبر عن أمله إلى حد ما أن تكون الويبو مهتمة بتناول هذه المسألة وخاصة فيما يتعلق بالعلاقة بالتراخيص ولكنه لم يكن يدري ما إذا كانت مستعدة لأن تأخذ المسألة أبعد من ذلك أم لا. وكان على الآخرين التحدث حول هذا الأمر.

151. وصرح ممثل المعلومات الالكترونية لأمناء المكتبات بأن التقرير قد تضمن نقاط إيجابية ونقاط سلبية من وجهة نظره. وتضمنت النقاط الإيجابية أن مؤشرات القانون كانت تستجيب بدرجة ما إلى الحاجة لتغيير القانون وقد قامت دول قليلة على مدى الست سنوات الماضية بإدخال استثناءات جديدة وخاصة فيما يتعلق بالخدمات الرقمية. ويجب الثناء على هذه التعديلات. ومن ناحية أخرى، كان من المحبط أن 18 دولة بما فيها خمسة دول شريكة للمعلومات الالكترونية لأمناء المكتبات لايوجد بها استثناءات للمكتبات وحوالي ثلثها يوجد بصورة كاملة في العالم النامي ولايزال لا يوجد بها استثناءات تسمح للمكتبات بعمل نسخ من مصنفاتها للمستخدمين. ولم يبدو الاتجاه المتعلق بخدمات المكتبات الرقمية جيدا. حتى بالنسبة للدول الأعضاء التي قامت بإدخال تعديلات عام 2008 فقد تم منع الرقمنة في خمسين بالمائة من الحالات لأغراض الحفظ. أما في الدول الأعضاء التي يوجد بها حماية ضد الالتفاف، فإنه في حين قام البعض منها بتطبيق استثناءات خاصة بالمكتبات كما ذلك بروفيسور كينيث كروز، لم يكن في نصف عدد الدول استثناءات خاصة بالمكتبات. وفي حين كان هناك عدد قليل من الدول الأعضاء التي تسير قدما وتقوم بإصلاح قوانين حقوق المؤلف، كان يتم تكريس الفجوة الرقمية في وقت تقوم فيها المكتبات في كل مكان بتبني أساليب تكنولوجية وتتحرك الدول النامية بسرعة نحو استخدام المحمول. وكان سؤال الممثل عن كيفية التعامل مع هذا الموقف. وكيف يمكن للويبو بوصفها أحد أجهزة الأمم المتحدة التي تلتزم بالعمل مع الدول النامية، أن تعزز المشاركة في اقتصاد الابتكار العالمي، وان تقوم بفاعلية بدعم الدول على أن تصبح في مقدمة التطورات الرقمية، وأن تضمن أن المكتبات التي تعمل بجد من أجل دعم التعليم والتنمية لا تعمل مع تقييد إحدى ذراعيها وراء ظهرها؟ وكان السؤال الثاني للممثل يتعلق بأنه في الفترة بين 2008 و 2014 قام عدد قليل من الدول فقط بتطبيق التغييرات التي أفادت مستخدمي المكتبات، ومع تصور استمرار مستوى الدعم الحالي للتغيير، فما هي المدة التي يتطلبها تبني كافة الدول الأعضاء لاستثناءات جيدة لدعم أنشطة المكتبات في العصر الرقمي؟ وكان السؤال الأخير يتعلق بأن مجموعات المكتبات تتضمن مواد فريدة ذات أهمية تاريخية وثقافية لشعوب هذه الدول بسبب تغيير الحدود الوطنية واللغة المشتركة وعدد من الأسباب الأخرى. علاوة على ذلك، فإن التعاون بين الباحثين يتم في هذه الأيام على مستوى العالم. ولذلك، تحتاج المكتبات بصورة متزايدة إلى إرسال واستقبال معلومات عبر الحدود. فكيف تستوعب قوانين حقوق المؤلف أو لا تستوعب تلك الأنشطة؟

152. وعبر بروفيسور كينيث كروز عن شكه في بعض الدول التي لم يكن لديها استثناءات خاصة بالمكتبات من المحتمل أن تأتي وتقول أن لديها استثناءات، لأنها أعضاء في اتفاقية والتي سيتم وضع استثناءات وهو أمر جيد. ثم يمكنها الاستجابة ولكن ما الذي تقدمه الاتفاقية والذي يتعلق بأسئلة الممثل. وكما أشار فإن هناك العديد من الدول التي إما أنها لا تمتلك استثناءات أو لديها استثناءات محدودة للغاية من حيث التطبيق لدرجة أنها تطبق على أنشطة مختلفة ولكنها لا تطبق حتى الآن على التكنولوجيا الرقمية. ثم كانت هناك المسألة المعقدة التي ناقشوها والمتعلقة بالتبادل عبر الحدود. فكيف تكون الويبو

مفيدة للغاية؟ وكان يعتقد أن الويبو في موقف يمكنها من صياغة النموذج التالي، وتقديم الإرشادات، ومساعدة الدول على تطوير تشريعات تعترف بالتكنولوجيا وبنمو نطاق قضايا المكتبات والأنشطة والتي تدرك أن تبادل المعلومات أصبح يتم عبر الحدود وبذلك فهي تمر عبر تشريعات متعددة. ومن بين كافة نماذج وضع القوانين التي تحدثوا عنها، يمكن لنموذج من منظمة متعددة الأطراف مثل الويبو أن يكون مبشرا بأن يكون أكثر فاعلية من نموذج أتي من مصدر آخر ومنظمة أخرى. ولكن لماذا لا يمكن للويبو أن تقدم المساعدة؟ ومن خلال التوصل إلى قرار أولا حول مدى قيامها بالمشاركة في المسألة بصورة رسمية وتقديم بعض الإرشادات الرسمية حول هذا الموضوع وتقديم هذه الإرشادات بصورة تعالج هذه القضايا. ثانيا، ذكر الممثل أن موضوع الرقمية والتبادل عبر الحدود وموضوعات أخرى يمكن أن تضاف إلى القائمة. لكن ما هي المدة التي سيستغرقها هذا الأمر؟ وما إلي تنوي اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة فعله؟ وإذا قامت الويبو بالتصرف بسرعة، يمكنها التحرك بسرعة. أما إذا قامت بتأجيل القرار، فإن الأمر سيستغرق وقتا أطول. أو، كما قال في عرضه التوضيحي، إن قرار عدم القيام بشيء ليس قرارا يجيز عدم القيام بشيء. لكنه قرار بترك الفرصة مفتوحة لشخص آخر. ولم يع القرار وقفا على الويبو. لقد أصبح قرار شخص آخر بتشكيل كيفية تحرك هذا الموضوع للأمام.

153. وصرح ممثل الجمعية الدولية للناشرين بأن الثلاثة والثلاثين دولة الأعضاء التي لا يوجد بها حاليا أي استثناءات في هذا المجال أمامها 153 قانون نموذجي يمكنها دراستها. وكانت الدول المائة والثلاثة والخمسين الأعضاء التي لا يوجد بها أحكاما من نوع ما يمكنها بسهولة النظر إلى بعضها البعض واستلهام حلول من الدول الأخرى. وعبر عن أمله في أن يتم تحديث الدراسة بصورة دورية. وقد كان ممتنا بصفة خاصة لأن البروفيسور كينيث كروز كان صريحا حول نطاق وتقييدات الدراسة. وطالبه الممثل تقديم قليل من الإيضاحات بشأن جانب خاص، لأنه كان حتى الآن وعلى مدى اليومين الماضيين واضحا بخصوص أنه لا يوصي بالقيام بمحاولة موائمة وخلق نص موحد في هذا المجال. وقد قدم بروفيسور كينيث كروز ثلاثة أسباب واضحة وراء اعتقاده أن ذلك ليس الطريق الصحيح الذي يجب أن يتم سلوكه. أولا، قال أن الحلول التي تم سردها كانت حلولا فضفاضة ومتنوعة. لقد كانت هناك العديد من الطرق المختلفة التي يمكن من خلالها الوصول إلى حلول كافية وعملية. ثانيا، ذكر مسألة التعريفات، والتي أشار إليها مرتان في أثناء اليوم وقال أن المصطلحات الفنية الأساسية لم يتم تعريفها بوضوح في العديد من القوانين. فهم لم يكونوا يعرفون ما الذي يقصده الناس عندما يقولون مكتبة أو عندما يستخدمون مصطلح مكتبة أو خارج نطاق التجارة أو الحفظ أو دار حفظ أو بحث الخ. وكل من تابع المناقشات المتعلقة بمعاهدة البث المحتملة في الأيام الماضية كان سيدرك مدى أهمية مناقشة هذه التعريفات الأساسية بالتفصيل. ثالثا، كل ما شاهدوه كان النصوص القانونية وقد تم توضيح ذلك من قبل وفد زيمبابوي الذي وصف أن نفس الصياغة المستخدمة في جنوب أفريقيا وزيمبابوي يمكن تطبيقها بعدة طرق مختلفة. وقد أوضح ذلك مرة أخرى أنه عند رؤيتهم لنص قانوني فإنهم يرون القليل عما إذا كان سينجح أم لا. وقد طلب الممثل معرفة رأي البروفيسور كينيث كروز حول ما الذي سينجح وما الذي لن ينجح لأن الدراسة قدمت لهم نصا وبالرغم من أهمية الأمر فإن الدراسة لم تخبرهم بذلك. ولم يبدو من الواضح أنه من غير الكافي أن ننظر إلى قانون ثم نتخذ حكما بشأن ما إذا كان قانونا جيدا أم لا. وكان السؤال يتعلق بما إذا كانوا يجب أن يقوموا بتوسيع آفاقهم واكتشاف ليس فقط الجهات ونوعية النصوص التي لديها وأي الأساليب التي ينجح تطبيقها وأي الممارسات التي نجحت في حل المشكلة وكيفية التعامل مع هذه المشكلات. وفي العديد من الأحيان تم حل المشكلات بصورة متبادلة وخاصة المشكلات الجديدة وخاصة المشكلات التي توجد في المجالات المتغيرة بصورة كبيرة. وقد أشار إلى التراخيص الجماعية عدة مرات لكن كانت هناك طرق أخرى يمكن القيام بها من خلالها. لقد كان القانون بموجب التعريفات بطيئا. أما القانون الدولي فقد كان بطيئا للغاية. وفي غالبية الحالات، لم يقدم بحد ذاته حلولا. وربما يمكنه مساعدتهم في إلقاء الضوء على أنواع أخرى من الحقوق. حلولا قامت باستكمال أو بحل محل أو ببساطة لم تعتمد على التشريعات والقوانين. الحلول التي جمعت بصفة خاصة أصحاب المصلحة ووفرت مساحة ومرونة للتجريب والتكيف وإجراء المزيد من التغييرات أثناء تغير العالم من حولها. وإذا كان كافة أصحاب المصلحة غير سعداء بها فإنهم سيكونون داعمين لها على الأقل. وقد أكد الممثل بصفة خاصة على مسألة معينة وهي تسليم المستندات عبر الحدود. ولا تمثل هذه مساحة خالية. وليس من الحقيقي أن المستندات لا تعتبر القارات أو الحدود. إن تسليم المستندات على المستوى الدولي يعتبر من الأمور الراسخة جيدا. إنه سلوك شائع وهو يتراجع

بصورة سريعة ودرامية بالقدر الذي يدعمه التراخيص الجماعية ببساطة لأن هناك العديد من الطرق البديلة لتسلم المحتوى عبر الحدود. وأشاد بالمعلومات الالكترونية لأمناء المكتبات لأنها لم تكن فقط بمثابة شريك للعديد من المكتبات وتجمعات المكتبات، لكنها كانت شريكة أيضا للعديد من الناشرين والتكتلات والتجمعات العامة التي تعمل معا من أجل ضمان أن المحتوى يمكن الحصول عليه بسهولة ومتوافر في العديد من الدول النامية. وأشار إلى اثنين من الكتيبات التي تقوم الجمعيةالدوليةللناشرينبتوزيعها، أحدها كان يطلق عليه النفاذ إلى البحث في العالم النامي وتحدث عن أربعة موضوعات خاصة. وعلى سبيل المثال فإن الجامعات في أكثر من 110 دولة يمكنها النفاذ إلى نفس العدد من المعلومات الطبية مثل جامعة يال. أما الكتيب الثاني فكان يسمى تنامي المعرفة وذكر قائمة تتراوح بين 20 إلى 24 مشروعا مختلفا، تقوم جميعها بزيادة وتحسين المعرفة حيث أدى التعاون بين المكتبات والمستخدمين وأصحاب الحقوق إلى تحقق إنجازات رائعة في مجال تحسين النفاذ بصفة خاصة في العالم النامي. ولا يجب عليهم أن ينظروا إلى التشريعات فقط لكن يجب عليهم النظر إلى المشروعات الناجحة، والتي تحل المشكلات في حين يقومون بتأمل القانون معتقدين أنه الحل.

154. ورحب بروفيسور كينيث كروز بفرصة القيام بمزيد من العمل واستكماله من خلال فهم البدائل التي تتسق مع القانون والبدائل التي تحيط بالقانون والتي تعمل خارجه. وقد كانت هناك دائما علاقة متبادلة مع القانون. وقد كان القانون يخدم بعض الأغراض المختلفة. ففي بعض المواقف كان يعمل كمعيار من حيث أنه كان يضع القواعد. وفي بعض المواقف كان يعمل بمثابة نقطة بدء، حيث يجمع الناس للتواصل مع بعضهم البعض والقضاء على الخلافات بينهم. وفي حالات أخرى كان يمثل الحد الأدنى أو الإطار أو الفرصة وحقوق استخدام يمكن التفاوض بشأنها فيما بعد فيما هو أبعد من ذلك. لقد كان داعما قويا للبدائل التي توجد خارج القانون وشارك في بعض هذه التطورات إلى حد كبير. وقد كانت هناك مشكلتان تتعلقان بها وكان يجب عليهم إدراكهما لمواجهتها. ولا يجب الشعور بالإحباط لكن يجب أن يدركوا أنها ليست أفضل الحلول التي قد يأمل المرء التوصل إليها. أحدهما أنهم غالبا ما يستغرقون وقتا لايقل عن وقت كتابة القوانين من أجل النمو. لقد كانوا لايزالون يتحدثون عن جلب أصحاب المصلحة معا حتى يتمكنوا من مناقشة خلافاتهم ومن الأمور العملية في كثير من المناقشات التي شهدها فإن المجموعات التي أتت كانت غير مخولة لاتخاذ قرارات أو إعطاء نقاط تتعلق بقرارات والتي يحتاجون إليها لحملها إلى الجماعات التي يمثلونها. ولذلك فقد كانت العملية بطيئة للغاية. وكانت بعض الأمثلة التي أشار إليها الممثل – والتي تتعلق بخلق شروط تراخيص جيدة لجعل المحتوى الذي يقدمه بعض الشركاء، متوافر بشروط جيدة، والعمل بصورة جيدة مع المكتبات للتأكد من أنها شروط مقبولة للمكتبات – جديرة بالثناء ويجب دعمها ودفعها للأمام بقدر الإمكان. وكانوا في حاجة إلى أن يضعوا في حسبانهم أن هذا النوع من الحلول متوافر فقط فيما يتعلق ببعض أنواع المصنفات. وبصفة عامة فقد كانوا يتحدثون عن شروط التراخيص المتعلقة بقواعد البيانات ومجموعات المصنفات المنشورة. وفي حين كانت أمام التشريعات الفرصة على أن تطبق على كافة أنواع المصنفات، والأعمال التي ليس لها أي مصلحة تجارية أو دوافع اقتصادية لأشخاص لخلق قواعد بيانات وجمعها وتوفيرها. لقد كانت تنطبق على كافة أنواع المصنفات. ولذلك فقد كانوا لا يزالون في حاجة إلى التشريعات لأن الأنظمة الخاصة والإضافية والقانونية لن تحل كافة المسائل التي تتوافر الفرصة للتشريعات لتناولها. لقد كان هناك الكثير الذي يمكن أن يقال وتطلع هو للحصول على الكتيبات.

155. وصرح ممثل جمعية أمناء المحفوظات الأمريكيين أن دور الحفظ قد ذكرت غالبا أثناء اليومين السابقين لكنه كان أمين المحفوظات الثاني فقط الذي يتناول المسألة في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. كان أمناء المحفوظات يعلمون أن الجماهير لم تفهم طبيعة دور الحفظ وكيفية عملها وسبب ما تقوم به. وبالرغم من ذلك، بدا من المعقول أن من قاموا بصياغة قوانين حقوق المؤلف لابد أن يفهموا أن دور الحفظ تتعامل بصفة أساسية مع التراث غير المنشور للبشرية. وعند النظر إلى سبعين دولة أو مايقارب ذلك في دراسة عام 2014، فقد تم إغفال دور الحفظ بصورة خطيرة. وبالرغم من إدخال تحسينات طفيفة على المكتبات فقد تم استبعاد دور الحفظ من 53% من الاستثناءات الخاصة بالحفظ ومن 72% من الاستثناءات الخاصة بالنسخ لأغراض البحث. وكان هناك سؤالين لدى ممثل الجمعية. هل كان غياب الأحكام يعكس حقيقة

أن القوانين تفتقر إلى التعريفات الخاصة بدور الحفظ أم أن هذه النظرة يمكن قراءتها على أنها تعني أن دور الحفظ ليست ذات أهمية بالنسبة لنظم حقوق المؤلف في الدولة؟ وهل يعنى ذلك عدم أهمية حقوق المؤلف لدور الحفظ؟

156. وتحدث بروفيسور كينيث كروز بقوة عن الفوائد المميزة لدور الحفظ وأكد على أهمية الفوائد المميزة للمواطن من دور الحفظ وفي العمل الذي تقوم به وقدرتها على استخدام الأحكام الخاصة بحقوق المؤلف لمصلحة الدولة ومواطنيها. ولم يستطع التأكيد على ذلك بصورة كافية. ولم يخض في غياب الإشارة إلى دور الحفظ، وهو المعنى الذي تساءل عنه ممثل الجمعية، لكنه أشار بدلا من ذلك إلى أن دور الحفظ لم يذكرها صائغي العديد من التشريعات. وفي إطار النماذج التي تؤثر على القانون المحلي، فقد يكون الوضع هو أن دور الحفظ لم تدخل في حيز اهتمام الأشخاص المعنيين بتطوير مثل هذه النماذج. ولابد على التشريعات المستقبلية في كل دولة وصياغة مختلف أنواع الأدوات أو النماذج من أن تتضمن دور الحفظ. إن عملية الحفظ والبحث والنفاذ وأي أنواع استخدامات مفيدة لمواد دور الحفظ تخدم بصورة مباشرة عملية حفظ ثقافة وتاريخ الدول والشعوب. لقد كان من المهم التمكن من القيام بذلك وإبقاء موضوع دور الحفظ على الطاولة.

157. وعبر ممثل جمعية صناعة الحاسبات الإلكترونية وأجهزة الاتصال عن أمله أن تقوم الأمانة بتسجيل المناقشة بكاملها لأنه في خلال الأربعة عشر عاما التي انضم فيها للجنة يمكنه أن يعد على أصابع اليد الواحدة عدد المناقشات الطويلة التي تضاهي تلك المناقشة من حيث الأهمية وتناول موضوع غاية في التعقيد. كما أدت مراجعة التقرير إلى مناقشات بليغة حول وجوب تحديث تقارير المكتبات ودور الحفظ التي تم إعدادها للجنة. إن المكتبات ودور الحفظ ضرورية للاقتصاد الرقمي. فلا يمكن لدولة على سبيل المثال أن تكون تنافسية في الاقتصاد الشبكي دون وجود نظام يمثل ملاذ وسيط وآمن وقوي وفعال. ويمكن القول بأن المجتمع لا يمكن أن يكون فعالا بدون نظام مكتبات ودور حفظ يدعم عمل المكتبات ودور الحفظ من بين أمور أخرى. وسأل ممثل الجمعية بروفيسور كينيث كروز عن كيفية تناوله لمسألة الاستخدامات عبر الحدود لأن يبدو أن الهدف من حقوق المؤلف العالمية هي تسهيل اليقين القانوني بالنسبة للأعمال المحمية بحقوق المؤلف التي تعبر الحدود، في حالات الاستخدام التجاري العادي. وتنطبق المعالجة الوطنية على الحقوق لكنها لم تتحدث عن أي تقييدات بصورة تلقائية. وفي حين أنهم ليسوا هناك من أجل إقرار ذلك كنهج خاص، فهل كانت لديه أفكار بشأن كيف يمكن للتناول الوطني لمثل هذا المفهوم بصورة جيدة أن يصبح أسلوبا مفيدا، إذا تم تطبيقه على الاستثناءات مثل تطبيقه على الحقوق؟

158. وقال بروفيسور كينيث كروز أن المستندات، في الواقع، تعبر الحدود لكن تحت ظروف معينة، لا يتم تغطيتها جميعا من خلال ترخيص أو اتفاقية أو قانون. وقد التزم باعتقاده القائل بأنه حتى في ظل وجود أدوات أخرى وفرص أخرى متوافرة لهم، فإنهم في حاجة إلى قانون جيد. وتسائل ممثل الجمعية عن المعالجة الوطنية. وتعتبر المعالجة الوطنية مفهوما أساسيا للأدوات الدولية مثل اتفاقية برن بحيث يمكن لكل دولة من الدول الأعضاء بتوفير الحماية بنفس الشروط كما تقدم الحماية لنفسها. وقد أثاروا تساؤل قانوني معقد فضولي حول دور الاستثناءات في الدولة التي يحدث فيها الاستخدام. وقد أشار العديد من الخبراء إلى أنها لا يمكن تطبيقها على المصنفات الأجنبية بعيدة الأثر. وهناك حجة تقوم على أسس قوية حول دور الويبو في القيام بذلك. ولم يقم بالالتزام بهذه الحجة واعتقد أن هناك حجة لأمر يمكن أن يأخذهم تجاه مناقشة مفاهيمية حول دور القانون ودور الاتفاقيات فيما يتعلق بما إذا كان العمل الذي تم تأليفه في دولة بها استثناءات يتمتع بحقوق ترتبط به فيما وراء نطاق هذه الاستثناءات، أو بعبارة أخرى، ما إذا كانت الحقوق المرتبطة بهذا العمل كانت تخضع بطبيعتها لاستثناءات الدولة الأم. ولم تكن هذه نظرية تم اختبارها من الناحية القانونية. لقد كانت تفتح أفاقا جديدة. وربما لم يكن هذا هو الطريق الذي يريدون أن يسلكوه إذا أرادوا القيام بالمهمة. وبدلا من ذلك لابد من التفكير في كيفية خلق مساحة يمكن من خلالها حدوث تبادل الأعمال المحمية من خلال حقوق المؤلف عبر الحدود وتكون خاضعة لحماية لأصحاب الحقوق في نفس وقت حماية مصالح الجمهور، من خلال المكتبة، للحصول على هذا العمل واستلامه من دولة أخرى. وربما يكون سياق الثقة الوسيطة هو الذي ذكره فيما قبل، ولكنه يتجسد مع استثناءات وتقييدات الالتزام بهذا العمل، بحيث يمكن نقله إلى دولة أخرى وايجاد حياة مفيدة فيما يتعلق بمصالح أصحاب الحقوق والعملية نفسها. وكان هناك مجال للإجابة على تساؤل ممثل الجمعية.

159. وصرح ممثل الجمعية الألمانية للمكتبات بأنه أول أمين مكتبة يتحدث ولذلك سينتهز الفرصة للتحدث باسم عالم المكتبات وكافة المنظمات التي تمثل المكتبات. وقد كان لديه سؤال قصير تبع ممثل جمعية صناعة الحاسبات الإلكترونية وأجهزة الاتصال. فقد صرحت الدراسة المحدثة بأن "دور الاتحاد الأوروبي دور قوي له تأثير مباشر على الثمانية والعشرين دولة الأعضاء به لكن هناك دليل أيضا على تأثيره على قوانين الدول الأخرى التي تنظر إلى الاتحاد الأوروبي بوصفه شريكا تجاريا أو مجرد مصدر للأفكار". والسؤال لابد من أن له علاقة بمبدأ الإقليمية كما تم ذكره في اتفاقية برن وهو يعنى أن القانون الوطني لحقوق المؤلف ينتهي أثره عند حدود الدولة في كافة دول العالم. وفي سويسرا يتم تطبيق قانون حقوق المؤلف السويسري فقط على مسألة أحقية قيام شخص بعمل نسخة للاستخدام الخاص أم لا. أما الأمر التوجيهي الأخير للاتحاد الأوروبي الذي يتعلق باستخدام المصنفات من قبل المكتبات ودور الحفظ فقد خلق استثناء إجباري وأكد على أن إعلان أن أحد الأعمال هو مصنف يتيم في أحد الدول الأعضاء له نفس التأثير في كافة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. فهل يظهر هذا التطور لأول مرة في التاريخ تأثير لقانون حقوق المؤلف عبر الحدود؟

160. وقال بروفيسور كينيث كروز أنه من الأهمية بمكان أن يتم التأكيد على أن هناك مثال في الواقع حيث يمكن وضع الأمر في صورة ملموسة، وقد قام بانتقاء دولتين في الاتحاد الأوروبي وأنه إذا تقرر أن هناك مصنف يتيم في إحدى الدولتين سيعتبر مصنف يتيم في الدولة الأخرى. وكانت الإجابة على السؤال في أجزاء. لقد كان مفهوم يتعلق بعبور الحدود لكنه كان موجودا لأن المبدأ الافتتاحي الذي يقوم بأن حقوق المؤلف إقليمية، كان مبدأ محلي. وبفضل هيكل الاتحاد الأوروبي، فإن كل دولة من الدول الأعضاء التي تقوم بتطبيق الأمر التوجيهي المتعلق بالمصنف اليتيم توافق من خلال القانون المحلي على أن تجلب الوضع من دولة أخرى. ويمكننا القول أن الأمر لا يتمثل في عملية نقل للقانون من دولة لأخرى، وهي لفته استثنائية، لكنه عبارة عن تنسيق جهود بين 28 دولة لتنظيم قوانينها بحيث يمكنهم استعارة مفهوم من بعضها بعضا لكن القانون المحلي هو الذي يطبقه. وتساءل ممثل الجمعية عما إذا كانت هذه هي المرة الأولى. فإذا كانوا ينظرون للأمر بهذه الطريقة فإن هذه ليست المرة الأولى. وإذا كانوا يقومون بدراسة مسألة ما إذا كانت الدول تقوم بالفعل بالاستعارة، ليس استعارة نماذج فقط بل قوانين من بعضها البعض، فإن الإجابة ستكون لا. إن جعل قوانين دولة يعتمد على قوانين دولة أخرى بطريقة ما يعتبر مخالف للمبادئ الأساسية بل مخالف على أي حال. والإجابة هي أن الدول كانت تقوم بذلك. إن قاعدة الفترة الأقصر وفقا لفترة حقوق المؤلف تعنى أنهم يبحثون عما إذا كان هذا العمل محمي في دولة أخرى قبل أن يقرروا ما إذا كان محميا في دولة المنشأ. إن استعادة حقوق المؤلف حدثت في دول قامت بالانضمام لاتفاقية برن واتفاقيات أخرى متعددة الأطراف. وكانت تتم استعادة حقوق المؤلف في دولة بناء على ما إذا كانت حماية العمل مستمرة في دولة المنشأ أم لا. وإذا كان العمل محميا أو لايزال في النطاق العام في دولة المنشأ فإن ذلك سيكون له تبعات مباشرة على عما إذا كان سوف تتم حمايته في دولة أخرى. ولم تكن هذه بالضبط استثناءات وتقييدات كما أنها لم تكن استثناءات. لقد كانت تقييدات امتداد حقوق المؤلف السارية هي التي يتم تصديرها إلى نطاق الحماية في دولة أخرى. لقد كان مفهوم معقد. وكانت النقطة الأساسية هي أن هناك سابقة لدراسة هياكل قانونية، حيث تعتمد الدول على وضع المصنفات والحقوق المرتبطة بها في دولة أخرى لاتخاذ قرار بشأن وضع هذا المصنف وحقوقه في الوطن.

161. وقال ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها أن الدراسة المحدثة قد أظهرت بالتفصيل من خلال مخططات البلدان أحد الإصلاحات التي قامت بها المملكة المتحدة في قانون حقوق المؤلف أثناء العام، والتي اعتبرت أنها أحد الإصلاحات المحورية. وقد كان ذلك يتضمن لأول مرة أحكام تمنع العقود والتراخيص من إلغاء الاستثناءات والتقييدات التي تعتمد عليها المكتبات ودور الحفظ في الاستخدامات غير التجارية. وكما فهمت الأمر، فقد كان دافع حكومة المملكة المتحدة للقيام بذلك هو الحفاظ على مساحة السياسة العامة التي تمثلها استثناءات حقوق المؤلف من الدمار نتيجة لبنود عقد أو ترخيص بشأن محتوى معلومات. ولم تقم الدراسة المحدثة بتقديم شرح مفصل لهذه النقطة ولكن تراخيص المحتوى الرقمي كانت دولية لكن هناك دول قليلة حتى الآن تمتلك أحكاما تمنع تجاوز الاستثناءات والتقييدات التشريعية. لقد كانت المسألة تتعلق

بكيفية تأثير استخدام المحتوى الرقمي، والتراخيص والعقود على كفاءة استثناءات حقوق الملكية التشريعية والتي اعتمدت عليها المكتبات ودور الحفظ؟

162. وقال بروفيسور كينيث كروز أن المفهوم العام في الأنظمة القانونية التي تعامل معها عن كثب هو أن هناك حرية تعاقد. فإذا كانت لديك حقوق وأردت أن تتفاوض بشأن أمر، فإنك حر في القيام بذلك. وبالرغم من ذلك، من المرجح أن هناك في كل دولة من الدول الأعضاء قيود على ما يمكن التعاقد بشأنه وأن تلك ليست حرية كاملة. حتى عند قصر الأمر على حقوق المؤلف، فإن هناك أمثلة حول العالم حيث لم يقم قانون حقوق المؤلف بتحديد لحد ما بعض القيود المفروضة على حرية التعاقد على ما قد يريدون. لذا فإن هناك في بعض الدول أنظمة قوانين للتراخيص، وأنظمة حول الميراث ونقل المصنفات وأنظمة بشأن نقل كامل حقوق المؤلف نفسها، حيث نص القانون على عدم إمكانية التعاقد للقيام بذلك. لقد حد القانون من نطاق الحرية الكاملة للتعاقد. ولكي يمكن لدولة أن تقول أنها قامت بموجب التشريعات بوضع استثناءات ثم لا يمكنك بموجب القانون أن تتنازل عن الاستثناءات التي تندرج تحتها بموجب عقد، فإن هذا التصريح في الواقع ليس بالأمر المبالغ فيه. فهو يتماشى في الواقع مع الأنواع العامة من القيود المفروضة على حرية التعاقد التي من المرجح أنها توجد في كل دولة بدرجة أو بأخرى. ولم يكن ذلك مفهوما مبالغ فيه. لقد عبر عن اعتقاده بأن هذا المفهوم يجب وضعه على جدول الأعمال عند دراسة هذه القضايا في الويبو وعند دراستها بصورة محلية لأن الدول الأعضاء كانت تقوم بالكثير من العمل المضني في عواصمها وفي جنيف من أجل صياغة قانون جديد. وكان يجب عليهم أن يطرحوا سؤالا بينما يقومون بهذا العمل المضني، بينما يلتقون بمختلف الأطراف المعنية وأصحاب المصلحة، بينما يقومون بحل الخلافات فيما بينهم، بينما يقومون باتخاذ قرارا صعبة، بينما ينقلون الصياغة بين الهيئات التشريعية ويخرجونها في صورة قانون، بينما يقومون بإنشاء بوضع برامج تعليمية وتثقيف المجتمع وتطبيق القانون بصورة سليمة ليعرفوا، وليتعاملوا مع سؤال يتعلق بما إذا كان يمكن لكل المجهود الذي قاموا باستثماره أن يضيع بسبب بند تعاقدي. وكانت تلك مشكلة خطيرة. وكان عليهم القيام بتمحيص إلى أي مدى العلاقة المتبادلة بين نطاق العقد وبين نطاق استثناءات حقوق المؤلف بوصفها سياسة عمل جيدة وسياسة معلومات جيدة وسياسة عامة جيدة.

163. وقالت ممثلة مؤسسة كاريزما أن لديها سؤالا بسيطا ومباشر لأن اتفاقية برن قد تم وضعها لتدعم الاعتراف المتبادل بحقوق المؤلف بين الدول. وبالنظر إلى القوانين الوطنية، فقد أرادت معرفة ما إذا كان يمكننا القول بأن النظام الدولي يخدم بصورة كافية احتياجات دور الحفظ والمكتبات وإلى أي مدى يحدث ذلك، وما هي الطرق الفعالة التي يمكنهم من خلالها تطوير القواعد الدولية، وخاصة عند الحديث عن المكتبات ودور الحفظ في العالم الرقمي؟ لقد طرحت هذا التساؤل لأنه في كولومبيا، حيث يوجد مقر مؤسستها الذي تعمل به، بدأت المكتبات في القيام بجهود ضخمة لنقل مجموعات أعمال من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا ودول أخرى أيضا. وكانت مجموعات الأعمال هذه تتمتع بتمويل وتعتبر تراثا ثقافيا لكنها لم تكن موجودة في كولومبيا. وكانت في دول أخرى. وكان لديها تشريعات وطنية مقيدة إلى حد ما. وبمقارنة تشريعات كولومبيا بتشريعات الولايات المتحدة الأمريكية أو فرنسا، نجدها مختلفة تماما لأنها جعلت عملية النقل عملية معقدة للغاية، وحدت من حماية مصنفات المكتبات ودور الحفظ.

164. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأنه سوف يقوم بالاستجابة للمفهوم العام المتعلق بوجود مصنفات في مجموعات أعمال في إحدى الدول والتي تعتبر جزء هام من التراث الثقافي لدولة ممثله المؤسسة. ويمكن أن يكون ذلك نطاق كبير من المواد ويمكن أن يكون كتب هامة حديثة. ويمكن أن تكون أفلاما أو موسيقى ولكن إلى حد كبير، فإن الكثير من المواد التي تخضع للمواقف التي وصفتها ممثلة المؤسسة كانت مواد مبكرة والتي لم يتم جمعها بحرص في السنوات المبكرة، أي منذ خمسين عاما أو خمسة وسبعين عاما أو مائة عام في بلد المنشأ. فقد كانت المواد مبعثرة أو كانت في مجموعات أعمال محفوظة من قبل شخص، ولنقل أنه من دولة المنشأ، أو له صله بدولة المنشأ، لكن انتهى مطاف أوراقه في مجموعة أعمال في مؤسسة في دولة أخرى. وكان ذلك يحدث دائما. وبخلاف العديد من المواقف التي كان يمكنهم استكشافها ومناقشتها أو يوجد لديهم اتفاقيات تراخيص بشأنها، فإن هذه الأمثلة تتعلق بمواد نادرة، ومواد مبكرة، ومواد نفذت طبعاتها، ومواد محفوظة غير منشورة ومصنفات يتيمة. كان الأمر يتعلق بهذا النوع من المحتوى. كان المحتوى مختلفا عن قاعدة بيانات مقالات صحفية في السنوات العشر الأخيرة

والعلوم الطبية والهندسية حيث يوجد سوقا ونظام قائم وحوافز للبناء وترخيص وحوافز لشراء هذا المحتوى وسداد قيمة ذلك. لكن هذا النوع الفريد من المواد لم يكن كذلك. لذلك فقد كانوا في حاجة لتشريعات تتمكن من توضيح القدرة على تأمين هذه المواد وحفظ التراث الثقافي. ويمكن للتشريعات التعامل مع هذا النوع من المواد بصورة مختلفة بصورة دقيقة بدون التعارض مع أنواع أخرى من المواد غير المنشورة والتي يوجد لها قيمة سوقية حالية.

165. وصرح ممثل المجموعة الدولية للناشرين في مجال العلوم والتكنولوجيا والطب بأن المجموعة كانت تمثل صوت الناشرين الأكاديميين والعلماء والمتخصصين في كافة أنحاء العالم. وعبر عن شكره لبروفيسور كينيث كروز على دراسته المثيرة للاهتمام والتي تم تقديمها بصورة جيدة، والتي أدت إلى مناقشات رائعة وممتعة استفاد الجميع منها. وفي الاتحاد الأوروبي، فإن الاعتراف بالمصنفات اليتيمة يعتمد على البحث الدؤوب في الدولة التي تم فيها أول عملية نشر للمصنف محل النظر. ولا يعتمد الأمر على الاعتراف العشوائي بصفة في دولة ودولة أخرى. وبالنسبة لأمثلة النقل عبر الحدود، فإن المجموعة تضع ملحق اتفاقية برن كنموذج للسماح للمصنفات التي يتم تأليفها وفقا لملحق اتفاقية برن في دول قد يكون بها نقص في المصنفات. وقد قام ناشروها دائما بالاعتراف بأن حق المؤلف يجب أن يكون عادلا ومتوازنا بالنسبة لكافة المعنيين ويصدق نفس الأمر على البيئة الرقمية. ومن وجهة نظر المجموعة ومن خلال خبرتها في مجال التراخيص، فإن التراخيص هي الطريق الذكي لتوفير النفاذ للمعرفة وتفضل على الاستثناءات والتقييدات. لقد لعبت الاستثناءات دورا هاما في الماضي وكان ذلك في الغالب لأن الناشرين كانوا غير قادرين على التواصل مع المستخدمين والعملاء بصورة مباشرة. ويمكن القيام بغالبية هذه الأمور الآن بفضل أنظمة التواصل القوية المطبقة. وبالرغم من ذلك فإن هناك بلا شك دور للاستثناءات حتى عندما تمثل التراخيص طريقا مفضلا ومباشرا بصورة أكبر. وكان لدى ممثل المجموعة سؤالين واقتراحين. ففي النظام القانوني في الدول الأنجلوساكسونية، تعتبر السوابق القضائية ملزمة ويمكن اعتبارها جزءا من التشريع. أما في النظام القانوني الأوروبي، فهي تقوم بتفسير التشريعات. وقد كان هناك مصدر متنوع ومتطور للقوانين المتعلقة بالعديد من الأحكام وكانت الأحكام التي لفت بروفيسور كينيث كروز نظر اللجنة إليها كانت غير فعالة بدون النظر إلى السوابق القضائية الغنية، وخاصة التي تتعلق بالاستثناءات العامة والاستخدام العادل لان نوع الأحكام الأقل تشددا كان من الصعب التمييز بينها وبين السوابق القضائية مما أعطاها شكلا وخصوصية. فكيف يمكن للسوابق القضائية أن تظهر بنفس الطريقة التي ظهرت بها الأحكام؟ وقد يكون من المفيد أن نوضح أن الاستثناءات كانت ديناميكية وحية وليست نصوص قانونية ميتة. وإذا أراد المرء موائمتها فكيف يمكن له أن يمنع التوقف في نقطة زمنية معينة للاستثناءات التي استمرت في التطور؟ وكان السؤال الثاني لممثل المجموعة هو سؤال ذو صلة ولحد ما تم طرحه من قبل وفد زيمبابوي ولكنه أراد طرحة بطريقة أكثر عمومية. تخيل وجود عصا سحرية. من خلال تحريكها بصورة سحرية فإن كافة أو بعض الاستثناءات التي تمت صياغتها في لغة محلية وتقاليد قانونية سوف تتحول إلى نفس الكلمات بلغة عالمية موحدة مثل "اللغة العالمية لحقوق المؤلف". فهل يعتقد بروفيسور كينيث كروز أن القانون في كل الدول التي تتحدث اللغة الدولية سيكون متطابق نتيجة لوجود نفس صياغة الكلمات؟ وفي الختام، قام ممثل المجموعة بتقديم اقتراحين. أحدهما كان يتعلق بقيام الويبو بالربط بين الدراسة بوضع تشعبات المعاهدة للدول الأعضاء. ويمكن تعلم الكثير من الدول التي عرفت بشأن الاستثناءات التي تتعلق بحقوق معينة تعترف بها تلك الدول. وكان الاقتراح الأخير يتعلق بفحص المؤشر العالمي للابتكار والمستندات الأخرى الهامة التي قام بوضعها الويبو وخاصة إضافات عام 2014. ويمكن أن يمثل ذلك مصدر غني للتعرف على العلاقة المتبادلة بين الدول التي أحرزت تقدما والتقدم الذي أحرزته وفقا للمؤشر العالمي للابتكار والاستثناءات كما ظهرت في الدراسة. وقد ظهر من خلال المؤشر العالمي للابتكار أن الدول لا تحتاج إلى أن تقوم جميعا بنفس الشيء في نفس الوقت. ويجب أن تتمتع بالحرية في القيام بما هو مناسب لها في نفس الوقت.

166. ووافق بروفيسور كينيث كروز على العبارة السابقة المتعلقة بالسوابق القضائية. فعملية قيام 187 دولة بتنظيم السوابق القضائية، أو حتى انتقاء دولة أو دولتين للقيام بذلك، تعتبر عملية ضخمة. ومن المفيد أيضا أن يحددوا الدول التي لا تعتبر السوابق القضائية فيها أمرا غاية في الأهمية وتكون ضئيلة. ولا يوجد الكثير لصياغة مثل هذا القانون. ويوجد في الولايات المتحدة الأمريكية استثناءا تشريعيا للمكتبات منذ عام 1978 وفي الستة والثلاثين عاما التي مرت منذ ذلك الحين لم يكن

هناك سوابق قضائية هامة تفسر الصياغة وتخبرهم ما الذي تعنيه. ويحدث ذلك في دولة ذات قانون عام حيث يعتمدون على هذه السوابق لتخبرهم بما يعنيه القانون. وتعتبر السوابق القضائية هامة لكنها من الأمور المضللة إذا تم وضعها في مشروع، لكن طالما أنها موجودة سيكون من الرائع أن يتم وضعها في الدراسة التالية.

167. وكان لدى ممثل مركز الإنترنت والمجتمع سؤالين. السؤال الأول يتعلق بما إذا وجد، فيما يتعلق بمسألة الاستثناءات والتقييدات معالجة عادلة أو منصفة للموارد الرقمية بالمقارنة بالموارد المتوافرة بالأشكال التقليدية؟ وإذا كانت الإجابة بلا، فإين يوجد في رأيه دافع التغيير لضمان أن الاستخدام العادل لأحكام التعامل العادل تم مد تأثيرها بصورة عادلة لتشمل البيئة الرقمية كذلك؟ أما السؤال الثاني فقد كان حول توافقية الاستثناءات والتقييدات.وفي ضوء كون حقوق المؤلف أمرا وطنيا ويوجد لدى الدول نطاق كامل من المناهج والممارسات المتنوعة المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات ولكن أيضا في ضوء أنهم يعيشون في عالم العولمة، فإنهم يحتاجون إلى نظام توافقي فيما يتعلق بحركة المصنفات عبر الحدود، مع أقل قدر من الخيال. كان ذلك في البيئة المادية والرقمية. ما الذي أظهرته الدراسة فيما يتعلق بما إذا كان نطاق الاستثناءات والتقييدات متوافقا أم لا؟

168. وأجاب بروفيسور كينيث كروز ردا على السؤال الثاني، بأنه قد يجد نفسه يكرر بعض المفاهيم التي أشار إليها حول النقل عبر الحدود وغياب الاعتراف التشريعي بالنقل عبر الحدود. ونادرا ما ظهر مبدأ الانتقال عبر الحدود، إن حدث، في استثناءات المكتبات لدرجة أن يجدوه في قانون لحقوق المؤلف أو أي جزء آخر من القوانين الوطنية. وقد يكون في مجال التصدير/الاستيراد من القانون لكن ذلك يندرج تحت التوافقية وغياب الموائمة التامة. ولم يكن مهتما بالموائمة الدقيقة وربما كان من غير الممكن أو من المحبب لكن وجود قدر من الموائمة سوف يساعد تلك التوافقية. إن سؤال ممثل المركز حول الموارد الرقمية كان مثيرا للاهتمام. لقد تحدثوا بشأن التكنولوجيا الرقمية في ممارسة حقوق الاستخدام بموجب الاستثناءات. وبالرغم من أن السؤال كان يتعلق بالقدرة على تطبيق الاستثناء على الأعمال الرقمية في المقام الأول والتي "ولدت رقمية". ولم تتعامل التشريعات مع هذا الأمر. وفي بعض الأحيان أشار التشريع إلى أنه ينطبق على كافة الأنواع المختلفة من الأعمال غير برمجيات الكمبيوتر وهو ما يعنى أن أحدهم كان يعتقد أن البرمجيات كانت مختلفة وكانت هناك مشكلات متعلقة بذلك. لقد تغيرت البرمجيات وتم إدماجها في العديد من المصنفات. وبصفة عامة، فقد رأوا التشريعات المتعلقة بالكتب والمواد المحفوظة وبعض المصنفات الأخرى بدون تحديد التكنولوجيا. فهل تنطبق على الكتاب الالكتروني بالإضافة إلى الكتاب الورقي؟ لكن التشريعات لم تتناول هذا الأمر. وفي سياق القانون العام يتعلق هذا الأمر بعملية التفسير. أما في نظام القانون المدني، يمكنهم البحث عن نطاق ما تعنيه كلمة كتاب. ولم تقم التشريعات بالتطرق إلى هذه المسألة.

169. وقال ممثل الاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق النسخ أن النظام البيئي لحقوق المؤلف يتضمن ثلاثة مكونات رئيسة: الأسواق الأولية، والأسواق الثانوية واستثناءات حقوق المؤلف. وكان كل مكون من تلك المكونات الثلاثة هاما لكنها ليست جميعا على نفس القدر من الأهمية. وتتكون السوق الأولية من المؤلفين والناشرين والذين يعملون في بيئة تعاونية وتجارية. لقد أنتجوا أعمالا تستجيب لاحتياجات المستخدمين. أما السوق الثانوية فتتضمن الاستخدامات التي يقدمها الاتحاد الدولي للناشرين والتي تيسر احتياجات المستخدمين وممارسات النسخ والقوانين المحلية وتسليم المزايا إلى كافة أصحابالمصلحة في سلسلة القيمة. وتستكمل السوق الثانوية السوق الأولية لكنها لاتعتبر إضافة لها. وربما تكون الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالحقوق الحصرية الخاصة بأصحاب الحقوق، بناء على الشروط المتفق عليها دوليا، مناسبة في ظل بعض الظروف. وبالرغم من ذلك، فإن الاستثناءات بدون تعويض لمالكي حقوق المؤلف يجب أن تكون محصورة على المجالات التي لم تعمل بها الأسواق الأولية والثانوية بصورة جيدة. واتفقت مع العديد من الدول الأعضاء التي أعلنت أن الأطر القانونية الدولية الحالية تسمح بإدخال استثناءات وتقييدات مناسبة في التشريعات الدولية. فعلى سبيل المثال، وكما ذكر في الدراسة المحدثة التي أعدها بروفيسور كينيث كروز فإن المائة وستة وثمانين دولة تقريرا التي جرت عليها الدراسة تمتلك استثناءات وتقييدات، ومعظمها متعددة. لكن التحدي كان يتعلق بتطبيقها. وأكد على أن النتيجة المفضلة بالنسبة للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حول الاستثناءات كانت تتكون من مزيج ثلاثة عناصر. الأول هو تبادل الخبرات. والثاني برنامج بناء قدرات، يعتمد على الطلب، وتقوم بتنسيقه الويبو ومشاركة أصحاب المصلحة من خلال منظمات مثل الاتحاد الدولي

للمنظمات المعنية بحقوق النسخ والاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها والجمعية الدولية للناشرين والمجموعة الدولية للناشرين في مجال العلوم والتكنولوجيا والطبوالمنتدى الدولي للمؤلفين عندما يتطلب الأمر ذلك. أما العنصر الثالث فقد كان التعاون بين الحكومات، خلال وعبر القارات، وأي أمر مناسب مع إمكانية مشاركة الويبو والهيئات الإقليمية مثل المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (ARIPO)والمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، والمركز الإقليمي للنهوض بالكتاب في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (CERLALC). ولايمكن أن تستجيب الاستثناءات والتقييدات التي لا تحصل على تعويضات لاحتياجات المستخدم الديناميكية المتعلقة بالاستخدامات السلسة الخاصة بنص أو صورة محمية بحقوق مؤلف بنفس الطريقة التي تقوم بها الاتفاقيات المبرمة مع الكتاب والناشرين والمنظمات المعنية بحقوق النشر. ويهدف الإسهام في تبادل المعلومات عن كيفية توفير نفاذ المستخدمين من خلال أصحاب حقوق المؤلف والمنظمات المعنية بحقوق النشر، فقد تم تنظيم فعالية جانبية حول النفاذ السهل للنصوص والصور المحمية بحقوق مؤلف في مجال التعليم. وكانت العروض التوضيحية والمواد المعدة من أجل الفاعلية متوافرة على موقعها على الانترنت. وهنأ ممثل الاتحاد بروفيسور كينيث كروز على الدراسة والعرض الرائع لها. وكانت النتيجة الهامة التي تصل إليها هي انه على المستوى الدولي فإن الدول يوجد لديها أساسا استثناءات وتقييدات لصالح المكتبات ودور الحفظ في تشريعاتها. ويبدو أن التحدي يتعلق بالتطبيق والدعم الفني الذي يمكن أن يكون مطلوبا. فهل يتفق مع هذه النتيجة التي تشير إلى أن الدعم الفني سيساعد التعديلات ويجعل من التراث الثقافي قضية شائكة للغاية؟ في أوروبا، قامت جمعيات المكتبات وجمعيات الناشرين ذات الصلة والاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق النسخ بالنيابة عن جهات الطباعة والنشر التي يشار إليها بالمنظمات المعنية بحقوق النسخ، بتوقيع مذكرة تفاهم حول توفير الأعمال غير التجارية من خلال مكتبات عامة متاحة للجمهور ومؤسسات ثقافية مماثلة من خلال التراخيص الجماعية. وهذه الحلول قد تم تطويرها بصورة تعاونية من قبل كافة الأطراف المعنية. وقد وافقت الآلية أيضا على التعامل مع مسألة المصنفات اليتيمة. فقد بدأت العديد من الدول الأوروبية بالاستعداد للبدء في رقمنة وتوفير برامج وأمور أخرى على أساس مذكرة التفاهم الموقعة. ومن بين هذه الدول: النرويج وفرنسا وألمانيا وسلوفاكيا. وأشارت إلى إجابة وفد اسرائيل على السؤال المتعلق بالتراخيص الجماعية. وبالرغم من ذلك، فمن أجل استكمال الدراسة ينبغي إدراج هذه المبادرات الأوروبية والمبادرات المماثلة.

170. وأحال بروفيسور كينيث كروز الوفد إلى دراسة 2008 والتقرير الذي سبق المخططات الخاصة بمختلف الدول، حيث جرت مناقشات مكثفة حول التراخيص الجماعية. وقد عبر عن سعادته بأن يقوم بالإسهاب حول هذا الموضوع في أي دراسة مستقبلية يقوم بها. وقد وافق، وكما صرح في إجابته على وفد السويد، وأدرك القيمة الحقيقية وأهمية والفاعلية الحقيقية لأنظمة التراخيص الجماعية في تلك الدول التي قامت ببناء هذه الأنظمة وتمتعت بسنوات طويلة من الخبرة في تطبيقها. لقد كان ذلك جزء من المعادلة الكبيرة. لقد كانت إشارة ممثل الاتحاد إلى مذكرة التفاهم الخاصة بالأعمال غير التجارية تجربة رائعة. وسيكون من السهل بالنسبة للمرء أن ينظر إليها ويقوم بطرح أسئلة نقدية. كان هذا الأمر يسيرا. ومن المهم بالنسبة لمختلف أصحاب المصلحة أن يتمكنوا من التوصل إلى طريق لتناول المسألة والتوصل إلى نوع من النظم القانونية الإضافية. لقد كانوا يحتاجون القانون لكنهم لايزالون في حاجة للترخيص ولحلول قانونية إضافية مبتكرة. ولا تمتلك الولايات المتحدة الأمريكية هذا النوع من التراخيص الجماعية. فكيف يمكن استخدام منهج مبتكر لحل مشكلة مثل مذكرة التفاهم ومراجعتها ومد تأثيرها إلى دولة لايوجد بها تراخيص جماعية مثلما توجد في الدول الأخرى المذكورة؟ ولم يكن على ممثل الاتحاد الإجابة على ذلك. وكانت أول نقطة تتعلق بالدعم الفني تتناسب بصورة جيدة مع آخر نقطة في مجموعة الشرائح وهي تتعلق بالتعليم المحمي بحقوق المؤلف. ويتناسب ذلك أيضا بصورة جيدة مع المخاوف التي اثيرت من قبل اثنين من أعضاء الوفود أثناء المناقشات حول حقيقة تطبيق القانون من قبل متخصصين في المكتبات. لقد كان الدعم الفني غاية في الأهمية.

171. وقال ممثل الرابطة الدولية لتنمية الملكية الفكرية بأن القوانين النموذجية قد ذكرت على أنها جسر محتمل للوصول للوصول إلى بيئة منسجمة، فيما يتعلق باستثناءات وتقييدات المكتبات والتعليم ودور الحفظ. وقد أثار ذلك تساؤلا أساسيا والذي يوجد في تفاصيل الأنظمة المحلية. أولا كانت هناك اختلافات فيما يتعلق بأنظمة حماية الحقوق والنظام الأنجلو ساكسوني ونظام

حقوق الملكية والفروق الطفيفة داخل هذه الأنظمة. لقد عرفوا جميعا الاختلافات كما تم ذكرها. أما الخصوصية الثانية على المستوى المحلي فتتعلق بدور المكتبات. ويختلف دور المكتبات وبالتالي احتياجاتها من دولة لأخرى. وقد انعكس ذلك على النظام الخاص بالمكتبات. وغالبا ما تكون مؤسسات عامة ولي خاصة. لقد كان دورها الخاص في البلاد تحدده اللوائح التي تأتي أو تنبع من القانون العام. وينطبق نفس الشيء على التعليم. ومن أجل ان يصبح أي استثناء فعالا في مجال المكتبات أو التعليم فلابد من أن يأخذ في الحسبان هذه الخصوصية ولابد من أن يتوائم مع النظام الخاص. وكان سؤال ممثل الرابطة حول كيفية استخدام هذا التحدي للوصول إلى بيئة أكثر موائمة في مجال الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات والتعليم؟

172. وصرح بروفيسور كينيث كروز بأن ممثل الرابطة الدولية لتنمية الملكية الفكرية قد عرض مفارقة. فكيف استطاعوا جميعا أن يدركوا أن دور المكتبات يختلف اختلافا كبيرا؟ ليس بين دولة وأخرى فحسب ولكن في نفس الدولة حيث تقوم مختلف المكتبات بوظائف مختلفة ولها أولويات مختلفة. وكيف تتعامل مع تنوع المكتبات وتنسيق ذلك مع مسألة كيفية قيامهم بتعزيز الموائمة؟ وكما ذكرنا آنفا، فقد كانوا يحتاجون إلى أدوات توفر توجيه وإرشاد وحافز وإطار للتعامل مع مجموعة من القضايا ومساحة لكل دولة للتعامل مع واقع الأمور الضرورية لتشكيل القوانين الأخرى المجاورة ودور المكتبات في هذا البلد. وكان يقدم إجابة مباشرة إلى حد ما على السؤال المتعلق بكيفية التعامل مع الموائمة. وربما يكون الدور الملائم هو التعامل معها بصورة جزئية من خلال منهج أكبر مع ترك التفاصيل تتطور على المستوى الجغرافي وترك التفاصيل لتتطور بمرور الوقت.

173. وصرح ممثل منتدى حوار المستهلكين عبر الأطلسي بأن الإنترنت والواقع الرقمي كانت تمثل أمور عالمية. القوة الاقتصادية أمر عالمي. والسياسة أمر وطني. وقد كان ذلك أمر ذو صلة بالمناقشة وكان هناك عامل آخر ذو صله وهو أن قانون حقوق المؤلف وفكرة الاستثناءات والتقييدات كانت معقدة للغاية. وعادة ما كان الأمر يقتصر على دوائر صغيرة من المتخصصين وعندما كانت هذه الأمور تثار في العلن أمام الرأي العام كانت الأمور تتغير تغيرا جذريا. وذكر اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالنقاش حول اتفاقية مكافحة التزوير التجاري (ACTA) ومناقشات قانون منع القرصنة عبر الانترنت (SOPA) وقانون حماية الملكية الفكرية (PIPA) في الولايات المتحدة الأمريكية. وعندما خرجت هذه المسائل إلى النور تمت رؤية الأشياء برؤية مختلفة. وكان رأي المتخصصين في مجال حقوق المؤلف، وخاصة في الاتحاد الأوروبي، مختلف تماما عن الرأي العام. لقد كانت الغالبية العظمي من الجماهير تشعر بالإحباط بسبب قانون حقوق المؤلف لأن الواقع الاجتماعي كان يطبق بصورة فعلية ولم يكن يشير إلى القرصنة. لقد كان يتحدث عن أوجه المرونة الفعلية والاستثناءات والتقييدات والتي كانت بعيدة كل البعد عن الواقع القانوني لحقوق المؤلف. وكانت الغالبية العظمي من الأوربيين يحبون التوصل إلى الموائمة والاستثناءات والتقييدات الإجبارية التي تحدثت عنها اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، سواء تعلق الأمر بالبحث عن النصوص والبيانات، سواء كان يتعلق بالمكتبات، سواء كان يتم عبر الحدود، وسواء ما كان عبارة عن عملية حفاظ على التراث الثقافي. وقد تبنى أفكار الهياكل السياسية بعض الخبراء وبعض الجماعات الخاصة والتي كانت مهتمة بما تريد وخاصة لأن الاتحاد الأوروبي كان في مفترق طرق. ويمكن النظر لذلك من وجهة نظر سياسية لأنه منذ عام مضى قام الاتحاد الأوروبي بتدشين عملية تسمى "تراخيص لأوروبا" حيث تم طرح بعض الأفكار التي عرضها العاملون في مجال الصناعة أي مذكرات التفاهم وأن حل الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمسائل يمكن التوصل إليه من خلال وجود تدابير طوعية بين أصحاب المصلحة. وكان ذلك فشلا، بل مثل فشلا ذريعا. وقد تلقوا خطابات من العديد من الفائزين بجوائز نوبل والذين كانوا يسألون عن الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالبحث عن النصوص والبيانات لأبحاث علمية أخرى وصرح بأن تشريعات المصنفات اليتيمة لم تغطي ما يكفي، إلخ. وكان يمكن لهذه المناقشة الديمقراطية التي حدثت عند مفترق الطرق أن تصبح إيجابية من خلال اتخاذ قرارات حقيقية. وكان على القرارات الحقيقية أن تتعامل مع الرأي العام والأمور المتعلقة بالمشاعات. فقد كانت هناك حاجة إلى مناقشات ديمقراطية وإدارة ديمقراطية بخصوص مشاعات المعرف. ولا يمكن تحقيق ذلك من خلال تأخير الوساطة التي تنتهي في أيدي مجموعة من خبراء حقوق المؤلف والقريبين من صناعة ضيقة تدافع عن نماذج بالية أو قد يمكنهم فتح مناقشات ديمقراطية حيث تكون الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ من أجل الحفاظ على القيود العلمية عابرة للحدود. حتى داخل

الاتحاد الأوروبي، فقد كان من الصعب تصور وجود موائمة في سوق الانترنت. وقد فضل الناس الذين يجنون الأموال وجود سوق مجزئة حتى لو أراد المواطنين الأوروبيين سوقا متوائمة لهذه الأمور. وقد كان سؤال ممثل المنتدى سؤالا مستحيلا وشعر بالأسف لأنه مباغتة بروفيسور كينيث كروز بسؤاله كيف يمكن فتح الباب، وكيف يمكن إخراج المسألة إلى النور وكيف يمكن إشراك ملايين الأشخاص الذين يريدون في الحقيقة هذا التغيير؟

174. وقال بروفيسور كينيث كروز أنه ليس لديه إجابة بشأن الكيفية لكنه كان يعتقد أن المشاركة العامة في القضايا كان ذو أهمية كبرى. وسوف يبدأ في مكان مختلف في بداية حقوق المؤلف. ويطبق نظام حقوق المؤلف على نطاق كبير من المواد. الأعمال الأصلية في غالبية الدول. تحتاج إلى تثبيتها وما أن تفي بهذه المؤهلات تتمتع بصورة فورية وآلية بحقوق مؤلف كاملة لفترة كاملة. وكانت هذه بداية حقوق المؤلف. وعندما قدم العرض التوضيحي لمن يتعرفون حديثا على حقوق المؤلف أو عندما كان يدرس في فصله وعندما كان يطلب منهم أن يرفعوا أيديهم إذا كانوا مالكي حقوق مؤلف كان هناك عدد قليل يرفع يديه ليس لأنهم خجولون لكن لأن الأشخاص الذين قاموا برفع أيديهم قالوا نعم أنهم سجلوا مقطوعة موسيقية أو أنهم يعتقدون أنهم ألفوا مقالا ذات مره وكانت هناك حقوق مؤلف تتعلق به. ولم يدركوا أنهم جميعا أصحاب حقوق مؤلف. كلهم. كانوا جميعا أصحاب حقوق مؤلف وكانوا جميعا مستخدمين بدرجة ما لحقوق مؤلف خاصة بأشخاص آخرين عندما كانوا يلتقطون موادا ويقرؤنها أو عندما يشاهدون التلفاز أو يذهبون إلى السينما. كانوا جميعا يستخدمون أعمال محمية بحقوق مؤلف عندما كانوا يقومون ببساطة بالذهاب إلى المتجر وشراء كتاب أو الذهاب إلى المكتبة ويفحصون كتابا وعند استخدام عمل شخص آخر محمي بحقوق مؤلف. لقد كانوا يستطيعون القيام بذلك بسبب القانون الذي تمت صياغته بطريقة تحمي حقوق هؤلاء المالكين ولكن مع الحد من الحقوق بحيث يمكن للناس القيام بالأمور العادية. وكلما أدرك كل فرد من الجمهور بأن الجميع مالكي أعمال والجميع مستخدمي أعمال محمية بحقوق مؤلف بصورة يومية، كلما عرفوا أنهم يحتاجون إلى المشاركة في هذه العملية وأنهم يتأثرون بالعملية. إنهم يصبحون مستهلكين أذكياء في العملية كما يصبحون مؤلفين أكثر ذكاء في العملية أيضا. ولهذا السبب فإن البدء من المقدمة وتأسيس حقوق مؤلف من خلال إشراك الجمهور في هذه العملية قد لا يحسن النظام فحسب ولكنه يجعل كل شخص مشارك أكثر ذكاء في هذا النظام.

175. وقال ممثل الاتحاد الأيبيري اللاتيني الأمريكي لفناني الأداء أنه بالنسبة لبنود الاستثناءات والتقييدات فإنها دائما ما توضع في صورة بند من بين بنود كثيرة لكن فيما يتعلق بلغة الإتحاد وهي اللغة الأسبانية، فإن الاستثناءات والتقييدات نحتها جانبا. وبدا الأمر كما لو كانوا يطبقون حقوق المؤلف عليها. وتم عرض نموذج لتمثال وضع في مكان عام في مكان ما ولم يتمتع بحماية حقوق مؤلف. فكل شخص يمكنه رؤيته. ويمكنهم تصويره. ويمكنهم نسخه أو القيام بأي شيء بشأنه. وبالرغم من ذلك فإنه عند وجود تقييدات فقد حدت بعض الشيء من الاستفادة بهذه الحقوق وهنا شهدوا تطبيق التقييدات على النظرية. ومن الناحية المنطقية كان من المعقول أن يتم التمييز بين ما يعتبر استثناء وما يعتبر تقييد وألا يتم وضع المصطلحين معا طيلة الوقت. وفيما يتعلق بالمكتبات ودور الحفظ، يجب عليهم التمكن من التمييز بين المكتبة ومجموعة الأعمال مثل مجموعات الفيديوهات ومجموعات التسجيلات الخ. وسواء كانت تلك الأشياء هي أمور يمكنك استخدامها في المكتبة أم لا، أو تقوم بالاطلاع عليها، الخ، بينما لا تقوم دور الحفظ بتصنيف كافة الأعمال، مثل مجموعات الأعمال. ويمكن أن يكون ذلك توثيقا. وقد تكون هذه خدمات، الخ. عندئذ لايجب عليهم تطبيق التقييدات على دور الحفظ. ويجب النفاذ بطريقة حرة إلى دور الحفظ من قبل الجمهور بحيث يمكنهم نسخ مصنفات بغرض البحث الخ. ما هي التقييدات المفروضة على دور الحفظ؟ لقد كانت كلها مجرد سياسة تحد من بعض المحفوظات بسبب الدفاع الوطني أو أي أمر آخر لعدد محدد من السنين.

176. وقال بروفيسور كينيث كروز، في تعليقاته السابقة على دور الحفظ، أنه أشار إلى دور الحفظ الوطنية، حيث نجد أن غالبية البنود في مجموعة الأعمال عبارة عن وثائق حكومية ووثائق سياسات وهكذا. ومن الصحيح أن العديد من دور الحفظ على هذا النحو، لكن خلال المناقشة كان ذلك يمثل جزء ضئيل منها. لقد كانوا يتحدثون عن دور الحفظ الخاصة بالشركات ودور حفظ الجمعيات والأوراق الشخصية والتنوع الغني للمواد المحفوظة والتي تأتي من العديد من المصادر المختلفة والتي تتمتع بحماية حقوق مؤلف. لذلك فإن الاستثناءات والتقييدات كانت ذات أهمية كبيرة بالنسبة للمحتوى. لقد كان الأمر يتعدى

حدود الدراسة بكثير، لكن من خلال ما اطلع عليه وماقام بدراسته، فإن حماية المصنفات الحكومية تختلف اختلافا كبيرا. فبلد ممثل الاتحاد قد لا يكون بها أي حماية لحقوق المؤلف بالنسبة للمصنفات الحكومية ولذلك فهي لا تخضع لحقوق المؤلف وبذلك فإن استخدامها لايخضع للاستثناءات. لقد كانت النقطة التي يشير إليها صحيحة في ذلك السياق. فإذا ذهبت هذه المصنفات إلى دولة أخرى فإن هذه المصنفات تكون محمية. وإذا ذهبوا إلى دولة ثالثة يكون بعضها محميا. وهناك تنوع كبير في القوانين. وفي الولايات المتحدة الأمريكية فإن دور الحفظ الحكومية تتمتع بحقوق مؤلف ولذلك تظل الاستثناءات والتقييدات مهمة هناك. وربما كانوا يتمنوا لو أن الأمر غير كذلك لكنه كذلك لسوء الحظ.

177. وصرح ممثل المعهد المعتمد لمهنيي المكتبات والإعلام بأنه كان الاتحاد الرئيسي المتخصص في المملكة المتحدة لأمناء المكتبات ومدراء المعلومات والمعرفة. وهناك طلب متزايد على نقل المعلومات عبر الحدود والنفاذ من أجل البحث في البيانات الموجودة في المكتبات والسجلات الرقمية في دور الحفظ، ولكن كما أظهرت التدخلات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ في الدورة السادسة والعشرية والدورة السابعة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة كانت هناك العديد من العقبات التي تواجه ذلك، ولذلك أتى المجتمع إلى الويبو. وأظهرت استنتاجات بروفيسور كينيث كروز في عام 2014 بأنه لايوجد حتى الآن قوانين وطنية تقوم بتسهيل نقل المعلومات عبر الحدود من قبل المكتبات ودور الحفظ وأشارت إلى أن هناك عدد قليل من الدول التي قامت بتحديث قوانينها الخاصة بحقوق المؤلف بصورة كبيرة منذ إجراء الدراسة الأصلية، وبذلك فإن مجموعة القوانين الوطنية التي لم تعمل معا بصورة سليمة لتلبية احتياجات مجتمع المعلومات العالمي المرتبط الكترونيا، والتي عرضها في عام 2008، لازالت مطبقة. ويبدو أن المقترحات التي ظهرت في وثيقة SCCR/26/3 وتم تعزيزها في وثيقة SCCR/29/4 قد تم استنباطها بدرجة كبيرة من الاستثناءات المتضمنة في إطار حقوق المؤلف في الاتحاد الأوروبي ومن "الاستخدام العادل" في الولايات المتحدة الأمريكية وأحكام "التعامل العادل" في المملكة المتحدة، وبذلك فإن غالبية الاستثناءات المقترحة توجد بالفعل في أماكن أخرى. وكان الجديد في الأمر هو رغبة عدد كبير من الدول الأعضاء في التوصل إلى طريقة لتوفير سياق عالمي لمفاهيم أفضل الممارسات، لخلق عملية نفاذ ونقل معلومات أفضل عبر الحدود من قبل المكتبات ودور الحفظ للاستخدامات التي لا تهدف للربح والتي تعتبر تلك المقترحات أمورا أساسية بالنسبة لها. ومن المقرر أن يقوم الاتحاد الأوروبي بوضع مقترحات في الربيع القادم لتحديث إطار الأوامر التوجيهية الخاصة بحقوق المؤلف بالاتحاد لخلق سوقا رقمية موحدة خاصة به. وكان من الواضح من خلال المشاورات مع الجمهور في العام الماضي والبيانات العامة التي أطلقت منذ قيام المفوضية الجديدة بالبدء في القيام بمهام منصبها في نوفمبر 2014 بأن الحاجة إلى تيسير نقل المعلومات والخدمات عبر الحدود كانت هي المحرك وراء إصلاح حقوق المؤلف، والتي ستؤثر على 31 دولة في المنطقة الأوروبية الاقتصادية بالإضافة إلى خمسة دول مرشحة للاتحاد الأوروبي بمجموع 36 دولة وليس الثمانية والعشرين دولة الأعضاء فقط. لكن من المحير أن الاتحاد الأوروبي نفسه قد صرح بأن الويبو لا يجب أن تتبع نماذجها الداخلية. وعبر عنه أمله لذلك في أن يقوم وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بتوضيح كيف يساعد ذلك، في غياب سياق دولي وتحديثات تدريجية لقوانين حقوق المؤلف الوطنية، المكتبات ودور الحفظ على المستوى العالمي في الوفاء بالطلب على خدماتها الخاصة بنقل المعلومات غير التجارية عبر الحدود. ورحب ممثل المعهد بمخطط الرئيس الخاص بموضوعات المكتبات ودور الحفظ (والموضوع في جدول في 12 ديسمبر 2014) بوصفه أداة مفيدة سوف تساعد اللجنة على السير قدما من حيث توقفت في العام المنصرم. وطالب بكثير من الاحترام بقيام اللجنة باستخدامه للمشاركة في مناقشات مفتوحة بناء على المقترحات المتضمنة في وثيقة SCCR/26/3 والتي عززتها وثيقة SCCR/29/4 لاستكشاف المسائل وإيجاد حلول عالمية ناجحة، وتقبل الشكل الذي ستأخذه تلك الحلول.

178. وصرح ممثل المجلس الدولي للمحفوظات بأن دور الحفظ توجد في كل دولة من دول العالم وفي كافة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية. إن أي مكان يوجد به مستندات محفوظة ويتم توفيرها للجمهور لاستخدامها، تعتبر دور حفظ. وقد قامت كافة الحكومات والشركات والمؤسسات والأسر بعمل سجلات وحفظها بحيث يعرفوا ما الذي قاموا بالاتفاق بشأنه في ومافعلوه في الماضي وبذلك فقد قاموا بحفظ ماضيهم وعززوا عملية المسائلة بالنسبة للجمهور أو من يخلفونهم. ثم أصبحت

هذه المستندات مصادر ضرورية للأبحاث الثقافية والأكاديمية والاجتماعية والعلمية. إن الهدف من وجود دور الحفظ هو ضمان أن السجلات الإنسانية تحيا وتتوافر ليستخدمها الجميع. لكن دور الحفظ تواجه مشكلة. فيوجد بها مليارات الأعمال المحمية بحقوق مؤلف. ولم يتم تأليفها أو قصد بها أغراض تجارية. لكن من أفقر الدول إلى أغناها، تعيق دور الحفظ شبكة من حقوق المؤلف التي قصد منها التجارة وفشل ذلك الأمر في مجاراة التطورات الاجتماعية والتكنولوجية. وقد ذكرتهم نائب المدير العام في ملاحظاتها الافتتاحية بأنهم يعيشون في عالم بلا حدود. وبالنسبة لدور الحفظ، فإن العالم أبعد ما يكون عن كونه بلا حدود. وفي اجتماعات متتالية للجنة، قام ممثل المجلس إلى جانب ممثلين آخرين لدور حفظ غير حكومية بتقديم نماذج عدة على الحاجة للاعتراف المتبادل بين الدول الأعضاء بالاستثناءات والتقييدات المتعلقة بحقوق المؤلف بحيث تتمكن دور الحفظ في كل مكان من خدمة الناس في كافة أنحاء العالم. وبالرغم من ذلك، استمرت في الاستماع إلى تأكيدات من مجموعات تمثل الدول النامية بأن الحلول الوطنية كافية. لكنها كانت بعيدة كل البعد عن كونها كافية. إن عالم بلا حدود يحتاج إلى حلول تطبق بطريقة لا تتضمن حدودا. لقد كان يفهم أن الولايات المتحدة الأمريكية وكندا واستراليا وعدد من الدول الأخرى تمتلك قوانين حقوق مؤلف فيدرالية. وإذا تركت حقوق المؤلف للولايات المكونة لهذه الدول فإنها لن تتمكن من توفير حلول للقضايا الداخلية الخاصة بنقل المعلومات عبر الحدود. وقد تمكنت القوانين الفيدرالية من جعل حقوق المؤلف بلا حدود في هذه الدول. وبالمثل، يوجد بالاتحاد الأوروبي أوامر توجيهية خاصة بحقوق المؤلف وهي تطبق على كافة الدول الأعضاء وقد تم إبلاغهم بأن الاتحاد الأوروبي مختلف بسبب احتياجات سوقه الداخلية. وقام الاتحاد الأوروبي بتقديم الأمر التوجيهي الخاص بالمصنفات اليتيمة والذي ينص على أن الدول الأعضاء لابد من أن تقدم "اعتراف متبادل" بالقوانين الوطنية لكل منها. إن توافر المواد على الانترنت سوف يتيح لمواطني الاتحاد الأوروبي فرصة النفاذ لتراثهم الثقافي. وكانت هذه استجابة لاحتياجات ثقافية وليس تجارية ولكنها ستقوم في نفس الوقت بمساعدة السوق الداخلية من خلال إعطاء المبدعين مواد تلهمهم بإنتاج مصنفات جديدة. ويعتبر التوفر غير التجاري لمواد المكتبات ودور الحفظ بمثابة عامل ميسر للسوق الداخلية. ولم تكن تلك في حد ذاتها مهمة من مهام السوق الداخلية. فهي تعتمد على "الاعتراف المتبادل" عبر الحدود. لقد كانت المكتبات ودور الحفظ في حاجة لهذا الاعتراف المتبادل في كافة أنحاء العالم. وإذا صلح هذا الأمر في الاتحاد الأوروبي فلماذا لا يصلح لبقية العالم؟ إن العاملين في دور الحفظ جميعا يعرفون حقوق المؤلف. لقد كانوا يفكرون في الأمر في كل مرة تطلب منهم نسخة، وفي كل مرة قرروا فيها أن هناك أمر يحتاج لتوفيره على الانترنت للعالم. وعندما فكروا في حقوق المؤلف كانوا يفكرون في كيفية حماية مصالح تجارية وشخصية لمالكي حقوق. وبالرغم من ذلك فإن أمامهم عمل للقيام به. ويريد وزراء الحكومة والجمهور والمبدعون النفاذ إلى السجلات التي يتم الاحتفاظ بها في دور الحفظ ومهمة أمناء الحفظ توفير هذا النفاذ. إن مقاومة التغيير من قبل مالكي الحقوق ومن قبل الدول الأعضاء ذات النظرة الرجعية سوف ينتج عنه في نهاية الأمر تجاهل حقوق المؤلف وليس احترامها. وقد حدث ذلك بالفعل في المجتمعات التي يوجد بها بصفة عامة نسخ واسع النطاق للموسيقى على الوسائط الجديدة للاستعمال الشخصي. ويعتقد ممثل المجلس بأن التغيير أمر ضروري لكن التغيير غير المتحكم فيه سوف يؤدي إلى أضرار أكثر بمصالح مالكي الحقوق من التحركات التي تم حسابها بعناية والتي طلبتها المكتبات ودور الحفظ.

179. وصرح ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدهابأنه كان يسعى إلى الحصول على مساعدة الويبو في دعم وجود بيئة تكون فيها المكتبات ودور الحفظ من كل أنحاء العالم قادرة على القيام بواجباتها المهنية والمؤسسية. إن الالتزامات تجاه الكيانات العامة غالبا ما يسمح بها من خلال مستندات حكومية أو مستندات تشريعية أو تنظيمية لتسهيل حفظ التراث الوطني والثقافي، وتبني التعليم والبحث، وتشجيع محو الأمية والإدماج الاجتماعي والإسهام في التنمية الاقتصادية والتوظيف. حتى أكثرها تميزا كانت فقيرة فيما يتعلق بالمعلومات. إن النفاذ للمعرفة أمر ضروري للقضاء على الفجوة المعلوماتية بين الأغنياء والفقراء. وفي بداية هذا الأسبوع، قام ممثل الاتحاد بحضور المؤتمر السادس عشر للمؤلفات غير المعلنة والذي استضافته مكتبة الكونجرس. وقد كان عبارة عن تجمع عالمي لأمناء المكتبات ودور الحفظ والمتخصصين والعلماء الذين يعملون مع أو يعتمدون على النفاذ إلى تقارير الجمعيات أو التقارير العلمية والفنية، والرسائل العلمية والأشكال الأخرى من المصنفات العابرة والمعروفة باسم "المؤلفات غير المعلنة". وقد أشار الحضور إلى جهود لتبادل محتوى متنوع عبر الحدود بما في ذلك معلومات طبوغرافية وخرائط من جمهورية التشيك، ومؤلفات بحثية من المعهد الكوري لمعلومات العلوم والتكنولوجيا

وإدراك المجتمع لعملية التشقق بفعل الماء في نوفا سكوشا والجهود التي واجهتها عقبات بدول الدعم القانوني لعملية التبادل عبر الحدود. إن تأمين إطار عام دولي لحقوق المؤلف للمكتبات ودور الحفظ قد سمح بتجميع ونشر المحتوى النقدي ليس لمجتمع المؤلفات غير المعلنة فحسب ولكن لكل من كرسوا جهودهم لنشر المعرفة. ورحب ممثل الاتحاد بالاستنتاجات المحدثة والتي قدمها بروفيسور كينيث كروز والتي أوضحت أن هناك عدد من الدول بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي التي تسعى إلى إصلاح قوانينها الخاصة بحقوق المؤلف. ولايزال هناك عدد قليل من الدول التي يوجد بها إطار تشريعي مفيد لتقييدات واستثناءات المكتبات ودور الحفظ وخاصة فيما يتعلق بتدفق المحتوى الرقمي عبر الحدود. وعبر عن اعتقاده بأن ذلك مجال واحد، كما أشار بروفيسور كينيث كروز، حيث تكون الحلول الوطنية غير مرضية. وقد منعت هذه الحقيقة المكتبات ودور الحفظ من القيام بمهامها ووظائفها والتي غالبا ما ينص عليها القانون أو تكليف حكومي كما ذكرنا آنفا. إن وجود إطار لتقييدات واستثناءات حقوق المؤلف سوف يؤدي إلى تعظيم النمو الاقتصادي، والحفظ والتعليم في كافة صوره ويقوم في نفس الوقت بتقليل حالات عدم المساواة على مستوى العالم فيما يتعلق بالنفاذ إلى المعرفة. وقد عبر عن تقديره لمقترحات الدول الأعضاء حول المكتبات ودو الحفظ وكنا نتطلع إلى استمرار المناقشات للتوصل إلى طريق يقودنا للأمام. وكانت وثيقة مبادئوأهداف الولايات المتحدة الأمريكية SCCR/26/8 قد قدمت بداية هذا الطريق ذو المغزى الذي يقودنا للأمام. وبالرغم من ذلك فقد طالب بصفة خاصة بأن تستمر اللجنة في مناقشة قائمة استثناءات وتقييدات حقوق المؤلف للمكتبات ودور الحفظ والتي تم شرحها في الوثيقتين SCCR/26/3 وSCCR/29/4. وأخيرا، طلب ممثل الاتحاد بأن تقوم اللجنة بدراسة موضوعات جديدة حتى يتم تضمين الاستثناءات والتقييدات الموجودة على جدول أعمال المؤتمر واستثناءات وتقييدات المكتبات ودور الحفظ، واستثناءات وتقييدات التعليم والمؤسسات العلمية والأشخاص الذين يعانون من إعاقات أخرى وحماية هيئات البث. وتطلع لإجراء مناقشات تدفع هذا الموضوع في المستقبل.

180. وصرح ممثل المنتدى الدولي للمؤلفين بأنه بالنسبة للكتاب تعتبر المكتبات عامل حيوي لتمكين مصنفاتهم من الوصول إلى أكبر جمهور ممكن والحفاظ على التراث الأدبي والثقافي الذي وجد من خلال تعبيرهم الإبداعي. ويعقد الكتاب أن أنشطة المكتبات التي تتعلق بحفظ الكتب واستبدال التالف أو المواد المفقودة لايحتاج بالضرورة أن يعتمد على تعويض عادل. وبالرغم من ذلك، فإن تسليم الوثائق وخاصة تسليمها خارج المكتبة يجب أن يكون بمقابل مادي على أساس كل معاملة على حدا أو من خلال تراخيص شاملة. وفي كلا الحالتين، يجب أن يتم السداد بصورة مباشرة للمؤلف من خلال وساطة منظمة إدارة جماعية. لكن على كل دولة أن تقرر الجهة التي يجب أن تكون مسؤولة عن سداد التعويض العادل. ففي المملكة المتحدة على سبيل المثال تقوم الحكومة بتوفير التمويل لحق الإعارة العامة والذي يجب أن يمتد ليغطي الإعارة الالكترونية. وقد دعمت إنشاء حق إعارة عامة في كافة الدول يتضمن إعارة الكتب في صورتها الورقية والالكترونية. إن سداد رسوم مقابل الاستخدام الثانوي لأعمال الكتاب أصبحت عملية حيوية أكثر من ذي قبل من أجل إبداع أعمال جديدة في ظل الظروف دائمة التغير ليس في عالم النشر فحسب ولكن بالنسبة لتجربة القراءة والنفاذ للأدب والفنون البصرية. وقد عبر الكتاب عن تقديرهم ودعمهم لرأي البروفيسور كينيث كروز بأن تثقيف المجتمع بخصوص حقوق المؤلف، والذي هو حق الكاتب بادىء ذي بدء، هو أمر هام من أجل ضمان اتخاذ تدابير مناسبة بحيث تتمكن المكتبات من الوفاء باحتياجات القراء في كل مكان مع ضمان تمكن الكتاب من كسب معيشتهم وهو ما يعنى قدرتهم على تزويد المكتبات بمحتوى خاص بهم.

181. وصرح الرئيس بأنهم قاموا بمد الوقت للسماح للبروفيسور كينيث كروز بتلقي أسئلة وتعليقات من الوفود. وقد بذل بروفيسور كينيث كروز جهدا خارقا والذي دعي في جلسة الظهيرة بالأمس ولايزال يتلقى تعليقات وأسئلة. إن العمل الضخم والخارق الذي قام به يضاف إلى الجهد الضخم الذي بذله في تلقى الأسئلة والتعليقات ووجهات النظر. وطلب الرئيس من الوفود أن تتقدم بالشكر الخاص لبروفيسور كينيث كروز. وعبر الرئيس عن شكره لأعضاء الوفود على وجودهم بعد تبادل أسئلة وإجابات غنية على التقرير الرائع والدراسة والعرض التوضيحي الذي قاموا بسماعه. ولقد حان الوقت لاستئناف عملهم حول موضوع من موضوعات جدول الأعمال. وسوف يتطلب الأمر أيضا وقتا للقيام بمجهود فهم تبعات هذا التقرير. لقد كانت هذه دراسة ومن الواضح أن هناك بعض البيانات التي تم تقديمها حتى قبل الدراسة. وبالرغم من ذلك سيكون من دواعي

الاهتمام القيام بمقارنة البيانات العامة التي قاموا بإلقائها من قبل ثم التفكير بشأن تلك المواقف المتعلقة بالدراسة التي قاموا بإعدادها.

182. وشكرت نائب المدير العام الرئيس وصرحت بأنها قد شعرت بالتشجيع بصورة غير مباشرة بسبب ما شهدته من توافق واسع النطاق في الرأي في القاعة حول دور المكتبات ودور الحفظ في العالم الرقمي. ولم تكن لديهم فرصة أكثر روعة من هذه الفرصة بسبب الطريقة التي قاموا بها بالعناية بتراثهم الثقافي وتسهيل النفاذ إلى المعرفة العالمية. لقد كانت دراسة البروفيسور كينيث كروز دراسة قيمة بصورة كبيرة وصرحت بأن الويبو يمكن أن تقوم بالكثير في هذا المجال. وقد اقترحت أن تقوم الويبو في هذا المجال بالتركيز بصورة أكبر على إلقاء نظرة أكثر واقعية على ماذا تقصده بالنسبة للمكتبات ودور الحفظ وما تقصده بالنسبة لجهات البث بل والأهم ما تقصده بالنسبة لمالكي الحقوق والمستخدمين. وعبرت عن تمنياتها لهم بحظ سعيد وتمنت أن تجلس طول الوقت وتتشرب كل شيء يعلمونه إياها. لقد أمضت ثمانية أيام في الويبو ولازالت تتعلم. وسوف تستمر في الإنصات وتشجيع كافة الدول الأعضاء على التواصل معها والبقاء على اتصال. لقد كانت مستعدة للمساعدة إن استطاعت في دفع جدول الأعمال واستخدام موارد الأمانة لخدمتهم. وصرحت بأن مشاركة المنظمات غير الحكومية كانت مساهمة قيمة ومفيدة بشكل لا يصدق وشجعهم على الاستمرار في التواصل مع الأمانة. وقد عبروا عن تقديرهم لكل منها. لقد كانت كافة الآراء ومن يمثلون الممارسين في القطاع العام والخاص هامة بالنسبة لمنحنى التعلم في الأمانة. لقد كان منحنى مستمر لهم جميعا لأنه لا يستطيع أحد أن يزعم أنه خبير في السوق الرقمية الجديدة. فهي تتغير بسرعة كبيرة. وكان عليهم أن يستمروا في التعلم والتحدث والتركيز على مساعدة بعضهم البعض وتوضيح المسائل وألا يغيب عن بالهم ما كانوا يحاولون القيام به. لقد كانوا يحاولون حماية أصحاب حقوق الملكية الفكرية والنفاذ إلى الملكية الفكرية لصالح البشرية. وكان ذلك دورهم. وسوف تستمر في الالتزام بوجهة النظر هذه كلما اختلفوا بشأن مسائل فنية.

183. وعبر الرئيس عن شكره لنائب المدير العام على دعوتها، والتي كانت مفيدة للغاية في تطوير عملهم الذي ينطوي على تحديات. ودعا الرئيس المنسقين الإقليميين إلى إلقاء بيانات إقليمية عامة حول الموضوع.

184. وعبر وفد بنغلاديش، متحدثا باسم المجموعة الأسيوية، عن شكره لنائب المدير العام على عرضها المتعلق بالاستمرار في العمل على التقييدات والاستثناءات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. لقد كانت التقييدات والاستثناءات جزء لا يتجزأ من عملية وضع المعايير والتفاهمات في شتى المنتديات الوطنية والعالمية. وكانت الأحكام مطلوبة بالنسبة للدول النامية والدول الأقل نموا لإيجاد نظام حقوق مؤلف دولي أكثر توازنا وفاعلية ولمصلحة أصحاب الحقوق بالإضافة إلى المجتمع ككل. إن توازن المصالح قد تم ضمانه أيضا في المادة 7 من الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية الذي نص على "يجب أن تسهم حماية وتطبيق حقوق الملكية الفكرية في تعزيز الابتكار التكنولوجي ونقل ونشر التكنولوجيا من أجل تحقيق الفائدة المتبادلة لمنتجي ومستخدمي المعرفة التكنولوجية وبصورة تؤدي إلى تحقيق الرخاء الاجتماعي والاقتصادي وتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات". وأقر الوفد بأهمية احترام مزايا حاملي الحقوق بصورة متوازنة وأن توازن المصالح يتطلب دراسة مصالح حاملي الحقوق في سياق حقوق الجمهور بصفة عامة. كل دولة سواء كانت نامية أو متقدمة استفادت من الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وبالرغم من ذلك، بدلا من إبقاء المزايا منعزلة في كل دولة، فإن إبرام اتفاقية حول الاستثناءات والتقييدات للمكتبات ودور الحفظ سوف تمكنهم من تبادل المزايا من أجل الصالح العام للبشرية. وتتطلب مثل هذه الاتفاقية اتساق وتوازن على المستوى الوطني بما في ذلك موائمة القوانين والسياسات. ومن نافلة القول أن هذا المنهج يجب أن يهتم بالمصالح المشروعة لأصحاب المصلحة. وعبر الوفد عن شكره لكافة الدول الأعضاء ومختلف المنظمات التي شاركت في تطوير وإثراء وثيقة العمل الحالية. وقد اقترحت المجموعة فيما سبق تعيين ميسر أو "صديق" للرئيس مثل لجان الويبو الأخرى ليقوم بصياغة النص حتى يجعله نص عامل متكامل. وتعتبر المكتبات ودور الحفظ مؤسسات حيوية في مجتمعاتها وهي تعمل في غالب الأحيان على أساس غير تجاري. ولايمكن قياس إسهاماتها في التراث الثقافي والتاريخي لها بأي حال من الأحوال. ولم يجد سببا لأن ينكروا حق المؤسسات الضرورية في الحياة. وسوف تعتمد المجموعة الأسيوية على كافة الدول الأعضاء في هذا الصدد.

185. وأثنى وفد جمهورية التشيك، متحدثا باسم بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، على بروفيسور كينيث كروز على تركيزه الكامل لعدة ساعات من العمل ولاستجابته لعدد كبير للغاية من الأسئلة. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن المكتبات ودور الحفظ تستمر في كونها تمثل الشبكة الحيوية للمؤسسات التي دعمت المجتمعات، والطموحات التعليمية والثقافية والتكاملية من خلال توفير نفاذ شامل ومنظم للغاية إلى عدد كبير من مصادر المعلومات. وأشار إلى أن مستقبل المكتبات ودور الحفظ التقليدية قد أصبح مسألة مثيرة للقلق. ومنذ ظهور الانترنت، فقد استخدام الكتب والوثائق نضجه المادي حين أصبح محتواها خاضعا للرقمنة والنفاذ من خلال الانترنت. إن العالم الرقمي يقوم بتغيير وظائف المكتبات ودور الحفظ لأنها أصبحت تتعامل مع تحديات إجتماعية وثقافية جديدة. وعبر الوفد عن اعتقاده بأنه سيكون من المفيد للموضوع نفسه ولكافة الأطراف المعنية وأصحاب المصلحة البحث عن عامل مشترك لصياغة مناقشاتهم. لقد كان من الواضح لبعض الوقت في اللجنة وفي مناقشات الجمعية العامة الرابعة والخمسين أنه لم يكن هناك توافق في الرأي حول البدء في عمل معياري حول هذا الموضوع. وقد رأت أنه من المفيد أن يتم دراسة وضع إطار مشترك للتمكن من الابتعاد عن المناقشات الخاصة بالإجراءات والمناقشات المواضيعية المشتقة منها. وهناك نماذج مختلفة للتقييدات والاستثناءات في مختلف الدول وهو ما يعكس تنوع تقاليدها المختلفة وسياساتها الثقافية. وعبر الوفد عن اعتقاده بأنه من الضروري الحفاظ على مرونة الدول الأعضاء لصياغة سياساتها الثقافية والسياسات المرتبطة بذلك من خلال آليات مختلفة لحقوق المؤلف. ولازالت الأطر القانونية الحالية توفر مجالا لتكييف تشريعات حقوق المؤلف الوطنية لمصلحة المكتبات ودور الحفظ ليس فقط من خلال تقديم استثناءات جديدة، ولكن أيضا من خلال تقديم نظم جديدة وبسيطة للتراخيص من خلال مد أثر حقوق الإدارة الجماعية. ولأن هناك العديد من نماذج الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ في مختلف الدول، يعتبر تطوير مستقبلي لدراسات الويبو التي تعرض وتستكمل هذه النماذج والأنظمة من الأدوات الهامة والمفيدة للغاية بالنسبة للمشرعين في كل أنحاء العالم. وأعلن الوفد مشاركته في تبادل وجهات النظر حول الخبرات الوطنية المتعلقة بالتقييدات والاستثناءات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ في العديد من اجتماعات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة السابقة والمستقبلية.

186. وأكد وفد اليابان، متحدثا باسم المجموعة باء، باعترافه بأهمية المكتبات ودور الحفظ في المجتمع. وأقر بالمصالح الأعم المتعلقة ببند جدول الأعمال ولذلك فقد كان يرغب في إظهار المرونة لإيجاد طريق يسمح بالتقدم في هذا الموضوع. وعبر الوفد عن شكره لبروفيسور كينيث كروز على دراسته لاستثناءات المكتبات ودور الحفظ والتي عرضت مجموعة شاملة من الدراسات الوطنية ونظرة عامة على هذه الاستثناءات والتي ستمثل أساسا معلوماتيا لصناعة السياسات حول هذا الموضوع. وقامت اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بعقد مناقشات جيدة وتبادل للخبرات والآراء بالاعتماد على هذه الدراسة. ويمكن من خلال المزيد من تبادل الخبرات الملموسة للدول الأعضاء بناء على هذه الدراسة إثراء المصادر المرجعية الخاص بصناعة السياسات. ويتماشى ذلك مع المبادئ المتعلقة بأنه من الواجب الاعتراف واحترام الاختلافات في النظم القانونية المتعلقة بالمكتبات ودور الحفظ. ومن خلال جلسات الأسئلة والإجابات المتعلقة بالدراسة أعادوا التأكيد على أهمية السماح بمرونة الدول المعنية حول الموضوع. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن ذلك يمكن أن يمثل جزء أساسي من الأسس المتعلقة بالتوافق في الرأي في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في المستقبل. ولابد للجنة من أن تقوم بالمزيد من الدراسة لمساهمة وفد الولايات المتحدة الأمريكية الخاص بوثيقة SCCR/26/8 والتي تحمل عنوان أهداف ومبادئ استثناءات وتقييدات المكتبات ودور الحفظ. إن الواقع الذي واجهوه في الجمعية العامة، أظهر بوضوح أن تبادل التجارب الوطنية كان مكون شائع، أي أساس توافقي يمكن للدول الأعضاء من خلاله القيام بمزيد من العمل في اللجنة، ويمكن للمناقشات التي تجري على مستوى الأهداف والمبادئ أن تستكمل هذا العمل. ويوجد توافق في الرأي حاليا في اللجنة بالنسبة للعمل المعاييري أو بالنسبة للسير قدما. وسيكون من الحكمة دراسة الواقع ومحاولة تحقيق تقدم منتظم بشأن المكون الشائع. وسوف تستمر المجموعة باء في المشاركة في المناقشات حول استثناءات وتقييدات المكتبات ودور الحفظ بطريقة بناءة.

187. وصرح وفد باراغواي، متحدثا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، بأنه يثمن الجهد الذي قامت به اللجنة حول الموضوع حتى الآن. ويرى أن الوقت مناسب حاليا لإجراء نقاش حول كافة الاقتراحات المقدمة، وخاصة مجموعة النصوص التي قدمت بإيجاز في الجلسة السابقة من قبل وفود الهند والبرازيل وأوراجواي والمجموعة الأفريقية. ولم تمت مناقشة هذا الاقتراح بالشكل المناسب، لأنه تم عرضه بصورة متأخرة ولم تتمكن الدول الأعضاء من تقديم تعليقات محددة حول الاقتراح كما ظهر في مسودة التقرير، مستند SCCR/28/3، وخاصة الفقرة 369.

188. وعبر وفد كينيا، متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، عن شكره للرئيس وصرح بأنه يعتبر استثناءات وتقييدات المكتبات ودور الحفظ من الأمور الهامة للغاية. وقد قدمت المجموعة الأفريقية اقتراحا حول الموضوع في السابق. وقد ركزت على خمسة قضايا والتي تعتبر هامة بالنسبة لدفع المناقشات المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. أولا، كانت مهمة اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة هي دفع المناقشات حول الموضوع إلى النقطة التي تتضح عندها السمات الأساسية للحل المحتمل ثم صياغة توصيات لعرضها على الجمعية العامة حول الشكل المناسب والخطوات الإجرائية للحل الذي يجب تبنيه وتطبيقه، سواء من خلال معاهدة رسمية أو أي وسائل أخرى. ثانيا، دعا تكليف الجمعية العامة لعام 2012 اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة إلى العمل من أجل التوصل إلى أداة أو أدوات قانونية دولية مناسبة، سواء في صورة قانون نموذجي، أو توصية مشتركة، أو معاهدة، أو أي شكل آخر، بهدف تقديم توصيات حول الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ للجمعية العامة في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. ثالثا، كانت هناك سابقة وضعتها اللجنة في 2007 عندما حققت هدف عقد مؤتمر دبلوماسي لتبني معاهدة لحماية هيئات البث. وفي هذا الوقت قررت اللجنة إبقاء موضوع هيئات البث على جدول الأعمال حتى يتم حله. علاوة على ذلك، طالبت الجمعية العامة في 2012 اللجنة بتقديم توصية لحماية هيئات البث إلى الجمعية العامة في 2014. ولم يحدث ذلك، لكن تقدمت المناقشات بيسر على مدى يومين ونصف مع تقديم بيانات من قبل مختلف الوفود حول الحاجة للتركيز على الأمور المواضيعية وليس الإجرائية. رابعا، الدراسة الرائعة وعرض نتائج الدراسة التي قام بها بوفيسور كينيث كروز والمناقشات التي تبعتها. وفي هذا الصدد، عبرت المجموعة الأفريقية عن أنه قد حان الوقت لتحقيق تقدم في المناقشات المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ واقترحت أن تعتمد المناقشات على أساس النص المدمج الذي قدمته المجموعة الأفريقية ووفود البرازيل والإكوادور والهند والذي ظهر في وثيقة SCCR/29/4. وأخيرا، طالب الوفد بقيام الأمانة بتجميع النتائج أو عمل ملخص بالمناقشات التي تلت ذلك منذ تقديم العرض التوضيحي للدراسة في شكل يساعد على دفع مناقشات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في هذا المجال للأمام.

189. وعبر وفد الصين عن شكره للرئيس والأمانة على المجهود المبذول فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وذكر اللجنة بأنه أشار في بيان سابق إلى أن مختلف المؤسسات في طبيعتها تقدم خدمات عامة. وسوف تسهم المناقشات حول هذا الموضوع في تحقيق التوازن بين الحقوق المتعلقة بمطالبات أصحاب الحقوق ومصالح الجمهور. وقد نص قانونها الحالي الخاص بحقوق المؤلف على استثناءات وتقييدات. وفي تعديله الثالث قام بدراسة كاملة للاستثناءات والتقييدات. ودعم الوفد استمرار المناقشات المتعلقة بالموضوع. وفي نفس الوقت، رحب أيضا بتقديم الوفود الأخرى لمزيد من المعلومات لدفع المناقشات للأمام. وسوف يظهر الوفد مرونة وانفتاحا وسيتقبل أي إسهامات في المناقشات.

190. وعبر وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء عن اعتقاده بأن المكتبات ودور الحفظ والعديد من مؤسسات الحفظ تلعب دورا هاما في المجتمع بخصوص نشر المعرفة، والمعلومات والثقافة وأيد عملها في مجالات متنوعة من مجالات السياسات. ولم يكن الوفد راغبا في دراسة وضع أداة قانونية ملزمة تتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ وكان يرى في هذا الصدد أن أي اقتراحات تتضمن صياغة ترمي إلى تحقيق هذا الغرض لن تساعد في التوصل إلى توافق في الرأي تعتمد عليه المناقشات التالية للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وعبر عن رأيه بأن دور الويبو ودور اللجنة الدائمة العمل على هذا الموضوع. ويجب أن يكون الهدف الأسمى تطبيق الاستثناءات بصورة فعالة بطريقة تساعد المؤسسات على القيام بمهامها المتعلقة بالصالح العام بصورة جيدة. كما كان يؤيد للغاية وجود تبادل للخبرات الوطنية اعتمادا على تحديث

الدراسة التي قام بها البروفيسور كينيث كروز. وقد ظل الوفد ملتزما بالإسهامات البناءة والملموسة في العمل المتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ والتي تحتاج إلى الوضوح. وفي هذا الصدد، كان من المؤسف أن الجمعية العامة لم تتخذ أي قرارات بشأن بما تم توجيه اللجنة بالقيام به حول المكتبات ودور الحفظ. وبعد إخفاق اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في القيام بمهمتها المتعلقة بتقديم توصيات والتي امتدت فقط للدورة الثامنة والعشرين، لم يكن من الممكن أن تسير بنفس الطريقة وتقوم بتكرار نفس الأخطاء. وحتى تحقق اللجنة النجاح، كان عليها أن تضع هدف مشترك بحيث يمكن استخدام الكم الهائل من الخبرة والطاقة المتوفرة في اللجنة للوصول إلى أهداف مثمرة والذي كان يمثل الهدف المشترك للجميع. وأوصى بقيام اللجنة بمساعدة الأمانة بعمل تقييم موضوعي بما توصلت إليه، وبما هو ممكن وما يجب أن يكون هدفها في ضوء تلك المعطيات. وكان من المهم أن يتوفر لديهم وضوحا بشأن المعايير المتعلقة بمناقشات الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ في سياق جديد، حول هدفها، وحول طبيعة النتيجة الناجمة لتصبح أساسا لمناقشة الجوهر. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن مثل هذا الوضوح هو أمر أساسي وشرط مسبق حتى تصبح المناقشات التالية حول المكتبات ودور الحفظ ذات مغزى وقابلة للتطبيق. وعبر عن أمله في أن تركز الجهود أثناء جلسة اللجنة الدائمة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على تحقيق هذا الوضوح. ولن يتم تعريف نظام حقوق مؤلف عالمي فعال في هذا المجال من خلال جهود جديدة تتعلق بالمعايير؛ وبدلا من ذلك يمكن تحقيق ذلك من خلال الاعتراف بالاستثناءات والتقييدات الحالية والتطبيق الفعال لها. ويجب أن يكون الأساس في الجلسة الحالية هو السعي وراء تحقيق الوضوح والتوصل لأرضية مشتركة.

191. وعبر وفد المكسيك عن شكره للرئيس وأشار إلى أن المكتبات لعبت دورا أساسيا في المجتمع بصفة عامة. وكان هدفهم الأساسي هو تأمين النفاذ لمواد القراءة ولمختلف المعلومات والمعارف والوسائط التي تدعم التعليم والثقافة في كافة ربوع الدولة، بالإضافة إلى تحسين حياتهم اليومية. إن المكتبات هامة للبشر. فقد سمحت لهم بالوفاء بأي احتياجات لديهم للمعلومات والمعرفة ولذلك قال بعض المؤلفين بأن المكتبات هي ذاكرة البشرية. وفي مجتمع المعلومات الذي يعيشون فيه حاليا، أصبحت المعرفة والمعلومات القوة المحركة وراء التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كل الدول. فمن خلال القراءة يمكنهم تحسين جودة الحياة وينطبق هذا الأمر على كافة البشر وكافة المجتمعات. ولذلك فإن المكتبات ودور الحفظ تلعب دورا حيويا وشاملا. وتهدف المكتبات إلى توفير الكتب المطبوعة والكتب الرقمية وتقديم الخدمات المجانية الأخرى بما يسمح لروادها جميعا بالحصول على المعرفة ونقلها حتى تنمو وتحافظ على كافة فروع المعرفة. ويتضمن ذلك مجموعات الكتب بالمكتبات، ومجموعات الصور، ومجموعات التسجيلات الصوتية، والمجموعات الرقمية ومجموعات أخرى. ولهذا السبب أكد الوفد على استعداده للإسهام بصورة بناءة في المناقشات والعمل الذي تضطلع به اللجنة.

192. وأشار الرئيس أنهم كان أمامهم يوما به الكثير من الأنشطة وكان به عرض توضيحي ممتاز للبروفيسور كينيث كروز والذي تطلب وقت من أجل فهمه والتفكير بشأنه. وتمت مطالبة الأمانة ببذل الجهد من أجل تمكين هذه الأداة القوية من أن تصبح شيئا متاحا ليستخدموه في جهودهم. وقد أكدت نائب المدير العام مشاركة الأكاديميين والخبراء الفنيين على هذا المستوى العالي كأحد الخيارات الممكنة. لقد تم هذا اليوم وضع معايير مرتفعة وهو أمر سيمثل تحديا بالنسبة لمن يأتون بعد ذلك. لقد كانت المناقشات حول الحقائق ولهذا السبب تم طرح الدراسات في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. ولقد مكنهم ذلك من التفكر فيما يجري. ويمكن تركيز عمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بصورة إيجابية. وسوف يستمرون في اليوم التالي في عملهم وفي عرض المستندات التي تم تقديمها. ولأن لديهم فقرة أخرى على جدول الأعمال فقد عبر الرئيس عن أمله في أن يتناولوا فقرة جدول الأعمال أيضا.

193. وصرح وفد تشيلي بأنه صرح من قبل بأن الاستثناءات والتقييدات جزء لا يتجزأ من نظام الملكية الفكرية. فهي أداة ممتازة من أدوات حقوق المؤلف والتي تعمل مع حماية حقوق أصحاب الحقوق على حماية الثقافة. وفي الدول النامية مثل تشيلي واجه مثل هذا النجاح أحيانا صعوبات من الصعب حلها. فلقد لعبت المتاحف والمكتبات ودور الحفظ دورا هاما في حماية التعليم وحرية التعبير والتراث التاريخي للبشرية. ولهذه الأسباب فإن تشريعات حقوق المؤلف لابد من أن تتضمن المعايير الضرورية التي تضمن القيام بهذه الوظائف الهامة. وكما شاهدوا في التحليل المثير للاهتمام الذي قدمه بروفيسور

كينيث كروز، يوجد في بعض الدول فقط تشريعات من هذا النوع لكن عليهم النظر إلى الأمر من وجهة نظر عالمية لتحديد المعايير والحقوق الدنيا المحتملة مثل الإعارة عبر الحدود. ودعم الوفد وعبر عن تقديره للإسهامات التي قامت بها الدول الأعضاء من أجل إثراء النقاشات والتي يجب أن تستمر في اللجنة وفقا للتفويض الذي يحكم عملهم. وقد مكنتهم الآراء والمستندات المتنوعة التي قاموا بتبادلها من الحفاظ على حوار بناء مثل كافة الدول الأعضاء.

194. وأيد وفد جمهورية إيران الإسلامية بيان وفد بنغلاديش الذي تحدث باسم المجموعة الأسيوية. وقد وفرت البيئة الرقمية فرصا جديدة في العديد من المجالات بما في ذلك النفاذ للمعرفة وتبادل المعلومات في المجتمع. وفي الوقت نفسه، فرض نظام حقوق المؤلف تحديات جديدة على المكتبات ودور الحفظ في سبيل القيام بالاستغلال الكامل لهذه الفرص. ولم تكن الاستثناءات والتقييدات المتوخاة في المعاهدة كافية للتعامل مع التحديات التكنولوجية الناشئة في ظل حاجتها في التوسع فيها من أجل التعامل مع قضايا جديدة والتي لم تواجهها في عصر الكتب الورقية. علاوة على ذلك، ومن وجهة نظر جدول أعمال التنمية، يجب ملاحظة أن عمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حول الاستثناءات والتقييدات قدمت مثال خاص وهام لأنشطة وضع المعايير الخاصة بتطبيق جدول أعمال التنمية. وعبر عن أمله في أن تصل نتائج الأداة أو الأدوات الدولية إلى العقول المبدعة في العصر الرقمي، آخذين في الحسبان ضرورة تطوير آلية دولية من أجل التغلب على هذه التحديات. وفي هذا السياق، عبر عن دعمه الشديد لوجود آلية أو آليات ملزمة قانونيا بالنسبة للاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ وكذلك المؤسسات البحثية والتعليمية. ومن أجل تمهيد الطريق لوصول الناس إلى المعلومات والمعرفة فإنه يعتقد أن مثل هذه الأداة أو الأدوات الملزمة قانونيا سوف تساعد على التعامل مع احتياجات كافة الدول فيما يتعلق بأعمال الرقمنة وسوف يؤدي إلى تطوير آلية دولية تتعامل مع هذه التحديات الجديدة. ومن أجل القيام بمهمته والخروج بمقترحات ملموسة خاصة بإنشاء أداة أو أدوات دولية للمكتبات ودور الحفظ كما أكدت العديد من الوفود في الجلسات السابقة وعلى اللجنة الإسراع في العملية وبدء مفاوضات بشأن النص. وفي النهاية، كان من المهم أن يتم الفصل بين كافة التعليقات عن النص المقترح مع وضع ملحق لوثيقة العمل. ودعم الوفد دمج النص المقترح والمدرج في وثيقة SCCR/26/3 تحت عنوان "وثيقة العمل المتضمنة تعليقات حول الاقتراحات النصية من أجل وضع آلية قانونية دولية مناسبة (بأي صورة كانت) فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ"، والتي أعدتها المجموعة الأفريقية ووفود البرازيل والإكوادور وأوراجواي. وكان يرى أن النص المدمج سوف يمثل أساسا جيدا لمفاوضات اللجنة. كما دعم أيضا الاقتراح الذي تقدم به وفد بنغلاديش، الذي تحدث باسم المجموعة الأسيوية، بشأن وجوب قيام اللجنة بدراسة عملية تعيين ميسرين أو "أصدقاء الرئيس" لتطوير نص عمل للاستثناءات والتقييدات من الوثائق المتوافرة بين أيديهم. وفي النهاية أشار إلى بيان وفد كينيا الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية حول عمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حول الاستثناءات والتقييدات. وكانت هناك ثلاثة قضايا هامة تتم دراستها في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وفي الجمعية العامة السابقة، ولم يتمكنوا من التوصل إلى اتفاق حول برنامج عمل اللجنة الذي يتعلق بالثلاثة قضايا بما في ذلك موضوع هيئات البث. وقد تم الاتفاق في المشاورات ذات الصلة على أن بنود برنامج عمل اللجنة سوف يقوم على أساس تفويض الجمعية العامة لعام 2012 وبناء عليه يكون على اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة الاستمرار في المناقشات المتعلقة بوضع أداة أو أدوات دولية مناسبة، سواء في صورة معاهدة أو أي صورة، مع تقديم توصيات تتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ للجمعية العامة في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. ولذلك، ظل تفويض الجمعية العامة لعام 2012 ساريا على كافة الموضوعات الموجودة على جدول الأعمال حتى يتم التوصل إلى تفويض جديد من الجمعية العامة. ولذلك، فمن الناحية القانونية لاتوجد طريقة أخرى سوى مناقشة كافة القضايا على قدم المساواة دون أي تمييز بينها.

195. وعبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن سروره لاستمرار المناقشات في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بشأن الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. إن الاستثناءات والتقييدات الخاصة بدعم عمل هذه المؤسسات في الحفظ وتوفير النفاذ إلى المصنفات تعتبر العناصر الأساسية في نظام حقوق مؤلف متوازن وفعال. وكما سمعوا

فإن هناك العديد من الدول التي تشارك في تحديث استثناءات المكتبات ويعتبر هذا المجال من المجالات الناشئة وخاصة في ظل الوسائل التكنولوجية الجديدة. ومن بين هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية والتي خضعت فيها هذه الاستثناءات لجلسات استماع تشريعية واجتماعات مائدة مستديرة عامة لدراسة ما إذا كانت هناك حاجة إلى إدخال تعديلات. ومن وجهة نظره لابد لكل دولة أن يكون لديها المرونة لتكييف الاستثناءات والتقييدات بصورة تمكنها من التعامل مع احتياجاتها من خلال قيود الالتزامات الدولية، مع أخذ بيئة كل منها القانونية والثقافية والاقتصادية في الاعتبار. وكانت هذه المرونة ضرورية بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية واعتقدت أنها هامة بالنسبة للدول الأخرى أيضا. ولهذا السبب لم تدعم وضع معايير ملزمة على المستوى الدولي أو قيام اللجنة أو الميسر بالمزيد من العمل بخصوص وضع نص لمعاهدة. وكان من الواضح أن بعض الدول لها آراء مختلفة ولكن كانت المناقشات بالتأكيد بالنسبة لهم جميعا هامة وفي وقتها المناسب. وهناك الكثير الذي يمكن تحقيقه في اللجنة لتشجيع وتعزيز تطوير استثناءات وتقييدات مناسبة وحديثة للمكتبات ودور الحفظ. واستمرت الولايات المتحدة الأمريكية في قناعتها بأن أفضل طريق للسير للأمام هو التركيز على مبادئ وأهداف على مستوى عالي وتحديد المبادئ والأهداف التي تتفق عليها كافة الدول الأعضاء. وقد يكون ذلك متسقا مع فكرة بروفيسور كينيث كروز بشأن موائمة المفاهيم أو موضوع الاستثناءات والتقييدات بدلا من موائمة صياغة التشريعات نفسها. وقام الوفد بتقديم وثيقة تتضمن المبادئ والأهداف المنقحة والخاصة باستثناءات المكتبات SCCR/26/8. ويود الوفد أثناء التقدم في العمل في أن يشارك في مناقشات موضوعية داخل اللجنة لتطوير مجموعة من المبادئ والأهداف في صياغة يمكنهم جميعا قبولها من أجل الاعتراف بأدوار الخدمات العامة المتنوعة التي تقدمها المكتبات ودور الحفظ ولتوفير إطار للدول الأعضاء يمكنها من تيسير قدرة هذه المؤسسات على إنجاز أدوارها. وبمجرد توصلها إلى تفاهم مشترك حول هذه المبادئ والأهداف ستقوم باقتراح تطبيقها من خلال المزيد من العمل على تطوير وتحديث القوانين الوطنية. وسوف يتضمن ذلك ورش عمل إقليمية ومؤتمرات وتبادل خبرات بالإضافة إلى الدراسات والدعم الفني. لقد كان على ثقة من أن هذا المنهج سوف ينتج عنه تقدم حقيقي وتحسينات في خدمات المكتبات ودور الحفظ حول العالم. وتطلع إلى الخطوة الهامة التالية المتمثلة في إجراء مناقشات هادفة حول المبادئ والأهداف.

196. وعبر وفد الاتحاد الروسي عن شكره للرئيس وأشار إلى أهمية الاستثناءات والتقييدات في قانون حقوق المؤلف، والذي يفي باحتياجات الجمهور في النفاذ إلى المعرفة والتراث الثقافي. وفي هذه اللحظة، فإن الأحكام المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات قد انعكست في الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية في العديد من الدول الأعضاء. وقد ظهر ذلك من خلال البحث. علاوة على ذلك، سمحت التشريعات الوطنية للدول بأن تأخذ في الحسبان خصوصية الشعوب التي تعيش في الدول ومتطلباتها ونفاذها إلى التراث الثقافي، والمعلومات والمعرفة. ومن أجل الحفاظ على النفاذ وتوزيع مثل هذه المعرفة، تضمنت التشريعات الوطنية تقييدات وخاصة للمكتبات ودور الحفظ ومؤسسات البحث. ويعمل الوفد بصورة متصلة على تحديد الاحتياجات الخاصة لشعبه فيما يتعلق بالنفاذ إلى المعرفة وقد انعكست نتيجة هذا العمل في تشريعاتها الوطنية. وأشارت إلى جهود الويبو المتعلقة بدراسة مسألة الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بقانون حقوق المؤلف. وقد قام بصفة خاصة بإلقاء الضوء على البحث الذي قام بإعداده البروفيسور كينيث كروز فيما يتعلق بالمكتبات ودور الحفظ. وقد تم جمع هذا البحث بناء على معلومات وحقائق حول الأحكام في عدد من الدول فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات وكانت مفيدة لعمل اللجنة بخصوص هذه المسألة. وعبر عن أمله في أن يمكن في المستقبل النفاذ إلى هذا البحث في الاتحاد الروسي من خلال موقع الويبو على الانترنت. وعبر الوفد عن اعتقاده بأنه من المهم مد نطاق الخبرات والآراء المتعلقة بالمسألة، وخاصة من خلال الخبرات المتقدمة والمشاركة في الاجتماعات ومن خلال تقديم معلومات حول التشريعات الوطنية.

197. وأشارت الأمانة إلى الإشارة إلى ترجمة للروسية وصرحت بأنه على وفد الاتحاد الروسي طلب ذلك من الأمانة من خلال البريد الالكتروني وبذلك يكون لديها سجل مكتوب وتستطيع تجهيز الترجمة.

198. وعبر وفد كينيا عن رغبته في تقديم بعض التوضيحات فيما يتعلق بكيفية حاجتها إلى السير قدما. وكان من المهم بالنسبة للجنة أن تحترم التفويض الذي بين أيديهم. وقد قام الوفد بالتوضيح في بيانه أن التفويض كان يتعلق بمناقشة مسألة،

والتوصل لحل وفي النهاية الوصول إلى سجل يمكن من خلاله التعامل مع الحل. وشعرت بعض الدول الأعضاء أن اللجنة تحتاج إلى أداة قانونية ملزمة وشعر البعض الآخر بعدم ضرورة ذلك. ولم يمنعها ذلك من التعامل مع المسائل الواضحة، والتي تنبع من المناقشات والدراسة التي قام بها بروفيسور كينيث كروز. وكان من الواضح أن هناك مسائل حقيقية وتحتاج إلى حلول. وبغض النظر عن الشكل النهائي وبغض النظر عن الشكل الذي ظنت الدول الأعضاء أن الحل سيكون عليه، كان يجب عقد مناقشات حقيقية. وكان عليهم التوصل لحلول لهذه المسائل الحقيقية. وباستخدام التناظر كان الأمر يبدو وكأن لديهم اختبار به إجابات متعددة يمكن الاختيار من بينها. (أ) كانت المعاهدة، (ب) كانت قانون نموذجي، (ج) كانت توصية وثلاثة أشكال أخرى. وقد ذهب طالب إلى الفصل وقال هناك خيار وجود معاهدة ولكنه لا يحبذ هذا الخيار. وهم لا يستطيعون تغيير سؤال الاختبار وبذلك فلم يكن هناك خيار للمعاهدة أو لأن الطلاب الآخرين كانوا سيقومون بهذا الخيار. لقد كانوا يتحدثون عن، أولا، أنهم كانوا في ظل تفويض من اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وثانيا أنهم كانوا في ظل تفويض للاستثناءات والتقييدات. ولم يكن هناك اختيار أو إشارة خارج نطاق اللجنة أو خارج نطاق موضوع الاستثناءات والتقييدات. ويقع على عاتقهم جميعا ما الذي ستقوم اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة كلجنة باختياره في النهاية. وكانت أكبر وأهم خطوة يجب عليهم اتخاذها أن يقوموا قبل كل شيء بتناول المسألة بطريقة، تمكنهم بوضوح من الفصل بين المشكلات والحلول ويمكنهم أن يتقدموا من تلك النقطة. وقد سمع الوفد الدول الأعضاء وهي تقول ان بعضها تفضل المعاهدة ولذلك فإن المناقشات كانت جيدة لكنها فهي ليست فعالة أو عملية في السير قدما. وحث الوفد الدول الأعضاء جميعا على التركيز على الروح الطيبة والتي سادت أثناء هذا الأسبوع والمناقشات المثمرة التي تمت أثناء الأسبوع الذي تلا العرض التوضيحي الرائع للبروفيسور كينيث كروز. وحث الدول على أن تكون عملية للغاية وينظرون إلى أين ستقودهم تلك المناقشات. وإذا استمروا بنفس الطريقة فإنهم سيكونوا مضطرين إلى السير في طريق غير بناء. ويجب عليهم محاولة ممارسة ضبط النفس بحيث يمكنهم الاستمرار في العمل على سير الويبو للأمام.

199. وعبر وفد اليونان عن أمله المخلص في تحقيق نتائج مثمرة. وعبر الوفد عن دعمه لبيانى وفدي اليابان، الذي تحدث باسم المجموعة باء، ووفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وشارك وجهة النظر القائلة بأن بحر حقوق المؤلف الجديد يحتاج إلى بوصلة وخاصة عندما يكون هناك جهود جماعية وواضحة. لقد كان يتطلع إلى أن يرى إمكانية قيام اللجنة بالسير قدما وفقا لبنود جدول الأعمال بناء على فهم متبادل بشأن المكان الذي تقودهم إليه هذه البوصلة. وكان عليهم أن يأخذوا في الحسبان أنه لا يوجد توافق في الرأي في مجال الاستثناءات والتقييدات وأن الإطار الحالي لحقوق المؤلف يوفر مرونة للدول الأعضاء في تبني تشريعات خاصة بها. كذلك فإن العمل على معاهدة البث كان يسير على ما يرام حتى الآن. وربما قد حان الوقت للمشاركة في المزيد من المناقشات الموضوعية لاستكمالها بصورة ناجحة.

200. وعبر وفد الإكوادور عن تأييده لبيان وفد باراغواي إلي تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. ودعم تعليقات العديد من الدول الأعضاء التي اعترفت بأن المكتبات ودور الحفظ قد وفرت الحصول على المعرفة وأسهمت في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان. وأشار أيضا إلى أهمية دراسة بروفيسور كينيث كروز. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن هناك حاجة إلى إحراز تقدم من خلال وجود أداة قانونية دولية. وعبر عن أمله في أن يتمكنوا تحت قيادة الرئيس الحكيمة بالعثور على عامل مشترك كي يحققوا تقدما حول الموضوع. وفي هذا الصدد وبروح بناءة للغاية، كانت هناك وفود مثل البرازيل وأوراجواي والهند والمجموعة الأفريقية التي قامت بتقديم نصا يمثل وثيقة عمل وهو ما يمكن أن يبين المجالات التي يمكنهم تحقيق تقدم فيها في اللجنة. وعبر عن أمله في أن يصلوا إلى عامل مشترك من أجل تحقيق تقدم في عمل اللجنة وتحقيق تقدم بشأن الأداة القانونية.

201. وعبر الرئيس عن شكره لوفد الإكوادور وصرح إلى أن هناك إشارة إلى وثيقة SCCR/29/4. وقد تم تقديم الوثيقة وسوف يقوم الرئيس بدعوة الوفد لطرحها ولكن في آخر جلسة للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة قام وفد الولايات المتحدة الأمريكية بتقديم وثيقة SCCR/26/8. وقد قام بالعرض التوضيحي في البداية لكن من أجل التأكد بصورة كاملة من استكماله قام الوفد بدعوة وفد الولايات المتحدة الأمريكية بالإجابة بصورة موجزة وإخبار اللجنة بما إذا كان سيقوم

باختتام العرض التوضيحي أم أنه قد أنهاه. وإذا كان سيقوم باختتامه، فإن الرئيس يدعو وفد الولايات المتحدة الأمريكية لاستكمال العرض التوضيحي ثم يقوم بمطالبة أعضاء الوفود الذين سيقومون بعرض وثيقة SCCR/29/4بالاستعداد لتقديم عرض توضيحي.

202. وعبر وفد الولايات المتحدة عن شكره للرئيس على فرصة استكمال العرض التوضيحي. ولم يكن يريد تكرار التعليقات الافتتاحية التي قدمها في الجلسات السابقة للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لكنه ثمن فرصة أخذ الكلمة مرة ثانية لاستكمال الوثيقة وإعادة التركيز عليها في ضوء المناقشات التي قامت اللجنة بها في ضوء إسهام بروفيسور كينيث كروز المتميز في فهمهم. وقد استمع بعناية إلى تعليقات أعضاء وفود من العديد من الدول الأعضاء واستمر في الاستماع إلى الأهداف العامة للعمل المتعلق بالاستثناءات والتقييدات. وقد ساعد في ذلك تقديم تعريف موجز للأهداف، وما الذي يسعون لتحقيقه، والمبادئ، في الوصول إلى تفاهم. وبينما يوجد لديهم أنظمة قانونية مختلفة واستفادوا من المرونة الوطنية، عبر الوفد عن اعتقاده بأنهم يمكنهم معا تطوير بعض الأهداف والمبادئ للمساعدة على تيسير استثناءات المكتبات ودور الحفظ في كافة أنحاء العالم. وكما عرفوا من دراسة بروفيسور كينيث كروز فإن غالبية الدول الأعضاء لديها بعض التشريعات المطبقة لتشجيعهم على تبني التقييدات والاستثناءات في قوانينهم الوطنية بما يتماشى مع التزاماتهم الدولية بما في ذلك اختبار الثلاث خطوات. ولم يرد الدخول في تفاصيل كثيرة حول الهدف الثاني، لتمكين المكتبات ودور الحفظ من أداء دور تقديم خدماتها العامة لحفظ المصنفات، غير القول بأنه مجال سمعوا فيه الكثير من الدعم والذي انعكس في دراسة بروفيسور كينيث كروز. وقد قامت أكثر من 100 دولة بتطوير استثناءات لهذا الغرض. ويعتبر دعم البحث والتنمية البشرية من المهام الأساسية للمكتبات ودور الحفظ في كافة أنحاء العالم. وقد عكس هذا الهدف دور المكتبات ودور الحفظ في توفير النفاذ للمصنفات التي تكون المعرفة التراكمية وتراث شعوب العالم. ومن أجل تمكن المكتبات ودور الحفظ من الاضطلاع بدورها كبوابة للمعرفة لابد من أن تتمكن من توفير النفاذ للمواد الموجودة لديها بطرق مناسبة. وفي هذا الصدد، قامت استثناءات وتقييدات محدثة وتم تكييفها وفقا للاحتياجات بعمل إطار يمكن المكتبات ودور الحفظ من تقديم نسخ تتضمن مواد للباحثين والمستخدمين الآخرين سواء بصورة مباشرة من خلال المكتبات الوسيطة بما في ذلك العملية التعاونية التي تسمى الإعارة بين المكتبات. وقد عكس هذا الأمر موضوع حقوق النسخ وتأمين النسخ. واعترف أن مختلف الدول الأعضاء يوجد بها قواعد مختلفة بشأن الإيداع القانوني وكانت مرنة بالنسبة لهذا الهدف، لكنه أراد أن يؤكد على نقطة هامة انعكست في التقرير. أن المكتبات ودور الحفظ تخدم الجمهور من خلال الحفاظ على المعلومات الحكومية الضرورية. ولايجب لقيود حقوق المؤلف المفروضة على المواد الحكومية ان تحد من قدرة المكتبات ودور الحفظ على استقبال والحفاظ على ونشر المصنفات الحكومية. وقد سمعوا كثيرا عن العديد من التحديات التي تواجه عملية الحفظ والنفاذ في البيئة الرقمية ولهذا السبب تم تضمين هدف خامس مفاده أن الاستثناءات والتقييدات يجب أن تمكن المكتبات ودور الحفظ من القيام بمهمة خدمة الجمهور في البيئة الرقمية. وتلعب المكتبات ودور الحفظ دورا هاما بصفة خاصة في تنمية النظام البيئي للمعرفة في القرن الواحد والعشرين. وبناء عليه، يجب أن تساعد الاستثناءات والتقييدات في ضمان تمكن مثل هذه المؤسسات من الاستمرار في تنفيذ مهمتها في خدمة الجمهور في البيئة الرقمية، بما في ذلك الحفظ وتوفير النفاذ للمعلومات التي تم وضعها في صورة رقمية واستخدام الأساليب التكنولوجية الشبكية بصورة مناسبة. وفي الوقت نفسه، أكد الوفد على أن المكتبات ودور الحفظ تمتلك مجموعات غنية هامة للبحث والدراسة في مختلف التخصصات التي يتزايد تعقيدها ويمكن أن تكون الاستثناءات والتقييدات التي تصاغ وفقا للحاجة وسيلة هامة للمساعدة على البناء على المعرفة الحالية. وكانت هذه هي الأهداف. كما عكست أيضا المبادئ الأخرى التي كانت هامة للغاية بالنسبة لتقديم خدمات المكتبات ودور الحفظ. فعلى سبيل المثال، نصت على استخدام الدول الأعضاء الاستثناءات الخاصة والعامة مثل الاستخدام العادل والتعامل لخدمة الجمهور. وأشارت أيضا إلى أنه على الدول الأعضاء في الظروف المناسبة أن تقر بالاستثناءات المتعلقة بالمسؤولية عن بعض أنواع الأضرار المالية والتي تطبق على المكتبات ودور الحفظ عندما تعمل بنية حسنة وعندما تعتقد أنها تصرفت بموجب قانون حقوق المؤلف. وأقرت بأن أصحاب الحقوق يلعبون دورا هاما في استدامة النفاذ إلى المصنفات المحمية بموجب حقوق المؤلف في الدول النامية والمتقدمة. وتتطلب الأساليب التكنولوجية سريعة التغير وجود حلول مرنة ويجب على الدول الأعضاء أن تشجع الحلول التعاونية والمبتكرة بين كافة أصحاب

المصلحة. وأدرك أن هناك العديد من النظم والمناهج القانونية المختلفة وأن هناك نظم أخرى قامت بتحديد موضوعات إضافية. وبينما نجد أن هناك العديد من الموضوعات المحتملة قامت الوثيقة بوصف المجالات التي يمكن أن يوجد حولها توافق في الرأي والتي سيكون من المثمر أن يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها. وعبر عن تقديره لاهتمام الدول الأعضاء ودراستها لأهداف ومبادئ الوثيقة. وما أن يحين الوقت المناسب على جدول أعمال اللجنة، يود الوفد سماع وجهات نظر معينة حول الأمور التي يمكن للدول الأعضاء قبولها والأمور التي تريد تغييرها.

203. وصرح وفد البرازيل بأنه قبل التحدث باسم مؤيدي الوثيقة SCCR/29/4 فإنه يرغب في أن يقول بضعة كلمات باسم البرازيل من أجل مشاركة بعض المعلومات التي تتعلق بالتطورات الأخيرة في البرازيل مع الدول الأعضاء والتي تتعلق إقرار معاهدة مراكش. لقد كانت ملتزمة التزاما لا تحيد عنه بالسبب الذي حدا بها إلى التفاوض والنجاح في إبرام معاهدة مراكش لكن للأسف لم تتمكن من المضي في الإجراءات القانونية الداخلية لإقرار المعاهدة بالطريقة السريعة التي توقعتها. ومن الطبيعي فقط، أن العملية الانتخابية قد سيطرت بصورة متزايدة على الساحة السياسية في البرازيل أثناء عام 2014. وقد أدت إلى الإبطاء من الإجراءات الداخلية للعديد من المبادرات بما في ذلك معاهدة مراكش. وكان الخبر الجيد هو أن المعاهدة قد تم تقديمها لفحص وموافقة الكونجرس. وكانت الحكومة على ثقة من أن الإقرار سوف يتم الإسراع فيه عندما يقوم الكونجرس بدراسة هذه الوثيقة الهامة. والأهم من ذلك، أنه أكد على أن معاهدة مراكش قد تم تقديمها من أجل فحصها من قبل الكونجرس بناء على التعديل الدستوري رقم 45 والذي سمح بإدراج المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في القانون البرازيلي وتكون مساوية لتعديلات دستورية. وبموجب التعديل الدستوري رقم 45 يمكن القيام بعملية الموافقة التشريعية بصورة أكثر سرعة مما هو الحال بالنسبة للتعديلات الدستورية. لقد كانت المرة الثانية في التاريخ التي يتم فيها استخدام التعديل الدستوري رقم 45 كأساس لعرض المعاهدة على الكونجرس. وفي عام 2008، قام الكونجرس البرازيلي بدراسة نص معاهدة الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتي وضعت بموجب التعديل الدستوري رقم 45 وأقر المعاهدة بوصفها مساوية لتعديل دستوري بموجب القانون البرازيلي. ويجب أن يتم النظر للقرار بإدراج معاهدة مراكش في القانون البرازيلي من خلال التعديل الدستوري رقم 45 على أنه مؤشر واضح على الأهمية الكبيرة التي توليها الحكومة البرازيلية لهذه الوثيقة والتزامها المستمر بتطبيقها السريع. وأشار الوفد إلى وثيقة SCCR/29/4 والتي تعتبر وثيقة وحدت النص الموجود في الوثيقة SCCR/26/3 ووثيقة تم إعدادها بالتعاون مع المجموعة الأفريقية ووفود البرازيل والهند وأوراجواي. وقد قامت الوثيقة SCCR/29/4 بتوحيد النص المقترح من قبل المجموعة الأفريقية ووفود البرازيل والهند وأوراجواي. وقد حافظوا على شكل النص مع الحفاظ على عدد الموضوعات وعنوان كل موضوع كما كان في الوثيقة السابقة ولأن النص المقترح له نفس الأهداف الأساسية وتلاقى في عدة نقاط، فقد قامت الوثيقة الجديدة بعرضها مع نفس الأفكار العامة بصورة أوضح مع عمل تعديلات في الأجزاء التي رأت أنها تحتاج إلى تحسين. وبهذا المعنى، فإن النص الجديد الموحد قد قدم نصا أوضح بعد ان مزج بين المقترحات السابقة في وثيقة واحدة. وقد عكست وثيقة SCCR/29/4 مصالح وأهداف الوفود الأخرى التي لم تشارك في عملية التوحيد التي قام بها المؤيدون. وأشار المؤيدون إلى أن وثيقة SCCR/29/4 مفتوحة للمساهمات من الوفود الأخرى المعنية وظلت تحت أمرها الكامل لتقديم مزيد من الإيضاحات حول نقاط محددة والأفكار العامة التي تستند إليها الوثيقة. وقد أوضح المؤيدون أيضا بأنهم اعترفوا بأن هناك العديد من الوفود التي عبرت عن رأيها في أنها لاتشترك في الآراء مع المؤيدين وأنهم يفضلون مناقشة مسألة الاستثناءات والتقييدات وخاصة مع وجود أهداف مختلفة. وبالرغم من ذلك، اعتبر المؤيدون أن وثيقة SCCR/29/4 ستكون مفيدة، حتى بالنسبة لمن لم يتوافقوا معهم في الرأي لإنها تساعد أيضا على التركيز على نقاط المخاوف التي تمت اثارتها من منظور المؤيدين إلى جانب الوسائل الممكنة للتعامل معها. لذلك يجب النظر إلى المستند أيضا على أنه مساهمة في المناقشات المفاهيمية المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ التي ستتم في اللجنة. وفيما يتعلق بالموضوع الأول وهو الحفظ، فإن الفقرة الأولى والثانية مستمدتين من اقتراح المجموعة الأفريقية ومساهمة وفد الإكوادور، وتم مزج النصين مع عمل تعديلات في الصياغة. ونصت الفقرة الأولى على أن الاستثناء الأساسي المتعلق بحق النسخ، بينما كانت الفقرة التالية تمثل تقييدا للمصنفات أو المواد التي تم حفظها أو استبدالها ولأغراض محددة مثل التعليم والبحث والحفاظ على التراث الثقافي أو لاستخدامات أخرى تسمح بها الوثيقة أو

الاستخدامات وفقا للاستخدام العادل. وأشارت الفقرة الأخيرة في هذا الموضوع إلى أن الاستثناء كان يتعلق فقط بالاستخدامات التي لا تهدف للربح كما أجد على اختبار الثلاث خطوات. وفيما يتعلق بالموضوع الثاني، وهو الحق في النسخ وضمان النسخ، قام النص الجديد بمزج الاقتراحات السابقة في صورة فقرتين مع بعض التعديل في الصياغة. وقد ضمن هذا الموضوع قيام المكتبات بتوفير نسخ من المصنفات إلى مستخدميها أو إلى المكتبات الأخرى لأغراض معينة، وللتعليم والدراسات الخاصة والبحث أو توفير المستندات للمكتبات الأخرى. وطبقا للاستخدام العادل كانت الفقرة الثانية أيضا تضمن أن المكتبات ودور الحفظ ستستفيد من التقييدات الأخرى المتوفرة في التشريعات الوطنية التي ستسمح للمستخدمين بعمل نسخة من المصنف. وفيما يتعلق بالموضوع الثالث، تم استخدام نص المجموعة الأفريقية بصورة عامة مع إدخال تعديلات بسيطة لتوضيح أن المصنفات في أي صورة سوف تكون متضمنة في النص. وقد أعطى النص قدرة كبيرة للدول على اتخاذ قرار بشأن ما إذا كانت ستقوم بتطبيق وكيفية تطبيق سياسات الإيداع القانوني وفقا للاقتراح الأصلي لوفد الهند. وعلاوة على ذلك، أوضح أن الغرض من قواعد الإيداع القانوني هو ضمان الحفاظ على الثقافة مع ضمان أن الثقافة الرقمية التي تم توفيرها أو توصيلها للجمهور سوف تكون خاضعة لقواعد الإيداع القانوني. وفيما يتعلق بالموضوع الرابع وهو الإعارة المكتبية فقد مزج النص بين اقتراح المجموعة الأفريقية مع مساهمات وفود البرازيل والإكوادور وأوراجواي وحافظ على روح اقتراح وفد الهند بمعنى أن المكتبات لا يجب أن تحتاج إلى تفويض لإعارة المصنفات الموجودة في مجموعاتها إلى المستخدمين أو إلى المكتبات الأخرى. وأشار النص إلى أن الإقراض يمكن أن يحدث بأي وسيلة بما في ذلك البث الرقمي بشرط أن يتماشى مع الممارسة العادلة كما هو منصوص عليه في القانون الوطني. وتم وضع الفقرة الثانية لضمان أن الدول الأعضاء التي تبنت في تشريعاتها حق الإقراض العام يمكنها الاحتفاظ بهذا الحق. وفيما يتعلق بالموضوع الخامس الموازي، وهو الاستيراد، فقد قام النص الجديد بدمج المقترحات السابقة في لغة بسيطة ونص على أن المكتبات ودور الحفظ يجب أن تحصل على وتستورد الأعمال التي تم نشرها بصورة قانونية، عندما لم تقم دولة من الدول الأعضاء بالنص على الاستنفاذ الدولي لحق التوزيع بعد أول عملية بيع أو نقل ملكية المصنف بطريقة أخرى. وفيما يتعلق بالموضوع السادس وهو النص الخاص بالعبور العام، وكان يتضمن الصياغة التي تم الاتفاق عليها في المادة 5 (1) من معاهدة مراكش، التي تعاملت أيضا مع الاستخدامات عبر الحدود. وكان النص ذو أهمية كبيرة بالنسبة للوثيقة لأنه كان يضمن أن المكتبات ودور الحفظ في كل أنحاء العالم يمكنها إقراض، وتوفير وتوزيع نسخ تم إعدادها وفقا لتقييد استثناء من أجل مكتبة أخرى أو دور حفظ أخرى في دولة أخرى من الدول الأعضاء. وقد كان يهدف إلى فرض انتشار المعرفة عبر الحدود مع ضمان أن الاستخدامات المسموح بها تضمنت نسخ فقط صنعت بموجب تقييد أو استثناء أو وفقا للقانون الوطني. وفيما يتعلق بالموضوع السابع وهو المصنفات اليتيمة، والمصنفات المسحوبة وغير المتداولة تجاريا، فقد تم دمج مقترح المجموعة الأفريقية مع اقتراح وفد الإكوادور، مع إدخال بعض التعديلات البسيطة على النص. وقد تناولت الفقرة الأولى مسألة المصنفات الموهوبة، مع تعريف مثل هذه المصنفات بأنها مصنفات لم يمكن تحديد مؤلفها أو صاحب الحق فيها أو لم يتم تحديد مكانه بعد القيام بعملية بحث معقولة. وقد جعلت الفقرة الثانية أمرا اختياريا بالنسبة للدول الأعضاء أن تقرر ما إذا كانت الاستخدامات التجارية للمصنفات المعروفة المؤلف من قبل المكتبات ستخضع لتعويضات أم لا. وقدمت الفقرة الثالثة ضمان للمؤلفين وأصحاب الحقوق، بما يضمن أنه عندما يقومون بتعريف أنفسهم للمكتبات أو دور الحفظ فإنهم سيحق لهم المطالبة بتعويضات بالنسبة للاستخدامات المستقبلية أو يمكنهم طلب إنهاء مثل هذه الاستخدامات. وتناولت الفقرة الرابعة مسألة المصنفات المسحوبة والسماح للمكتبات بعمل نسخ وتوفيرها عندما يكون ذلك مناسبا لعملية الحفظ والبحث والاستخدامات القانونية الأخرى. وفي النهاية، وفرت الفقرة الخامسة مرونة كبيرة بالنسبة لكل دولة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بتطبيق نص المصنفات اليتيمة والسماح بتحفظات على هذا النص. وفيما يتعلق بالموضوع الثامن الخاص بمسؤولية المكتبات ودور الحفظ قام النص بإدخال تحسينات على مقترحات المجموعة الأفريقية ووفود البرازيل وإكوادور وأوراجواي بما يتماشى مع اقتراح وفد الهند من أجل ضمان أن أمناء المكتبات ودور الحفظ الذين يعملون داخل نطاق مهام وظيفتهم لن يكونوا عرضة لانتهاك حقوق المؤلف إذا كانوا يتصرفون بنية سليمة معتقدين أن هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن الاستخدام مسموح به وفقا لتقييد أو استثناء، أو كان ضمن النطاق العام، أو لم يتم حظره بأي صورة كانت من خلال حق من حقوق المؤلف. وقد ضمنت الفقرة الثانية إعفاء المكتبات ودور الحفظ من مسؤولية أفعال مستخدميها. وفيما يتعلق بالموضوع التاسع وهو تدابير الحماية التكنولوجية، فبدلا من مزج النصوص المقترحة

فقد أرادوا استخدام الصياغة التي تم الاتفاق عليها في المادة 7 في معاهدة مراكش، والتي توفر نصا أوضح أكد على أنه على الدول الأعضاء أن تتخذ خطوات بحيث لا تمنع التدابير التكنولوجية المكتبات أو دور الحفظ من التمتع بالتقييدات والاستثناءات الواردة في الوثيقة. وفيما يتعلق بالموضوع العاشر وهو العقود، تم مزج اقتراحات وفود الهند وإكوادور والمجموعة الأفريقية في نص موحد كان الغرض منه ضمان أن النصوص التعاقدية لا تمنع أو تحد من ممارسة الاستثناءات والتقييدات الواردة في الوثيقة. ولقد استوحي النص من القلق من إمكانية استخدام العقود، وخاصة المتعلقة بالمصنفات الرقمية، للحد من أو لإلغاء الاستثناءات والتقييدات الواردة في القانون الوطني أو في الوثائق الدولية. ويتبع هذا النص بعض التعديلات في القوانين الوطنية، مثل قوانين المملكة المتحدة، والتي تضمن أن العقود لا يمكن أن تلغي بعض الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بالمكتبات ودور الحفظ. وفي الختام، وفيما يتعلق بالموضوع الحادي عشر، وهو الحق في ترجمة المصنفات، تمت إعادة صياغة اقتراح المجموعة الأفريقية، مع إدراج إشارة إلى المصنفات في أي شكل، مأخوذ من اقتراح وفد الهند الأصلي الذي ينص على أن المصنفات التي تم شراؤها بصورة قانونية أو النفاذ إليها بصورة قانونية والتي لا تتوافر في لغة معينة، يمكن ترجمتها من قبل المكتبات ودور الحفظ لمثل هذه اللغة بغرض التعليم والمنح الدراسية والأبحاث. وكان مؤيدي الوثيقة SCCR/29/4 على كامل استعداد لأن يقوموا بتقديم مزيد من الإيضاحات للوفود المهتمة فيما يتعلق بآرائهم وأفكارهم والنص الذي طرحوه.

204. وقام وفد الهند بإقرار ودعم النص الموحد والذي قام وفد البرازيل بتفسيره. وأكد على أنه فيما يتعلق بالمحتوى الخاص بالتقييدات والاستثناءات ليس هناك أي اعتراضات من أي دولة من الدول الأعضاء. وقد كان الأمر يتعلق بكيفية وضعهم للمحتوى في إطار ونوع هذا الإطار. وكانت هذه هي نقطة الخلاف. وأشار إلى أن توحيد النقاط الخاصة بمختلف الوفود وهو مجهود تم في جلستي اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة الأخيرتين وسارت قدما، يحتاج للمناقشة ويحتاج إلى القيام بدراسة أي طريقة لتحسينها. وفيما يتعلق بالشكل أو الإطار التي يجب نقلها إليه، كان ها الأمر موضع تبادل لوجهات النظر. ولابد من أن يقوموا بتناول المصنفات الرقمية وأنواع نشر المعرفة من خلال المكتبات والتقييدات والاستثناءات من منظور عالمي. وقدم بروفيسور كينيث كروز عرضا توضيحيا حول الجزء الوقائعي من القوانين وتم طرح أسئلة موضوعية من قبل أعضاء الوفود ومجموعات المجتمع المدني والتي قدمت تنوع غني للغاية. ومن الأمور التي تم التأكيد عليها أن هناك بالطبع حاجة ملحة للإنصاف بين الأجيال فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات لضمان إسهام اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والدول الأعضاء بمناظير مختلفة. وعبر الوفد عن أمله في أن يتم إحراز تقدم هادف.

205. وعبر وفد كينيا، متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، عن شكره لوفد البرازيل على تقديم النص الموحد بإسمه. وقام الوفد بالتأييد الكامل للنص وصرح بأنه يريد أن يرى اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وهي تحرز تقدما في المناقشات. لقد كان من الواضح للغاية أن التحديات التي يفرضها العصر الرقمي هي تحديات لن تزول. ويوجد لدى الدول الأعضاء تفويض بالاضطلاع بهذا العمل. وكان من الواضح بغض النظر عن القوانين التي لديهم في تشريعاتهم الوطنية، أنها كانت تعتمد على قوانين ونماذج أخرى. لقد كانت تعتمد على الاقتباس من قوانين أخرى من ولايات قضائية أخرى. ومن الجيد أن يكون هناك تفاهم مشترك يتعلق بقيام اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بلعب دور كبير في خلق منصة، يمكن من خلالها للدول الأعضاء بداية دراسة المسألة بصورة، مفيدة فيما يتعلق بطريقة صياغتهم للاستثناءات والتقييدات لتمكينها من التعامل مع التحديات. ولم يتم تصميم القوانين المؤسسية والأنظمة المؤسسية للاهتمام بالوسائل التكنولوجية الجديدة بيد أن هذه الوسائل التكنولوجية قد أصبحت حاليا جزءا هاما من حياتهم وأصبحت تمثل واقعا جديدا. لقد جعلت حياتهم أفضل. إن الوسائل التكنولوجية لم يتم ابتكارها لتجعل حياتهم أكثر صعوبة لكن لتجعلها أكثر احتمالا وأكثر فائدة. لقد كانت أمامهم فرصة حقيقية. لقد حاولوا أن يبلوا قصارى جهدهم فيما يتعلق بصياغة الأفكار كما يرونها وكانوا مستعدين للنقاش. وكانوا مستعدين للحوار مع الوفود الأخرى بناء على طريقة رؤيتهم لهذه المسائل. وفي نهاي اليوم أرادوا عقد مناقشات والتوصل إلى هدف مشترك. وكانت الأمور الهامة هي عرض المسائل، وأن يكونوا محايدين بقدر الإمكان فيما

يتعلق بنظر المشكلات المطروحة من خلال المسائل. وفي الختام، كيف يمكن حل المسائل من خلال تبادل الآراء. وحث الوفد الدول الأعضاء على السير قدما حتى يساعدوا على سير المناقشات للأمام.

206. وعبر الرئيس عن شكره لوفد كينيا، الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية، واقترح أن يركزوا على تفاهم مشترك حول مختلف الموضوعات التي أدرجوها في المناقشات فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. ولم تكن منهجية البحث تهدف إلى التركيز على الاختلافات ولكن التركيز على المناطق التي توصلوا فيها إلى توافق في الرأي، حيث يتفهموا أن هناك حاجة إلى وجود استثناءات وتقييدات يتم تطويرها على المستوى الوطني من أجل مساعدة المكتبات ودور الحفظ والمجتمع على أن يحصل على مزايا دور الخدمة العامة هذا. وكان يمكنهم القيام بذلك كما فعلوا في مختلف الأمور المعروضة، ومناقشة كل نقطة على حدا. ويمكنهم محاولة الوصول إلى هدف تفاهم مشترك أو ضمان التفاهم بشأن موضوعات معينة. ونظرا للعرض التوضيحي الممتاز الذي سمعوه والدعوة لعدم تناول النقاط الخلافية، يمكنهم التركيز على مناقشة مثيرة للاهتمام. وما أن يتوصلوا إلى تفاهم مشترك بشأن قضايا معينة، يمكنهم فهم الدور العام الذي تلعبه الويبو في تقديم إرشادات للعالم دون الإشارة إلى النتيجة، وفقا لاقتراح بروفيسور كينيث كروز. لقد كانت مناقشة مفيدة حول التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن كل موضوع من الموضوعات التي كانوا يحاولون تناولها والتوصل إلى تفاهم مشترك. واقترح الرئيس أن أفضل طريقة للتقدم للأمام هي الاستماع لبعضهم البعض، وضمان احترام مختلف الآراء والتأكيد على أن الوقت غير مناسب لفرض آراء معينة ومختلفة. وإذا حاولوا التوصل إلى طريقة تجعلهم يتوصلون إلى تفاهم مشترك بشأن كافة الموضوعات، من المرجح أن يكونوا في موقف أفضل فيما بعد يمكنهم من النقاش حول كيفية التقدم فيما وراء ذلك. وكما صرح بروفيسور كينيث كروز في اليوم السابق، من الأفضل ان يكون هناك تفهم عميق للقضايا وأن تعتمد اقتراحاتهم بعد ذلك على حقائق وليس افتراضات. ويجب أن تعتمد الاقتراحات على الاحتياجات وليس على أفكار تتعلق ما يمكن احتياجه أو ما يمكن ان يكون مطلوبا وقد استحق هذا الأمر مناقشات ضخمة. وإذا كانوا قد أضاعوا وقتا في المناقشات الإجرائية فإنهم لن يكون لديهم وضوح للسير قدما بشأن الموضوع. ودعا الرئيس الدول الأعضاء للقيام بمناقشات مطولة لكل موضوع على حدا في محاولة للتوصل إلى تفاهم مشترك حول هذه الموضوعات. ويمكن أن يمثل ذلك بالنسبة لهم خارطة طريق إذا أحرزوا تقدما بدعم من الأمانة وبروفيسور كينيث كروز الذي عرض المساعدة. وسوف تساعدهم خارطة الطريق في تنظيم المواد التي يقومون بتقديمها، لكن ليس في السحاب وليس دون نهاية. إن الهدف هو التوصل إلى تفاهم مشترك. ومن الناحية المنهجية، كانت هذه خطوة جيدة. إن فهم بعضهم البعض بناء على كل موضوع على حدا كانت خطوة جيدة وكانت محاولة التوصل إلى أفضل طريقة للقيام بذلك والبدء في نقاشاتهم حول هذا المنهج، هي أفضل طريقة للقيام بذلك. واطلع الرئيس على ماقامت به اللجنة بالنسبة للمسائل الأخرى وقامت بإعداد أداة. ولم تكن الأداة وثيقة رسمية لكنها كانت أداة تساعدهم على تكوين رأي حول كيفية القيام بمناقشات منظمة حول الموضوع. وفي اليوم السابق، قاموا بعقد مناقشة غنية مثيرة للاهتمام لكنهم كانوا في حاجة إلى مناقشة منظمة ومناقشة كل موضوع على حدا للتوصل إلى تفاهم مشترك. وكانت الأداة على شكل مخطط وقام الرئيس بدعوتهم لاستخدام المخطط كخارطة طريق حتى يلتزموا بعقد مناقشات ضخمة حول كافة الموضوعات. وقد قام المخطط بوضع بعض الموضوعات التي تمت مناقشتها وربطها مع موضوعات أخرى مع إضافة محتوى أو مرجع. وكانت اللجنة هي المصدر. وكانت أول استنتاجات حول أول أربعة موضوعات هي التي تمكنت اللجنة من تبنيها في الجلسة السادسة والعشرين والمتضمنة في وثيقة SCCR/26/rev/conclusions في الفقرات 18 و19 و20 و21. وفيما يتعلق بالموضوعات الأخرى قاموا بإضافة مراجع أيضا ولكن لأنهم لم يتوصلوا لاستنتاجات تتعلق بهذه الموضوعات قام المخطط بالإشارة إلى استنتاجات الرئيس في جلسات اللجنة السابقة. وقد عكست تصور الرئيس بشأن كيفية فهم الموضوع. وإذا كانوا قاموا بعقد مناقشات موضوعية واسعة مدروسة تعتمد على أدلة حول هذه المراجع الملحقة بالموضوعات، كان يمكنهم التوصل إلى تفاهم مشترك حول كل من تلك الموضوعات. وسوف يوفر ذلك مفاتيح تمكنهم من الوصول إلى موقف مناسب للاستمرار في مناقشاتهم حول الإجراءات أو حول أي أمور أخرى. وقد قامت الأمانة بطبع المخططات وكان سيتم توزيعها. وعرض الرئيس على الوفود عرض بياني للأداة. وكان يوجد على الموضوعات الموجودة في الجانب الأيسر إشارة إلى النتائج التي توصلت إليها اللجنة وقد توصلوا إلى تفاهم مشترك حول ثلاثة موضوعات منها وعندما كان لديهم آراء مختلفة تم التعبير عن ذلك كما حدث في النتائج المتعلقة ببعض

الموضوعات. فبالنسبة للحفظ على سبيل المثال قيل "فيما يتعلق بموضوع الحفظ، أعتبر أنه من أجل ضمان تمكن المكتبات ودور الحفظ من الاضطلاع بمسؤولية القيام بخدماتها العامة الخاصة بالحفظ، بما في ذلك الحفاظ على الصورة الرقمية، للمعرفة التراكمية والتراث الإنساني، يمكن السماح بالاستثناءات والتقييدات المتعلقة بعمل نسخ للحفاظ على الأعمال أو استبدالها تحت ظروف معينة". وكان ذلك هو استنتاج اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة فيما يتعلق ببعض الموضوعات. ويمكن للجنة تعميق ذلك من خلال محاولة فهم الأمور المفقودة من أجل عكس تفاهمهم العام أو المشترك والذي أصبح غنيا بعد العرض التوضيحي الذي قدمه بروفيسور كينيث كروز. وقد أشارت المسألة الثانية إلى حق الاستنساخ وضمان النسخ وقال "أما بالنسبة لموضوع الاستنساخ وضمان النسخ تم التعبير عن القلق بشأن نطاق المفاهيم التي تتم دراستها وإمكانية وجود تداخل مع موضوعات أخرى. وتم تقديم اقتراحات لتعديد عنوان الموضوع. وقد اعتبرت اللجنة أن ترتيبات مثل الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ من بين ترتيبات أخرى تلعب دورا هاما في السماح باستنساخ المصنفات لأغراض معينة، بما في ذلك أغراض البحث. وتم عقد مزيد من المناقشات التي تتعلق بتوفير وتوزيع تلك الأعمال المستنسخة". وفيما يتعلق بموضوع الإيداع القانوني، قال "فيما يتعلق بموضوع الإيداع القانوني، عبرت الوفود عن آرائها المختلفة حول الحاجة لتناول هذا الموضوع في إطار الاستثناءات والتقييدات". وفي حين لم يؤدي هذا الأمر إلى الخروج بكثير من النتائج فقد قام على الأقل بعكس الآراء المختلفة التي تم التعبير عنها. وفيما يتعلق بموضوع إعارة المكتبات قال "فيما يتعلق بموضوع إعارة المكتبات، أكدت اللجنة على أهمية تناول هذه القضية واقترحت الوفود المختلفة بدائل مختلفة لتقديم هذه الخدمة، بما في ذلك استخدام الاستثناءات والتقييدات واستنفاذ الحقوق و/أو خطط التراخيص. وعبرت اللجنة عن مختلف الآراء حول التوزيع الرقمي في نطاق إعارة المكتبات". وفيما يتعلق بالجزء الثاني من المخطط، كانت هناك موضوعات مذكورة على الجانب الأيسر وكانت هناك استنتاجات للرئيس. وفيما يتعلق بموضوع الاستيراد الموازي قيل "فيما يتعلق بالموضوع الخامس الخاص بالاستيراد الموازي، أكدت بعض الوفود على أنها قضية حساسة ودقيقة. وأكدت بعض الوفود على أن اختيار الاستنفاذ الدولي والإقليمي والوطني متروكة للقانون الوطني في المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق المؤلف. وقد تمت دراسة عدد من جوانب الموضوع من قبل الوفود والمراقبين." وفيما يتعلق بالمسائل الخاصة بالاستخدام عبر الحدود أشار المخطط إلى "فيما يتعلق بالموضوع السادس، والذي يتعلق بالاستخدام عبر الحدود، عبر عدد من الوفود عن آراء مختلفة حول كيفية تمكين المكتبات ودور الحفظ من تبادل المصنفات ونسخ المصنفات عبر الحدود كجزء من مهمتها الخاصة بالخدمة العامة، وخاصة لأغراض التعليم والبحث. وتمت دراسة عدد من نواحي الموضوع من قبل الوفود والمراقبين" وفيما يتعلق بالمصنفات اليتيمة صرحت قائلة"فيما يتعلق بالموضوع السابع الخاص بالمصنفات اليتيمة، أو المصنفات المسحوبة أو التي نفذت من التداول التجاري، تمت مناقشة أهمية تناول هذه القضية، لأن هذا الموضوع كان تحت التطوير والدراسة في العديد من الدول. وكانت بعض الوفود ترى أنه يجب التعامل مع مثل هذه المصنفات بصورة منفصلة، مع أخذ خصوصياتها في الحسبان.وقام المراقبون بمناقشة عدد من الجوانب." وفيما يتعلق باستثناءات وتقييدات المكتبات ودور الحفظ، صرح قائلا "فيما يتعلق بالموضوع الثامن المتعلق بمسؤولية المكتبات ودور الحفظ، صرح عدد من الوفود بأن هذا موضوع معقد ويحتاج مزيد من الدراسة. وكان بعضها يرى أن استثناء يتعلق بالمسؤولية سوف يمكن المكتبات ودور الحفظ من أداء مهمتها. وقد قامت الوفود والمراقبين بدراسة عدد من جوانب الموضوع. وعبرت بعض الوفود عن قلقها إزاء التدابير الدقيقة المتعلقة بالقانون المدني والالتزامات الدولية بهذا الشأن". وفيما يتعلق بتدابير الحماية التكنولوجية، أشار المخطط إلى "فيما يتعلق بالموضوع التاسع الذي يتعلق بتدابير الحماية التكنولوجية، قام عدد من الوفود بالتأكيد على أن تدابير الحماية التكنولوجية لابد ألا تمثل عقبة أمام المكتبات ودور الحفظ في قيامها بمهامها. وكانت هناك وفود أخرى ترى أن المعاهدات الدولية الحالية قدمت بالفعل إطار مرن يمكن من الوصول إلى حلول مناسبة على المستوى الوطني. وتمت مناقشة مختلف المناهج المتعلقة بكيفية التعامل مع العلاقة بين تدابير الحماية التكنولوجية والاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وتم استكشاف عدد من جوانب الموضوع من قبل الوفود والمراقبين". وأشار الموضوع الأخير إلى "فيما يتعلق بالموضوع العاشر المتعلق بالعقود، عبر عدد من الوفود عن رأيها فيما يتعلق بما إذا كان يجب أن تلغي الممارسات التعاقدية الاستثناءات والتقييدات على المستوى الوطني. وتم التعبير عن مختلف الآراء المتعلقة بالحاجة لوجود معايير دولية تنظم هذه المسألة. كما تمت مناقشة التبعات القانونية والعملية للعلاقة بين خطط الترخيص والأساليب التكنولوجية الجديدة والخدمات."ولم تكن هناك مراجع لذلك لأنه لم يكن هناك نتائج رئيس حول

هذه المسألة بسبب ضيق الوقت. لقد كان المخطط عبارة عن نقطة الانطلاق لكن حدث الكثير منذ ذلك الحين، وكان عليهم مراجعة التقرير، لأن الكثير من المحتوى سوف يعطيهم مؤشرا على كيفية محاولة التركيز على التفاهم المشترك للموضوعات. وقد يتم تطوير التقرير كي يعكس مختلف الآراء ومحاولة التوصل إلى تفاهم مشترك.

207. وعبر وفد اليابان، متحدثا باسم المجموعة باء، عن شكره للرئيس للتوصل إلى أساس للتوافق في الرأي حول القيام بمزيد من العمل. وفي المواقف التي لم يتوصلوا فيها لتوافق في الرأي حول كيفية السير قدما كانت هناك بعض الطرق المتشعبة التي اتبعتها الدول الأعضاء بما في ذلك تبادل الآراء والخبرات والعمل على النص الموحد والمبادئ، شكروا الرئيس على مجهوداته من أجل التوصل إلى حل. وصرح الوفد بأنه سيكون من الضروري القيام بمزيد من الدراسات لفحص معنى منهج الرئيس في هذا الموقف المعقد. وعبر الوفد عن أمله في الحفاظ على حقوقه في تقديم تعليق في الجلسة التالية حول منهج الرئيس وفي نفس الوقت اقترح أنه سيكون من الجيد الاستماع إلى مزيد من الإيضاحات حول المنهج بوصفة مادة تستخدمها المجموع في دراسة الموضوع بصورة أكثر إسهابا. ويمكن أن يتبع ذلك المزيد من التعليقات من الوفود. وأشار الوفد إلى حقيقة أن المخطط يتضمن 11 بند أتت من الوثيقة SCCR/26/3 حيث لم يكن هناك اتفاق عليها. وتساءل عن سبب قيام الرئيس باختيار الأحد عشر موضوعا تلك وكيف تميزت في منهجه. وبعد رد الرئيس، سيقوم الوفد بالرد على الفكرة في الجلسة التالية. وفي الختام، قام الوفد بتقديم تذكير لطيف وثقيل يتعلق بحقيقة مفادها أن لديهم بند آخر من بنود جدول الأعمال الذي يجب أن يتم تناوله في الجلسة ومع أخذ الوقت الحالي في الحسبان فإن عليهم الانتقال إلى الموضوع التالي وإلى ملخص الرئيس. وطالب الوفد من الرئيس والأمانة توزيع ملخص الرئيس بأسرع ما يمكن وخاصة فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بالبث، والتي تم التعامل معها في السابق في بداية الأسبوع.

208. وعبر الرئيس عن شكره لوفد اليابان، الذي تحدث باسم المجموعة باء، على عرضه المتعلق بالتفكير في منهجه. وكما صرح في السابق، فقد كان يمثل أداة وأن هذه الأداة يمكن أن تأخذ أي شكل تريده اللجنة أو تعتقد أنه مفيد. وفيما يتعلق بقائمة او خيارات الموضوعات لم تكن كلها هناك لأنه كما تم التوضيح، كان هناك موقف يمكن أن ينشأ، كما حدث في المخططات الأخرى، وهو أنه بعد عقد مناقشات مطولة فإنه قد يكون من غير الضروري وضع أحد الموضوعات على المخطط. ولم يتم وضع الموضوعات في القائمة لإجبار الدول الأعضاء على قبولها. وهناك منهج جيد يتمثل في التأكيد على هذه الموضوع في حين يتم التعبير عن مختلف الآراء. فعلى سبيل المثال تم ذكر أول موضوع على القائمة مرارا وتكرارا من قبل الوفود المختلفة. وسوف يدعو الوفود لتضمين تعريف الموضوعات في هذه الممارسة، لكن في حالة وجود موضوعات تم الاتفاق بشأنها بالفعل، فإنها سيتم قبولها. وفيما يتعلق بالمصدر، قام الرئيس باختيار المصادر المتعلقة بنتائج اللجنة ونتائج الرئيس. وعكست المخططات المراجع ولم تكن تجبر عقد مناقشات حول موضوعات محددة. وكان يمكنه تلقى آراء مختلفة ومدخلات مختلفة لكنه دعا اللجنة للتركيز في البداية على الموضوعات غير الخلافية.

209. عبر وفد باراغواي، متحدثا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، عن شكره للرئيس على العرض الذي تقدم به. ومن وجهة نظر أولية، بدا الأمر ممتعا بالنسبة للمجموعة. وقامت المجموعة بتأييد بيان وفد اليابان، الذي تحدث باسم المجموعة باء، بأن هناك بنود أخرى على جدول الأعمال وسوف تكون فكرة جيدة بأن يتم الحصول على ملخص الرئيس للبدء في تقييمها، بينما يقومون باختتام الجلسة الصباحية. وهناك مستندات أخرى في حاجة للمناقشة بما في ذلك دراسة بروفيسور كينيث كروز. وقد كانت هناك العديد من الملاحظات التي أبداها أعضاء الوفود والمنظمات غير الحكومية والتي كانت تتطلب بعض الوقت لاستيعابها ومعرفة الخطوة التالية التي يجب اتخاذها بشأن الموضوع. وفي نفس الوقت، تلقت المجموعة مخطط الرئيس، والذي كان وفقا لقولة بمثابة أداة ويمكن أن يصبح أداة مثيرة للاهتمام في العمل المستقبلي المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات. وكانت هذه تعليقات أولية وسوف تقوم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بإلقاء بيانات وطنية في الجلسة التالية وربما في منتدى أصغر بصورة موضوعية وأكثر عمقا حول مسألة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للوفود. ولا يجب أن ينسوا انهم اقترحوا في الجلسة السابقة تنظيم ندوات إقليمية من أجل فهم التحديات التي تواجهها المكتبات ودور الحفظ حول العالم وتأثير ذلك على تشريعات حقوق المؤلف فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات. وكانت كل تلك العناصر

والمكونات في حاجة إلى أخذها في الحسبان في هذه المناقشات. وكان من المهم تذكر أن وثيقة SCCR/26/3 والتي يمكن تعديلها في المستقبل كانت الوثيقة التي تبنتها اللجنة ويمكن للجنة الاستمرار في العمل باستخدام كافة الأدوات التي ذكرها الرئيس والمطروحة على الطاولة في هذا الوقت.

210. وأشار الرئيس فيما يتعلق بطلب توزيع الملخص المقترح في وقت مناسب، فيما يتعلق بالموضوعات التي تمت مناقشتها حتى الآن، أنه سوف يحاول أن يضمن توزيع المسودة بحلول نهاية الجلسة الصباحية، حتى يتسنى للدول الأعضاء دراستها. وفيما يتعلق بمسألة ملاحظة الوقت المتبقي، فقد تضمن الجدول تقديم مستند تحت البند الحالي، وبذلك فقد كانوا مدركين للغاية للخطوة التالية التي سيتم اتخاذها. ثالثا، فيما يتعلق بالمخطط، وكما قال، فقد كان بمثابة أداة سوف تساعدهم على فهم درجة التفاهم المشترك بخصوص مختلف الموضوعات. وفي النهاية، وفيما يتعلق دائما بالتعاون بين أعضاء الوفود، فقد عبر عن أمله في وضع خط عمل واضح يمكن اللجنة من السير قدما بصورة ممنهجة في هذا الموضوع الهام.

211. واعتبر وفد كينيا، متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، أن الأداة سوف تيسر الوصول إلى تفاهم فيما يتعلق بمختلف الموضوعات التي كانت موضوع نقاش. وقد وافقوا جميعا على أن لديهم وثيقة عمل مكونة من 11 موضوع، لذلك إذا أرادوا السير قدما عليهم البدء بما في حوزتهم. ووافقت المجموعة على أنه من الجيد السير بهذه الصورة. وقد قام الرئيس باستخدام هذا الشكل من قبل وقد حقق قدرا من الوضوح بشأن ما يحاولون التوصل إلى حله. وقد علم الوفد أيضا أنه بعد التعامل مع الأداة كان عليهم الرجوع إلى ما لديهم على الطاولة، أي وثائق العمل وكافة المقترحات، التي تقدمت بها الدول الأعضاء. لقد كان من المهم التوصل إلى تفاهم مشترك وتعتبر الأداة إحدى الوسائل للتوصل لذلك. ولم ينسوا المناقشات الممتازة التي جرت حول الدراسة التي طرحها بروفيسور كينيث كروز. وقد كانت الأداة بمثابة طريقة مفيدة للغاية لاستخدام الوقائع ومناقشة المخاوف التي تم طرحها، وإرشادهم فيما يتعلق بكيفية فهمهم وتحديدهم للموضوعات أثناء سيرهم للأمام. وأشار الوفد إلى أن تلك طريقة عملية للسير قدما وقام بتأييد الاقتراح.

212. وأشار وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء إلى مداخلة وفد اليابان، الذي تحدث باسم المجموعة باء. وصرح الوفد بأن الرئيس قد شرح هيكل المخطط والأهداف التي كان يحاول الوصول إليها باستخدام الأداة. وتساءل عما إذا كان يمكن للرئيس القيام بمزيد من التطوير لطريقة العمل التي كانت تقف وراء المستند. وسأل الوفد من الأمانة عما إذا كانت المناقشات التي قاموا بها حول دراسة بروفيسور كينيث كروز سوف تظهر في تقرير الجلسة مثل كافة المناقشات الأخرى أم لا.

213. وصرحت الأمانة بأنها تعتزم أن تعكس كافة المناقشات في تقرير الاجتماع. كما صرحت أيضا بأنها تعتقد أنها قد تسرع في إعداد هذا الجزء من التقرير بل من الممكن أن تجعله متوافرا من خلال المنسقين الإقليميين أو على موقع الإنترنت حتى قبل إعداد التقرير الكامل، لأنها تلقت طلبات كثيرة للقيام بذلك.

214. وعبر الرئيس عن شكره للأمانة ورحب بجهودها. وفيما يتعلق بأسئلة وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء صرح بأنه إذا رأت الدول الأعضاء موضوعا قاموا بالتوصل إلى توافق في الرأي بشأنه فسوف يركزون عليه. وبهذه الطريقة سوف يتفهمون دور الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بموضوعات معينة. وبدلا من إضافة قائمة لا تنتهي بخيارات مختلفة، يجب أن يقوموا بجهد يتعلق بتناول مضمون مختلف الآراء التي تم التعبير عنها حول هذا الموضوع، بما في ذلك استخدام المصادر التي ظهرت من خلال العمل المتميز الذي قام به بروفيسور كينيث كروز. وإذا قامت الوفود الأخرى بتقديم اقتراحات للنص، وهو أمر لم تتم مناقشته في هذه المرحلة، كان هناك عرض بتبادل مضمون ومبادئ هذه المقترحات من أجل التوصل لتفاهم مشترك. لقد سمعوا وعبروا عن تقديرهم لأن حتى الاقتراحات الأخرى يمكن أن تكون مفيدة للوفود الأخرى التي لديها وجهات نظر مختلفة حول كيفية الوصول إلى نتيجة في هذا الموضوع. وفيما يتعلق بالحفظ على سبيل المثال إذا وافقوا على أن الاستثناءات والتقييدات يمكن أن تلعب دورا، فيجب تحديد الطريقة والقيود التي سيقومون بالنظر فيها عندما فكروا في مثل هذه الاستثناءات أو مجموعة الاستثناءات المتعلقة بالحفظ. وكانت الفكرة هي أن هناك صلة بين الموضوع

والاستثناءات والتقييدات وهو أمر ليس تلقائي. ويجب تحليلها وإذا أدركوا هذه الصلة بين الموضوع والاستثناءات والتقييدات فسيكون لديهم فكرة كاملة أو سيصلون إلى تفاهم مشترك حول الموضوع. وقبل المناقشة الممنهجة، سيقوم كل منهم بالتفكير في كيفية إثراء المناقشات بمختلف الآراء أو المعلومات الفنية والدراسات. وقد يمثل ذلك خارطة طريق يمكنهم التعبير عنها وتبادلها.

215. وعبر وفد تشيلي، دون المساس بأي تحليل آخر، عن تقديره للوثيقة التي قدمتها وفود إكوادور واوراجواي والبرازيل والمجموعة الأفريقية. لقد كان هذا النص واضحا ومنظم بصورة جعلته يعرض المقترحات الخاصة بكل موضوع على جدول الأعمال. كما أقر الوفد أيضا بعمل الرئيس المتعلق بإعطاء أداة جديدة للجنة تمكنها من العمل نحو تحقيق تفاهم مشترك. وسوف تمكن هذه المدخلات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة من الاستمرار في التحليل والمناقشات حول الموضوع الذي يعتبره الوفد موضوعا هاما للغاية.

216. وعبر وفد إكوادور عن مساندته لبيان وفد باراغواي، الذي تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ولمؤيدي الوثيقة بهدف إحراز تقدم في اللجنة. وعبر عن رغبته في مراجعة الوثيقة التي قدمها الرئيس في صورة جدول. لقد كان موضوعا هاما بصورة جعلتهم يتطلعون إلى إيلائه مزيد من الاهتمام.

217. وعبر وفد المكسيك عن شكره لوفود البرازيل واوراجواي وإكوادور والهند والمجموعة الأفريقية على اقتراحها الجهود التي بذلتها في تجميع الوثيقة، والتي قاموا بمناقشتها في الجلسة السابقة. وعبر عن ترحيبه بمبادرة الرئيس المتعلقة بتنفيذ عملية تحديد المفاهيم في المناقشات وهو الأمر الذي تناقشوا بخصوصه في الجلسات السابقة. كما عبر عن اعتقاده بأن هذه هي الخطوات الصحيحة لتحقيق تقدم حول الموضوع وهو موضع اهتمام العديد من الوفود. ويريد الوفد التعبير عن موقفه تجاه المسألة ويبدأ المناقشات حول الموضوع.

218. وانضم وفد البرازيل إلى بقية الوفود في التعبير عن تقديره لعمل وجهود الرئيس خلال الجلسة وخاصة فيما يتعلق بالوثيقة والمخطط الذي قام بإعداده وتوزيعه. وكان الوفد يحتاج إلى مراجعتها بتمعن ولكنه تفهم أن الدوافع والغرض من المنهج المقترح من قبل الرئيس. وقد مال للاعتقاد بأنه منهج إيجابي وطريقة إيجابية للسير قدما في المناقشات. والأهم من ذلك، فإن فهمه الذي كان يتعلق بالاقتراح كان يتعلق بأنه لا يجب أن يقوم بإصدار أحكام مسبقة على أي شيء. ولم يقم بإصدارأحكام مسبقة على الأهداف التي قد تسعى الوفود لتحقيقها أو دوافعها. وبدا أنها طريقة فعالة لتنظيم المناقشات وتقودها إلى تبادل آراء ضخم. وبهذا المعنى قد تثبت بالفعل أنها أداة مفيدة.

219. وعبر وفد جنوب أفريقيا عن مساندته لبيان وفد كينيا الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية. وكانت الروح السائدة في اللجنة هي أن دراسة بروفيسور كينيث كروز قد قدمت غذاء للعقل وألقت الضوء على مسائل متعلقة بالاستثناءات والتقييدات بما يمكن المكتبات من تنفيذ الخدمة العامة التي تقدمها. وفي حين أنهم لم يصلوا إلى توافق في الرأي بشأن السير في طريق معين، فإنهم كانوا مدركين لأوجه القصور في نظمهم الوطنية في التعامل مع مسائل مثل التبادل عبر الحدود. وفي هذا الصدد، رحب الوفد باقتراح الرئيس باستخدام أداة لتحفيز عقد مناقشات ضخمة حول الأحد عشر موضوعا وتطلع إلى سماع المزيد حول طرق العمل.

220. وعبر الرئيس عن شكره لوفد جنوب أفريقيا على استجابته الإيجابية للأداة التي قدمها. ويجب استخدام الأداة بطريقة لا تجعلها تستوعب المناهج الفردية لأن ذلك سيكون من المستحيل، لكنها سوف تستوعب تلك المناهج عند التوصل إلى توافق في الرأي. واقترح الرئيس بالبدء بالموضوع الذي حققوا توافق في الرأي بشأنه ويقوموا بتحليل العلاقة بين الحاجة للاستثناءات والتقييدات فيما يتعلق بهذا الموضوع. وسوف يرون نوع المخاوف التي يجب تناولها. ومن المرجح أن هناك هدف مشترك، دعمته دراسة بروفيسور كينيث كروز، حيث يوجد موضوع تقوم 180 دولة ببذل الجهود بشأنه. ويجب تقديم بعض الإرشاد للقيام بالجهود المتعلقة بدراسة كيفية تفهمهم لتفاهم مشترك يتعلق بهذه الموضوعات الخاصة، بعد القيام بعملية التقييم.

وحث الوفود على الاستمرار في التفكير وألا يبدأو الجلسة التالية بمحاولة تغيير المخطط بصورة كاملة بصورة تجعله قادرا على استيعاب وجهات النظر الفردية. لأن ذلك سوف يرفضه الآخرون ولن يكون منهجا جيدا. لقد كان التركيز على التوصل إلى توافق في الرأي. وبالإشارة إلى بيان وفد باراغواي، الذي تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ، اقترح الرئيس بدء المناقشات بصورة مكثفة حول موضوعات محددة.

البند 7: التقييدات والاستثناءات الخاصة بالمؤسسات التعليمية والبحثية والأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى

221. طالب الرئيس الأمانة بتقديم المستندات التي تتم دراستها في هذا الموضوع.

222. وصرحت الأمانة بأن لديها وثيقتين حول الموضوع: وثيقة SCCR/26/4/prov وثيقة عمل مؤقتة من أجل التوصل إلى صك قانوني دولي (في أي صورة) بشأن التقييدات والاستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والتدريس والبحث والأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى، تحتوي على تعليقات واقتراحات نصية. ووثيقة SCCR/27/8 " أهداف ومبادئ التقييدات والاستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والتدريس والبحث التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

223. وعبر الرئيس عن شكره للأمانة وفتح الباب لبيانات منسقي المجموعة حول بند جدول الأعمال. وفيما يتعلق ببند جدول الأعمال السابق، صرح الرئيس بأن المراقبين سيحتاجون إلى الانتظار لعمل مداخلات بشأن نقاط معينة فيما بعد في المناقشات ويمكنهم أيضا إرسال بيانات مكتوبة إلى الأمانة حول موضوعات محددة لتضمينها في السجل.

224. وصرح وفد اليابان، متحدثا بالنيابة عن المجموعة باء، بأنه يدرك أهمية تبادل الآراء حول التقييدات والاستثناءات المتعلقة بمؤسسات التعليم والبحث. ولم يتم تخصيص وقت كاف للمناقشات المتعلقة بمشاركة وفد الولايات المتحدة الأمريكية التي كانت بعنوان "أهداف ومبادئ التقييدات والاستثناءات بشأن مؤسسات التعليم والتدريس والبحث",SCCR/27/8. ومن أجل هذه الغاية اقترح الوفد بأنه سيكون من المفيد بالنسبة لوفد الولايات المتحدة الأمريكية أن يقوم بتقديم المزيد من الإيضاحات حول الوثيقة ويستمتع للتعليقات ووجهات النظر. وقد تم تصميم الاقتراح لدعم تبادل الخبرات. ويجب أن تقوم اللجنة بمزيد من الدراسة لهذه المشاركة وسوف تستمر المجموعة في المشاركة في هذه القضية بروح إيجابية.

225. وصرح وفد جمهورية التشيك متحدثا بالنيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق بأن أنشطة مؤسسات التعليم والتدريس قد صنعت أرضية مناسبة لاقتصاديات حديثة من خلال توفير متخصصين متنوعين لسوق العمل. وأكدت المجموعة على أنه يتم تقديم مناهج التعليم حاليا بطرق متنوعة بما في ذلك الدراسة اليومية المنتظمة بالإضافة إلى أنظمة التعلم عن بعد. وقد أدت رقمنة المواد التعليمية والعديد من الفرص التي وفرتها الأساليب التكنولوجية الجديدة إلى تطوير أدوات ومناهج تدريس جديدة. وأقر الوفد بأنه يجب دعم مؤسسات البحث والتعليم والتدريس من خلال سياسات حقوق مؤلف متوازنة. وتوفر أنظمة حقوق المؤلف الموجودة في العديد من الدول الأعضاء نطاق واسع من التقييدات والاستثناءات التي صيغت من أجل قطاع التعليم والبحث العلمي. ورأي الوفد أنه يجب أن تقوم كل دولة من الدول الأعضاء بتحديد نوع الآلية التي تناسب تقاليد وواقع مجتمعاتها والتي تعكس أهداف سياستها التعليمية والبحثية بصورة أفضل. وعبرت المجموعة عن اقتناعها بأن أنظمة حقوق المؤلف الحديثة يجب أن توفر أيضا مجموعة من مناهج الترخيص التي كانت مفيدة ومرنة وداعمة للأنشطة اليومية لمؤسسات التعليم والبحث والتدريس. وكما ذكر آنفا فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ فقد كان من المهم أيضا في هذا المجال ان يتم الحفاظ على مرونة الدول الأعضاء في تشكيل خدماتها من خلال آليات حقوق مؤلف مختلفة. وسوف تستمر المجموعة في المشاركة في تبادل وجهات النظر والخبرات الوطنية التي تتعلق بالاستثناءات والتقييدات الخاصة بمؤسسات التعليم والبحث والتدريس وتتطلع إلى الاطلاع على إسهامات الدول الأعضاء الأخرى.

226. وعبر وفد كينيا، متحدثا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، عن قلقه البالغ بشأن عدم تمكن اللجنة من إحراز تقدم في المناقشات المتعلقة بموضوع تقييدات واستثناءات مؤسسات التعليم والبحث والأشخاص ذوي الإعاقة الأخرى. تركزت المناقشات في الجلسات السابقة على الأمور الإجرائية من أجل استيعاب الموضوع وبهدف وضعه في التقرير. أما الجمعية العامة لعام 2012 فقد طالبت اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالعمل من أجل التوصل إلى صك مناسب سواء في صورة معاهدة أو أي صورة بهدف تقديم التقييدات والاستثناءات الخاصة بمؤسسات البحث والتعليم والأشخاص ذوي الإعاقة إلى الجمعية العامة في الجلسة الثلاثين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وفي ظل وجود تكليف وهدف واضحين كان يجب تخصيص وقت كاف للموضوع لضمان قيام اللجنة بتكليفها. وكان من الصعب رؤية كيفية تنفيذ التكليف. وفي هذا الصدد، سيكون من المهم مراجعة عملية تقسيم الوقت الحالية لضمان حصول كافة الموضوعات على فرص متساوية للدراسة وضمان قيام اللجنة بتنفيذ التكليف والأهداف الموضوعة من قبل الجمعية العامة. ولقد أدى تقسم الوقت الحالي إلى إعطاء ميزة لبعض الموضوعات وخلق مجالا لارتباك لاداعي له وتوقف في سير العمل فيما يتعلق بموضوعي التقييدات والاستثناءات. ولذا فقد حثت اللجنة على تخصيص وقتا للموضوعين أثناء الجلسة التالية مع التركيز على الجوهر وليس على الأمور الإجرائية. وطالبت المجموعة أيضا إجراء دراسة مماثلة لتلك التي جرت بشأن المكتبات ودور الحفظ. ويجب أن تركز الدراسة على التحديات التي واجهتها مؤسسات التعليم والبحث والأشخاص ذوي الإعاقة الأخرى في البيئة الرقمية والحلول الممكنة للتعامل مع تلك التحديات.

227. وعبر الرئيس عن شكره لوفد كينيا، الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية، على آرائه والتي سوف يتم أخذها في الحسبان. وصرح بأن اللجنة تقوم باستغلال الوقت لمناقشة الموضوعات بطريقة مثيرة للاهتمام، وتحاول التغلب على الصعاب الكامنة في مختلفة بنود جدول الأعمال. وقد أكد للمجموعة أنه ليس هناك نية لتحديد الوقت من أجل استبعاد أي موضوعات معينة. ومن ناحية أخرى، كانت اللجنة في حاجة إلى توزيع الوقت بين الموضوعات المختلفة وربما يبدو من الإنصاف أن يتم تقسيمه بينها بصورة نسبية وإن لم تكن بصورة أكثر كفاءة بالضرورة. ودعا الرئيس المجموعة والمؤيدين المختلفين للموضوعات الواردة على جدول الأعمال إلى أخذ ذلك في الحسبان. وكان البديل هو التعامل مع موضوع كل مرة، لإحراز تقدم كبير بالنسبة لكل قضية على جدول الأعمال. وبعد الانتهاء منها أو استبعادها يمكن أن يكون لديهم وقت أطول للموضوعات الباقية الأكثر أهمية. لقد كانت الحلول مختلفة للغاية ولم ينظر إليها على أنها تؤثر على التوزيع النسبي للوقت بين مختلف الموضوعات. وعبر الرئيس عن فهمه واحترامه لرأي المجموعة لكن من منظوره الخاص فإن ذلك لا يعني أن الموضوع ليس موضوعا هاما. وربما لو تمكنوا من التوصل لبعض الوضوح بشأن الموضوع الأول، فإن الموضوع التالي سوف يتمتع بنفس المزايا. لقد كان هناك علاقة متبادلة بين الموضوعات. وقد اعتبر الرئيس دعوة المجموعة بعدم التوقف عند المناقشات الإجرائية والقيام بمناقشة المسائل الهامة دعوة بناءة.

228. وعبر وفد الصين عن شكره للأمانة على عملها بشأن التقييدات والاستثناءات الخاصة بمؤسسات التعليم والبحث والأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى. وقد أولى عناية بالغة بالتعليم بما في ذلك النفاذ إلى المواد التعليمية وتوزيعها على الأشخاص الذين يعانون من إعاقات أخرى. ووفقا لقانون حقوق المؤلف الحالي وللقواعد واللوائح الأخرى بالصين، تحترم الصين النفاذ العادل للأشخاص الذين يعانون من إعاقات أخرى بما في ذلك الأشخاص الذين يعانون من صعوبات في الإبصار. ودعم الوفد عقد مزيد من المناقشات حول الموضوع في اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ويود توافر توجه منفتح ومرن عند المشاركة في المناقشات. وعبر الوفد عن أمله في أن يجتذب الموضوع اهتماما كبيرا داخل اللجنة ويحقق تطورا ضخما.

229. وصرح وفد الهند، متحدثا باسم المجموعة الأسيوية، بأنه سيكون من البخس للحقوق إذا قال أن التقييدات والاستثناءات الخاصة بمؤسسات التعليم والبحث والأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى هامة. وبدلا من ذلك، يجب أن تعتبر هذه التقييدات والاستثناءات ضرورية وكان يرى أنه من واجبه أن يضمن تناول هذه المسائل. وبسبب نقص الموارد اللازمة للوفاء بالاحتياجات الفردية وبسبب اتساع الفجوة الرقمية بشكل مستمر فإن مؤسسات التعليم والبحث تعد وسيلة هامة من

وسائل المعلومات بالنسبة للشعوب التي تعيش في الدول الأعضاء في المجموعة. بالرغم من أن التقدم العلمي والتكنولوجي قد قام بتحويل طريقة ووسيلة نشر المعلومات والمعرفة لا تستفيد كافة الدول الأعضاء بصورة متساوية من هذه التطورات. لقد كانت هناك أسباب تاريخية ومادية أخرى تعيق بعض الدول الأعضاء في المجموعة، والتي كانت تمثل أكبر عدد من الأشخاص ذوي الإعاقة في العالم. ولضمان النفاذ إلى المواد التعليمية والمعلومات ولضمان استدامة النفاذ، يجب على اللجنة تطوير إطار شامل لمؤسسات البحث وللأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى. وقد دعمت المجموعة بيان وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بأن المشكلات تحتاج إلى توجه. وفي نفس الاتجاه، صرحت المجموعة بأن المناقشات تتطلب هدفا أو توجها. وهي تود السير قدما من خلال تبادل المعلومات العملية والهامة لكن تبادل الخبرات فقط لن يؤدي باللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة إلى تحقيق أي شيء إلا إذا قامت بتطوير نص تعمل بموجبه. وأكدت المجموعة على اقتراحها السابق المتعلق بتعيين ميسر لتطوير نص عمل بخصوص التقييدات والاستثناءات المتعلقة بمؤسسات التعليم والبحث والبدء بالمستندات المطروحة حاليا على الطاولة. وسيكون ذلك دون مساس بشكل الصك الدولي الجديد الذي سيتم تطويره في الوقت المناسب. وتتطلع المجموعة إلى التفهم الرحيم لكافة الدول الأعضاء في هذا الصدد.

230. وذكر وفد الاتحاد الأوروبي ووفود دوله الأعضاء أنه من المهم أن يمكّن إطار حق المؤلف مؤسسات التعليم والتدريس والبحث من أداء دورها في كلا العالمين التناظري والرقمي. ورحب الوفد بالمناقشات حول كيفية تمكين إطار حق المؤلف لتلك المؤسسات من أداء رسالتها التي تتعلق بالمصلحة العامة، وأعرب الوفد عن استعداده للانخراط بشكل بناء في المناقشات. كما أعرب الوفد عن قناعته بأن الفضاء القانوني والمرونة المنصوص عليها في إطار الحق الدولي القائم للمؤلف كان كافيا بالنسبة لجميع الدول الأعضاء فيما يتعلق بصياغة واعتماد وتنفيذ التقييدات والاستثناءات ذات المغزى في هذا المجال. ولهذا السبب، لا يرى الوفد أنه من المناسب العمل نحو صك ملزم قانونا في هذا المجال. وكان تبادل أفضل الممارسات بين الدول الأعضاء وعند الضرورة أمرا مطلوبا كما أن مساعدة الويبو مفيدة في هذا الصدد. ويمكن أن يكون للعمل الذي قامت به اللجنة حول هذا الموضوع له نتائج ذات مغزى إذا قامت اللجنة بتقاسم نفس الفهم لنقطة الانطلاق والأهداف الممارسة الحالية. وكان الوضوح بشأن هذه النقطة هاما ويجب تحقيقه في ذلك الوقت بنفس الطريقة كما هو الحال بالنسبة لغيرها من الموضوعات التي ناقشتها اللجة الدائمة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه يتعينعلى اللجنة أن تعمل على تسهيل اعتماد وتنفيذ الاستثناءات والتقييدات ذات الصلة على المستوى الوطني بما يتفق مع الإطار الدولي الحالي، وهو الهدف الذي يأمل الوفد بأن يتفق عليه الجميع. وكان هذا النهج من بين النُهج التي التزمت الدول الأعضاء الفردية به بالنسبة لإطارها القانوني، بينما اعتمدت على الدعم المتبادل الذي يمكن لتبادل أفضل الممارسات وتجميع الموارد أن تقدمه.

231. وأعرب الرئيس عن شكره لوفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء به بشأن نهجه في هذا الموضوع. وبعد تبادل وجهات النظر العامة، أفاد الرئيس بأنه سيبدأ جلسة بعد الظهر بدعوة وفد الولايات المتحدة الأمريكية للتحدث بشأن تقديم عرض حول الوثيقة الخاصة به.

232. وأفادت الأمانة بأنها ستوفر في أقرب وقت ممكن نسخا من استنتاجات الرئيس حتى هذه النقطة من الاجتماع بهدف مراجعتها من قبل الوفود. وأفادت بأنها لن تشمل بند جدول الأعمال الذي لازال قيد المناقشة، ولكنها ستشمل بنود جدول الأعمال الأخرى التي قاموا بمناقشتها حتى تلك النقطة. وسيقرر الرئيس ما إذا كانت هناك ضرورة للقاء المنسقين الإقليميين بشأن الملخص المقترح وإلا سيقومون فقط بمناقشته في الجلسة العامة بعد إجراء مزيد من المناقشة للبند 7 من جدول الأعمال. وكانت القائمة الجديدة للمشاركين متاحة، وحثت الأمانة الوفود على مراجعتها وإبلاغ الأمانة بما إذا كان لديهم أي تعليقات.

233. وقام الرئيس برفع الجلسة

234. ورحب الرئيس بالوفود المشاركة في جلسة بعد الظهر وطلب من الأمانة العامة تقديم إشارة مقتضبة إلى الوثائق التي سيعملون عليها. وكانت اللجنة قد حصلت على فرصة للاستماع إلى بيانات عامة من مختلف المنسقين الإقليميين، وبعد ذلك طلب الرئيس من المنظمات غير الحكومية تقديم بياناتها العامة بشأن بند جدول الأعمال إلى الأمانة بهدف النظر فيها كجزء من التقرير. وأشار الرئيس إلى أنه أحيط علما بالبيانات العامة التي سبق ان تم تقديمها في الدورات السابقة للجنة. وتم ذلك دون الإخلال بالرجوع إلى الوفود بشأن تقديم مساهمات محددة حول الموضوعات.

235. وأفادت الأمانة بأنها تلقت عددا من الأسئلة حول الدراسات التي تم تخطيطها بشأن عمل اللجنة الدائمة. أولا، الدراسة بشأن المتاحف وهي دراسة قائمة بذاتها تم التكليف بها. وكانت هناك دراسة قيد التنفيذ وكان هناك اثنان من الأكاديميين يعملون عليها. ومن المتوقع أن يتم إتاحة الدراسة ونشرها قبل وقت كاف من اجتماع يونيو / يوليو. ومن حيث الدراسات والتعليم، من المتوقع أن يتم تحديث الدراسات الإقليمية الأربعة التي بدأت عملها على موضوع التقييدات والاستثناءات الخاصة بالتعليم. ولم يحدث ذلك نتيجة أسباب تتعلق بالميزانية، لأنه لم يتم إدراج ذلك في الميزانية عندما تم تقديم الاقتراح باللجنة الدائمة. وأعربت الأمانة عن توقعها بأن تكون قادرة على تحديد الأموال اللازمة للقيام بذلك في عام 2015. وقد تكون تلك الدراسات جاهزة للاجتماع في الأسبوع الثاني من ديسمبر 2015. كما تحدثت الأمانة عن التكليف بدراسة شاملة حول تقاطع الإعاقة وحق المؤلف، وذلك لتحديد المجالات الأخرى التي ينبغي أن يتم التفكير فيها من حيث النظر في آثار حق المؤلف وإمكانية القيام ببعض الأعمال بشأن التقييدات والاستثناءات في تلك المجالات. وكانت الأمانة تنوي التكليف بتلك الدراسة في أوائل 2015، على أن تكون متاحة في واحد من اجتماعات اللجنة الدائمة في عام 2015. وكانت الأمانة قد طلبت أيضا أن يقوم البروفيسور/ كينيث كروز بدمج الدراستين اللتين قام بهما حتى يكون لهما مرجعا واحدا لجميع البلدان. وكان يخطط للقيام بذلك في وقت مبكر من عام 2015 وإتاحته في أقرب وقت ممكن.

236. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى الوثيقة SCCR/27/8. لقد كان نظام حق المؤلف ككل محركا للبحوث العلمية والنشر ووفر استثناءات بشأن حق المؤلف لبعض الاستخدامات التعليمية التي أدامت مهام وأنشطة مؤسسات التعليم والبحث. وحسب تجربته، فإن الاستثناءات المناسبة والمتوازنة التي تفي باختبار الخطوات الثلاث تتطلب دراسة متأنية والنظر في جميع الظروف. وأفاد الوفد بأن عليهم أن يدركوا أن مثل هذه الظروف قد تختلف من بلد إلى آخر. كما يجب أن يدركوا بأن المواد التعليمية تمثل نسبة كبيرة من سوق النشر التجاري في جميع أنحاء العالم. وفي وثيقة الأهداف والمبادئ اقترح بعض الأهداف رفيعة المستوى المقرونة بالمبادئ الطبيعية التي تدعمها. لقد كان النظام مهتما بتجارب البلدان الأخرى في صياغة وتنفيذ والتعايش مع القوانين التي تعفي أنواع معينة من الأنشطة في مجال التعليم. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى أي مساهمة أو تجربة يمكن أن يتقاسمها في ذلك اليوم أو في وقت لاحق بشأن أي من الأهداف التي أوضحها. ويود الوفد أن يستمع إلى آراء الوفود بشأن ما اذا كانوا قد يتفقوا مع تلك الأهداف أو أي منها، وإن لم يكن الأمر كذلك، فما هي التغييرات التي يرغبون في رؤيتها. وقد شجعته تعليقات الآخرين خلال الأسبوع على أنه سيكون هناك قيمة في إيجاد أرضية مشتركة. ومع ذلك، أكد الوفد أنه في ذلك المجال أيضا لم يؤيد وضع معايير ملزمة على الصعيد الدولي أو قيام اللجنة أو الميسر بالعمل على تطوير نص المعاهدة. وبالنظر باختصار إلى الوثيقة نفسها، نجد أن هدفها الأول كان تنفيذ الاستثناءات لتشجيع الدول الأعضاء على اعتماد التقييدات والاستثناءات المناسبة في هذا المجال. وأظهرت الدراسة المميزة للبروفيسور كينيث كروز أنه لا يزال هناك العديد من البلدان التي لم يكن لديها استثناءات محددة لاستخدامات معينة فيما يتعلق بالمكتبات ودور المحفوظات، وقد يكون نفس الشيء صحيحا في سياق التعليم والبحث. وتضمنت قوانين حق المؤلف في الولايات المتحدة الأمريكية العديد من الاستثناءات القانونية المحددة المتعلقة بالتعليم، لاسيما بالنسبة للتدريس والتعليم بالمواجهة عن بعد. وحيث تمثل المواد التعليمية عنصرا رئيسيا في السوق فإنه يتوجب أن تكون مصممة بعناية أو قد تقلل من الحوافز حتى توفر مواد ذات جودة عالية لمصلحة العامة. وأعرب الوفد عن تطلعه لتعليقات الوفود الأخرى بشأن الهدف الأول. وتناول الهدف التالي تعزيز سوق تجاري نابض بالحياة من خلال الترخيص. وقد أبرز عدد من أصحاب المصلحة، من بين أمور أخرى، فوائد تسهيل مخططات الترخيص. وكان لدور النشر والجامعات، على سبيل المثال، في كثير من الأحيان ترتيبات ترخيص مباشرة

عن طريق تجنب عدم اليقين القانوني. ويمكن للترخيص أن يساعد أيضا على إدارة عدد من القضايا المعقدة التي نشأت نتيجة للطبيعة المتعددة للولاية القضائية الخاصة بالإنترنت، الأمر الذي سمح للأطراف بإزالة الشك فيما يتعلق بنطاق تطبيق ترتيباتهم. ولم تكن نماذج الترخيص بالتأكيد ذات حجم واحد يناسب الجميع. وكان الوفد مهتما بمعرفة المزيد حول التطورات الجديدة في هذا المجال، لاسيما بالنسبة للقضايا الناشئة مثل النسخ الرقمية والترخيص المصغر. وباختصار، أقر الهدف بأن السوق التجارية النشطة كانت عنصرا أساسيا في نظام تعليم يعمل بكامل طاقته وكان يهدف الى استدامة هذا السوق. وتناول الهدف التالي بيئات التعلم المتطورة تكنولوجيا بما في ذلك التعلم عن بعد. وكانت النقطة الرئيسية للهدف هي الاعتراف بأنه تم تسليم المواد التعليمية واستيعابها بطريقة مختلفة عما كانت عليه قبل عقدين من الزمن. وفي أواخر تسعينيات القرن العشرين شاركتالولايات المتحدة الأمريكية في عملية واسعة النطاق لتعزيز التعليم عن بعد والمساعدة على ضمان وجود استثناءات خاصة بحق المؤلف تعكس واقع العصر الرقمي. وكان ينطوي على نقاش عام ومناقشة بلغت ذروتها في تقرير رسمي قدم توصيات إلى المؤتمر بشأن التغييرات التشريعية. ونتيجة لذلك، قامت الولايات المتحدة الأمريكية في عام 2002 بوضع قانون موائمة التكنولوجيا والتعليم وحق المؤلف والمعروف أيضا باسم قانون التدريس، وسنت القسم 110 من قانون حق المؤلف لإتاحة الفرصة لإدراج الأداء وعرض أجزاء من مصنفات حق المؤلف والتعليم عن بعد في ظل الظروف المناسبة بما في ذلك الضمانات التكنولوجية للحماية ضد إعادة التوزيع غير المصرح به للمصنفات. وكان قانون التدريس متاحا فقط لمؤسسات التعليم المعتمدة أو الهيئات الحكومية ولا يمكن إتمام الإرسال إلا للطلاب المسجلين رسميا في دورة مؤهلة. وأخيرا، للحفاظ على سوق الحوافز في مجال إنشاء مواد التعليم عن بعد، لم يمتد الاستثناء إلى استخدام المصنفات المحمية بموجب حق المؤلف التي طورت خصيصا للاستخدامات التعليمية عبر الإنترنت أو مواد الكتاب المدرسي أو غيرها من المواد التي عادة ما يحوزها الطلاب لاستخدامهم المستقل. وستواصل النظر في قوانينها للتحقق من الحاجة إلى أي تحديثات وكان الكونغرس قد اشتمل استثناءا تعليميا في استعراضه لقانون حق المؤلف ككل. وكان الكونغرس قد عقد جلسة استماع حول الموضوع خلال الشهر الماضي. وأعرب الوفد عن رغبته في سماع المزيد عن تجارب البلدان الأخرى بشأن كل من التدريس وجها لوجه والتعليم عن بعد. واشتمل الهدف الأخير بعنوان مبادئ أخرى، المبادئ والأهداف الأساسية التي يُعتقد أنه ينبغي أن توجه القوانين الوطنية في هذا المجال. ولدفع عمل اللجنة نحو الأمام، سيكون من المفيد الاستماع إلى ردود فعل الدول الأعضاء الأخرى بشأن الوثيقة، بما في ذلك ما إذا كان يتوجب قبول تلك المبادئ والأهداف أو تعديلها بأي شكل من الأشكال. ومن الجدير بالذكر أن كل من الاستثناءات العامة والخاصة قد تكون مفيدة في تمكين بعض مؤسسات التعليم والبحث للقيام بمهام الخدمة العامة. وبالإضافة إلى الاستثناءات المحددة في الولايات المتحدة الأمريكية، يسمح مبدأ الاستخدام العادل في ظروف معينة لأطراف أخرى بالاستخدام المحدود للمصنفات المحمية بموجب حق المؤلف بما في ذلك لأغراض منح التعليم أو البحث. وبموجب هذا المبدأ حسبما تطبقه المحاكم، يجب مضاهاة عدد من العوامل معا مع الاستخدامات المفيدة اجتماعيا، بما في ذلك الاستخدامات التعليمية، والتي كان من المرجح اعتبارها عادلة في ظروف حيث كان حجم العمل المتعهد به ضروريا لتحقيق الاغراض التعليمية أو البحثية ولم يسبب الاستخدام ضررا سوقيا لأصحاب الحقوق. ويعتمد النظر في المطالبة العادلة للاستخدام على وقائع وظروف كل حالة على حدة، ولا يوفر بالضرورة مبادئ توجيهية واضحة أو قابلة التنبؤ بها التي يمكن أن يتم تطبيقها بشكل روتيني في جميع المجالات. وأفاد الوفد بأنه يتطلع إلى سماع تجارب وأفكار الدول الأعضاء الأخرى حول كيف مكنت أنظمتها القانونية مؤسسات التعليم من أداء أدوارها بالشكل الأفضل.

237. وشكر الرئيس وفد الولايات المتحدة الأمريكية على الشرح الذي قدمه بشأن الوثيقة SCCR/27/8. وعلى الرغم من أن العرض كان مفصلا جدا إلا إنه كانت هناك الكثير من القضايا الواردة في العرض وفي الموضوعات المذكورة. وأشار الرئيس إلى أنهم يحاولون ايجاد وسيلة لمواصلة مناقشاتهم بطريقة جوهرية تتعلق بتلك القضايا. وشكر الرئيس الوفد على مساهمته، وحيث أنهم لن يدخلوا في نقاش حول تلك الوثيقة بالذات، قام الرئيس بإعطاء الكلمة للمنظمات غير الحكومية بغرض تقديم تعليقات محددة. وأكد الرئيس مجددا على انه يتعين إرسال التعليقات العامة للمنظمات غير الحكومية بشكل كتابي.

238. وشكر ممثل المعهد الكندي لحق المؤلف (CCI)الرئيس على إتاحة الفرصة لمخاطبة اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة. وأفاد بأنها تمثل المبدعين والناشرين والموزعين وأعرب عن أمله في تقاسم بعض من التجارب الكندية الناجمة عن التقييدات والاستثناءات المتعلقة بالتعليم. وفي خريف عام 2012، تم إدخال تعديلات على القوانين الكندية لحق المؤلف، والتي اشتملت في تعديل واحد بعينه "أن التعامل العادل لأغراض البحث والدراسة الخاصة والتعليم والمساواة أو الهجاء لا ينتهك حق المؤلف". وكانت الاستثناءات الثلاثة للتعليم أو المحاكاة الساخرة أو الهجاء جديدة. وليس لدى المبدعين والناشرين أي مشكلة مع اشتمال المحاكاة الساخرة والهجاء في الاستثناءات طالما أنها نزيهة. وكان التعليم باعتباره فئة واسعة غير محددة من التعامل العادل بمثابة مسألة أخرى. وقام المعلمون الكنديون بتصوير أو إجراء مسح رقمي لمئات الملايين من صفحات المحتوى المحمي بموجب حق المؤلف في كل عام. واستخدم الباحثون هذه النسخ لتجميع الحزم الخاصة بالدورات، والتي هي في الأساس مختارات تم إنشائها لهذا الغرض من القراءة المطلوبة، كجزء من مناهجهم الدراسية. وبطبيعة الحال، تعد مختارات حزم الدورات المرخصة بشكل جماعي، سواء تم تقديمها كنسخ أو كجزء من منصة القراءات على الانترنت، بمثابة سوق ثابتة وقيمة وحيوية للمبدعين والناشرين الكنديين. وكانت الإيرادات من قطاعات التعليم والمدارس والكليات والجامعات تمثل نسبة كبيرة من المبيعات بالنسبة لكثير من الناشرين الكنديين. وبالنسبة للكُتاب الكنديين، كان الدخل من الترخيص الجماعي جزءا لا غنى عنه من الحياة المتواضعة التي يكتسبوها من عملهم المهني. وقدم القطاع التعليمي ضمانات للحكومة الكندية بأن إضافة "التعليم" إلى استثناء التعامل العادل لن يؤثر على تدفق الرسوم والإيرادات لقطاع النشر والكتابة في كندا. ومع ذلك، منذ إدخال الاستثناء، يجري الآن إعادة تعريف التعامل العادل من قبل الجامعات والكليات والمدارس في كندا. ونشر كل من اتحاد الجامعات والكليات في كندا (AUCC)ومجلس وزراء التعليم (CMEC) المبادئ التوجيهية التي تم اعتمادها من جانب إدارات العديد من الكليات والجامعات كسياسة جديدة. وقالوا إن النسخ يجب أن تكون "عادلة" لكنهم بعد ذلك يقولون للمعلمين والمدربين بأنهم قد يوفرون أو يرسلون بمقتطفات قصيرة إلى كل طالب مسجل في فصل دراسي أو دورة. فما هي المقتطفات القصيرة من وجهة نظر اتحاد الجامعات والكليات (AUCC)ومجلس وزراء التعليم(CMEC)؟ أهي ما يصل الى 10 في المائة كاملة من المصنفات المحمية بموجب حق المؤلف، فصل واحد كامل من كتاب، مادة واحدة كاملة من إصدار دوري وقصيدة كاملة من مصنف محمي بموجب حق المؤلف يحتوي على قصائد أخرى؟ وحيث أنه لم يتم وضع هذه المبادئ التوجيهية في قانون حق المؤلف أو السوابق القضائية، فإنها تعكس ما يرغب المجتمع التعليمي أن يكون القانون عليه وليس ما كان عليه. وفي الواقع، عكست تلك المبادئ التوجيهية بعض قيود النسخ التي فوضت بها الرخص التي تمنحها المجتمعات الجماعية في كندا، والتي بموجبها تم الترخيص تقريبا لجميعمؤسسات التعليم في كندا لأكثر من عقدين من الزمن. وبكل وضوح، لم تكن هذه المبادئ التوجيهية بشأن الوصول إلى المواد، بل كانت بشأن خفض التكاليف. وقدم الممثل بعض الأمثلة البسيطة عن الكيفية التي يمكن بها استخدام سياسات التعامل العادل الجديدة. وفي إطار المبادئ التوجيهية لاتحاد الجامعات والكليات (AUCC)ومجلس وزراء التعليم (CMEC)، يمكن للمعلم تصميم خطط الدروس التي تشمل توزيع نسخ من قصة قصيرة على فصله كل أسبوع على مدار الفصل الدراسي، منسوخة من عدة مختارات مختلفة لقصة قصيرة على الرغم من انه قد يكون حريصا إلى حد كبير على عدم نسخ عن أي مختارات منشورة. لقد قامت أليس مونرو، الكاتبة الحائزة على جائزة نوبل، بنشر أربعة عشر مجموعة من القصص القصيرة. وفي إطار المبادئ التوجيهية لاتحاد الجامعات والكليات(AUCC)ومجلس وزراء التعليم(CMEC)، يمكن لبروفيسور أو مدرب أن ينسخ قصة واحدة من كل مجموعة ونشرها في شكل مختارات وتوزيعها كقارئ لأليس مونرو وتقديمها إلى الطلاب دون حصول السيدة مونرو أو ناشرها على تعويض. وعلى الرغم من ذلك، كان البناء على عمل لمؤلف واحد ممكنا من الناحية النظرية في إطار المبادئ التوجيهية ولن يعرفوا لفترة طويلة جدا ما الذي لن تسمح به المحاكم في النهاية على أنه "غير عادل" مثل أي تقاضي بهذه القضايا، إذا لم يكن مكلفا للغاية بالنسبة لأصحاب الحقوق للقيام به على الإطلاق، فإن التقدم فيها سيكون ببطء شديد. وادعى كل من المبدعين والناشرين في كندا بأن المبادئ التوجيهية قد تسمح بالنسخ المفرط وكانت غير عادلة. وعلاوة على ذلك، كان العديد من المعلمين والأساتذة قد أعربوا عن شكوكهم وقلقهم حول المبادئ التوجيهية مشيرين إلى أنهم لا يريدون أن يدَرسوا من المحتوى المخالف. وللأسف، أدى نشر المبادئ التوجيهية إلى تشجيع الجامعات والكليات والمدارس على التراجع عن رخصهم بشأن الوصول إلى حق المؤلف والتنظيم الجماعي لحقوق الاستنساخ بالنسبة لكندا خارج كيبيك.

ومنذ يناير 2013، كان هناك انخفاض في العائدات المتدفقة على المبدعين والناشرين في كندا من الاستخدامات الثانوية. ومنذ يناير 2013، انخفضت المدفوعات للمؤلفين والناشرين مقابل نسخ مادة حق المؤلف من خلال حق المؤلف الخاص بالوصول بالنسبة للصفوف من رياض الأطفال وحتى الصف 12 مدرسة بنسبة 13.5 مليون دولار سنويا. وكانت الخسائر المتوقعة من مدفوعات الكليات والجامعات من خلال حق المؤلف للوصول إلى 171مليون دولار امريكي سنويا بحلول عام 2016. وكان من المتوقع أن يصل مجموع الخسائر المتوقعة من حق المؤلف للوصول الخاص بدخل الترخيص الإلكتروني الجماعي وحده نتيجة لتفسر قطاع التعليم للاستثناء الجديد المتمثل في التعامل العادل 3.6 سنويا ابتداء من عام 2016. وفيما يتعلق بالخسارة الناجمة عن البيع المباشر للمصنفات الأصلية في قطاع التعليم (رياض الأطفال حتى الصف 12)، انخفضت مبيعات الناشرين التعليميين بنسبة 11 في المئة. وانخفضت مبيعات المواد الأصلية للجامعات أيضا، حيث اختارت المدارس استخدام حزم دورات مجمعة بدلا من المختارات التي ينتجها الناشر أو الكتب المدرسية. وفي السابق، إلى حد كبير، كان يقابل هذا الانخفاض إيرادات محصلة من حق المؤلف للوصول الخاص بتراخيص حزمة الدورات. وقد أدى التراجع الحالي إلى الإضرار بصغار الناشرين التعليميين وكذلك الشركات متعددة الجنسيات. لقد شهدت برودفيو للنشر، على سبيل المثال، وهي واحدة من أوائل الناشرين في كندا بالنسبة لسوق الدورات الجامعية، انخفاضا بنسبة 70 بالمئة في مبيعاتها من مختاراتها الشعرية الرئيسية. ولضمان امتثالها بما يفسر على أنه توسيع لاستثناءات التعامل العادل في قانون حق المؤلف الكندي، قامت العديد من الجامعات والكليات بإنشاء مكاتب لحق المؤلف داخل الحرم الجامعي للغرض المتمثل في الحصول على ترخيص معاملات للاستخدام الثانوي لمادة حق المؤلف التي تقع خارج المبادئ التوجيهية للتعامل العادل. ومع ذلك، عندما طلب من أعضاء الرابطة الكندية للناشرين تحديد عائداتهم من هذه التراخيص أو التصاريح الخاصة بالمعاملات، أفادوا بأن إيرادات المعاملات المباشرة قد انخفضت في المتوسط من 33.000 دولار سنويا في عام 2010 إلى 8.000 دولار حتى الآن في عام 2014. ولم تتلقى المطابع الاكاديمية الصغيرة طلبا واحدا للحصول على ترخيص معاملات من المجتمع التعليمي الكندي خلال العامين الماضيين منذ (Bill-C-11)، التي تعدل قانون حق المؤلف في كندا، إلى قانون. ولازال يتم تلقي العديد من الطلبات من الجامعات الأمريكية للحصول على تراخيص ولكن لم يتم تلقي أي منها من الجامعات الكندية. ما هي التكلفة الناجمة عن خسارة إيرادات المبدعين والناشرين بالنسبة لكندا؟ أفاد 77 في المئة من الناشرين في الاستطلاع انهم قد يقللون من عدد الكتب التي تنشر للسوق التعليمي، وأفاد 46 في المئة بأنهم قد يقللون من عدد الموظفين بينما أفاد 61 في المئة منهم بأنه سيكون لديهم استثمارات أقل في تطوير المواد الرقمية. وأبلغ الكتاب مؤخرا وعلى نطاق واسع في كندا عن تخفيضات شديدة في مدفوعات الترخيص. وتكهن العديد منهم بأن التأثير على المدى الطويل سيكون أكثر ضررا. وقام أحد الناشرين التعليميين الرئيسيين وهي مطبعة جامعة أكسفورد بإغلاق أعمالها المدرسية في كندا، وأفادت بأن الانخفاض في عائدات حق المؤلف الخاص بالوصول من ضمن الأسباب. لقد قدمت مطبعة جامعة أكسفورد والناشرين متعددي الجنسيات الآخرين ولوقت طويل خدمة أساسية للمجتمع التعليمي الكندي عن طريق نشر المواد مع تركيز كندي قوي. لقد كان لديها شك في أن هذا النشر المتخصص سيستمر لفترة طويلة نظرا لتآكل الإيرادات الناجم في جزء منه عن تمديد التعامل العادل. ووفقا لاتحاد الكتاب الكندي، انخفض متوسط دخل مؤلف الكاتب الكندي انخفض إلى حوالي 10.000 دولار في السنة. وكان قدر كبير من هذا الدخل يأتي من الاستخدام الثانوي للمواد في المدارس. وفي الواقع، كان العديد من الكتاب الكنديين القدامى يعولون على ذلك الدخل الذي يأتي من الاستخدام التعليمي المستمر كجزء من معاشاتهم التقاعدية لفائدة التقاعد. الى متى سوف يستمر الكتّاب في تطوير قصص كندية للأطفال الكنديين في المدارس الكندية إذا لم يتمكنوا من كسب العيش المناسب من ذلك؟ لقد كان انجذاب الحكومات نحو المحتوى الحر واضحا. لقد كان حرا بالفعل، بعد كل شيء. إن النتيجة غير المقصودة للكثير من الاستخدام الحر للمحتوى الذي أنشأه المبدعون والناشرون بتكلفة مرتفعة تتمثل في تفريغ قطاع الكتابة والنشر في كندا. وقد يستغرق التأثير الكامل لهذا عدة سنوات ليصبح محسوسا ولكن كان هناك بالفعل أثر. وفي الوقت الحاضر كان هناك الكثير من المواد الرائعة التي أصبحت في إطار المبادئ التوجيهية للتعامل العادل متوفرة الآن مجانا. وكان هناك التباس في مكان الترخيص تدعمه العديد من التعديلات الجديدة في عام 2012 التي كانت تهدف إلى تسهيل الترخيص الجماعي، وفي الوقت نفسه، لتوفير استثناءات محددة لمؤسسات التعليم في البيئة الرقمية أيضا، وهي تغييرات على القانون الكندي لحق المؤلف يجري حاليا التعامل معها على أنها غير ذات صلة من قبل مؤسسات التعليم العاملة في إطار المبادئ

التوجيهية الذاتية للنسخ. وقدم الممثل التحليل والتكهنات في شكل قصة تحذيرية للبلدان التي قد تميل إلى اتباع نفس المسار في تمديد الإعفاءات التعليمية على النمط الكندي.

239. وأكد ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة مجددا علىدعمه لعمل اللجنة المستمر على هذا الموضوع، لاسيما فيما يتعلق بالوثيقةSCCR /26/4 والفقرة 22 التي قدمتها المجموعة الأفريقية. وأفاد بأنه كان اقتراح نص للاستخدام داخل الفصول الدراسية. وأشار النص إلى الحصول على المواد التعليمية والقيود المفروضة على المعالجات الخاصة بالانتهاك، وذكر تحديدا "بالإضافة إلى التقييدات والاستثناءات الأخرى الخاصة بحق المؤلف مثل تلك الواردة في المادة 10 مكرر من ملحق اتفاقية برن والتي تتفق مع المادة 44.2 من الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (TRIPS)، يوافق الأعضاء على إنشاء التقييدات والاستثناءات المناسبة بشأن معالجات انتهاك المصنفات في الحالات التالية". وانتقل بعد ذلك إلى تعداد هذه الظروف. كما أكد ممثل المؤسسة على دعمه للفقرة 21 التي كانت عبارة عن اقتراح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية حيث وصف المادة 110 من قانون حق المؤلف.

240. وشكر الرئيس جميع المنظمات غير الحكومية التي ارسلت المساهمات بشكل خطي وأشار إلى أنه لم يكن هناك أي جهة غيرها ترغب في التحدث. واقترح الرئيس أنه بعد عرض الوثيقة، قد ترغب في النظر في أي موضوع من الموضوعات التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار. ولا جدال في أنهم سيتمكنوا من استخدامها كمرجع للعمل الذي تعهدوا به بشأن بند جدول الأعمال السابق للاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات. ولتعزيز فهمهم، ينبغي أن يحاولوا استخدام بعض الأساليب التي أُعتبرت إيجابية فيما يتعلق بالموضوعات السابقة. على سبيل المثال، جرى اقتراح قيامهم بإجراء دراسة بشأن بنود محددة من جدول الأعمال. وبالنظر إلى نجاح العرض الذي قدمه البروفيسور كينيث كروز، فإنه كان شيء قد يشجعون الأمانة على للقيام به. وقد تؤدي الإشارة إلى بند جدول الأعمال السابق إلى توجيههم في مناقشتهم والسماح لهم بالتفكير في الموضوعات التي ينبغي النظر فيها. وفي تلك المرحلة كان لديهم قائمة كبيرة جدا من الموضوعات المختلفة. ولم يكونوا في وضع يسمح لهم بالحصول على وضوح تلك الموضوعات أو حتى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن فرصة الحصول على مخطط في تلك المرحلة. ولكن يجب أن نفكر كيف يمكن أن نصل إلى تلك النقطة. وشجع الرئيس المندوبين للتفكير في الدعوة التي أدلى بها وفد الولايات المتحدة الأمريكية في عرضه، بشأن معرفة ما إذا كان يمكن أخذ هذه المساهمة والموضوعات المذكورة في الاعتبار واعتبارها موضوعات يمكن إدراجها في نقاشهم المستقبلي حول تلك البنود. وفي الوقت نفسه، سيكون من المثير للاهتمام أن يتم الانخراط في إعادة النظر في الوثائق السابقة التي كانت جزءا من عمل اللجنة حول هذا الموضوع ومعرفة ما اذا كان يمكن تحديد تلك الموضوعات التي قد يكون هناك توافق في الآراء بشأنها في المناقشة المبدئية. ولاحظ وجود طلبات قوية من بعض المجموعات الإقليمية بشأن التركيز على الموضوع. وأعرب الرئيس عن توافقه مع هذا الرأي ولكنه بحاجة إلى رأي جماعي، وهذا يعني أن الوفود بحاجة إلى القيام بدور نشط في المناقشات وأن تشارك في جعل العمل الإضافي محددا لاسيما من خلال عرض ملموس للمواقف في هذا الشأن. وشجعهم على مساعدته في تحقيق هذا الهدف من خلال التعليق على أهمية الموضوع بهدف توفير وضوح لمهمتهم. وبعد الاستماع إلى المنظمات غير الحكومية وبعد العرض المفيد الذي قدمع وفد الولايات المتحدة الأمريكية، كانت المنظمات بحاجة إلى بعض الوقت للتفكير. وأشار إلى أن الخطوة التالية هي تحديد تلك الموضوعات التي كان هناك توافق في الآراء حولها. وكانت هناك بعض المقترحات الواردة في الوثائق المختلفة. وأفاد بأنهم إذا قاموا بتلك الممارسة، سيكون لديهم مزيد من الوضوح بشأن الخطوات المقبلة في مناقشة هذه المسألة. وشجعهم على عدم التركيز على الخلافات ولكن على القضايا الجوهرية التي لم تكن إجرائية ولم تصل إلى حد التوافق بشأنها.

241. وأفاد وفد الهند أنه بشأن بند جدول الأعمال هذا، اقترح الرئيس المضي قدما في موضوع التقييدات والاستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والتدريس والبحث والأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى. إنهم بحاجة فعلية الى بعض التوجيهات من الرئيس بشأن ما يجب القيام به بشأن الوثائق المطروحة بالفعل على الطاولة بما في ذلك الوثيقة SCCR/26/4وحول الاقتراح المقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وسيكون من المفيد إذا حاول الرئيس، بمساعدة الأمانة أو الموارد الأخرى صياغة جدول ما كما قاموا بذلك بشأن الموضوعات الإحدى عشر المتعلقة بالتقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات

ودور المحفوظات. ويجب أن تكون هناك محاولة من قبل خبير أو ميسر يعينه الرئيس بهدف الحصول على بعض التركيب للموضوعات بحيث يمكن إجراء المناقشات بطريقة منظمة.

242. وشكر الرئيس وفد الهند وأفاد بأنهم كانوا حريصين على القيام بذلك وفقا للبند السابق من جدول الأعمال، ومع ذلك، كان هناك اختلاف في مستوى النضج أو الفهم. وبعد المناقشة وتبادل وجهات النظر، قد يستطيعون إنشاء مخطط. ودعاهم الرئيس إلى النظر في وجهات نظرهم وطرحها على اللجنة الدائمة المقبلة لمزيد من الوضوح بهدف تمكينهم من تقديم أداة لمناقشة منظمة. وأحيط الرئيس علما بتعليقات وفد الهند عن طريق دعوته إلى التركيز على الجوهر ومحاولة إيجاد توافق في الآراء بشأن تلك الموضوعات. ودعا الوفود إلى التفكير في ذلك بعمق وطرح نتائج تفكيرهم في الدورة التالية. ولم يكن الرئيس يفرض وجهة نظره الشخصية أو وجهات نظر الأمانة. بل كان ذلك استكمالا لاقتراح وفد من الهند لأنه سيؤدي إلى مناقشة منظمة.

243. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره الرئيس على تعليقاته وكرر دعوته لجميع الدول الأعضاء، ورحب بتعليقاتهم وأسئلتهم بشأن الوثيقة. لقد كان يتطلع بالفعل إلى الآخرين للمساعدة في توضيحها وتحسينها وأفاد بأنه يرحب بأفكارهم سواء في اللجنة الدائمة الحالية أو في الدورات اللاحقة.

244. وأدلى ممثل المعلومات الالكترونية لفائدة المكتبات (EIFL) بتعليق موجز على مسألة التقييدات والاستثناءات لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى. وكانت معاهدة مراكش لفائدة الأشخاص معاقي البصر وذوي إعاقات أخرى لا تخل بالاستثناءات الأخرى لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة المنصوص عليها في القوانين الوطنية. وأكدت المادة 12.2 من المعاهدة على النقطة المهمة المتمثلة في أن المعاهدة لم تقيد منح الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى الذين يحتاجون إلى أشكال أخرى من أجل الحصول على المعلومات. وفي دليلها الجديد، سمحت معاهدة مراكش بشأن المكتبات للدولة العضو في الاتفاقية بالإبقاء على وتوسيع الاستثناءات التي تحمي الأشخاص ذوي الإعاقة غير تلك المفروضة بموجب المعاهدة وإضافة استثناءات جديدة حسب الاقتضاء. ومن شأن ذلك أن يؤكد على منح المساواة في المعاملة لجميع الأشخاص بغض النظر عن إعاقتهم. وتضمنت التوصيات الأخرى الواردة في الدليل تلك الاستثناءات المتعلقة بالمكتبات ككيانات مصرح بها وظروف تطبيق الاستثناءات في القانون الوطني وشروط التبادل عبر الحدود للأشكال التي يمكن الوصول إليها. وتم إتاحة الدليل مجانا على موقعها على شبكة الإنترنت على الرابط www.eifl.net وأيضا سيكون متاحا باللغتين الفرنسية والروسية في العام التالي.

245. وشكر الرئيس ممثل المعلومات الالكترونية لفائدة المكتبات (EIFL) على المصدر الجديد للمعلومات. وأفاد الرئيس بأن هناك حاجة لمزيد من التفكير. وقال إن الأمر لم يكن سهلا لأن لديهم موضوع كبير جدا مع الكثير من الطلبات للأخذ بعين الاعتبار. وسيتم بذل الجهد لمحاولة تجسيد أكثر الموضوعات ذات الصلة أو تلك التي يمكن أن يتم مناقشتها مبدئيا لأنه كان هناك إجماع على مناقشتها. وأشار إلى الدعوة الموجهة من وفد الولايات المتحدة الأمريكية للنظر في الموضوعات التي وردت في الوثيقه التي قدمها الوفد والحصول على مدخلات بشأن ما إذا كان هناك إمكانية بأن تكون جزءا من الموضوعات التي سيتم مناقشتها.

البند 8: مسائل أخرى

246. منح الرئيس الكلمة للوفود ونظرا لأنهم لم يرغبوا في إثارة أية قضايا حول هذه النقطة، تم إغلاق بند جدول الأعمال.

البند 9: اختتام الدورة

247. انتقل الرئيس إلى البند 9 من جدول الأعمال وهو اختتام الدورة، لكنه أشار إلى أن ذلك لا يعني أنهم كانوا بصدد اختتامه بشكل عاجل. وأفاد بأنه أعد ملخصا خاصا بالرئيس يتسم بالواقعية ويصف بشكل محايد ما حدث خلال الدورة. وأشار إلى أنه سيفتح الباب أمام تلقي التعليقات بشأن هذا الملخص فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال الستة الأولى التي

استطاعوا مراجعتها. وبعد ذلك يتم توزيع ملخص ما تبقى من بنود جدول الأعمال ومنح الوقت للنظر في تلك البنود. وإذا لم يكن هناك توافق في الآراء نظرا لأنها لم تكن وثيقة خاصة باللجنة الدائمة، فإنها ستصبح بمثابة ملخص للرئيس. ونظرا لأن الأمر كان واقعيا، لم يتصور الرئيس أنهم كانوا في طريقهم للدخول في مناقشات لا نهاية لها بشأن النقاط الخلافية. وفتح الباب أمام تلقي التعليقات بشأن الجزء الأول من ملخص الرئيس الذي تم توزيعه.

248. وأعرب وفد كينيا، باسم عن المجموعة الأفريقية، عن شكره للرئيس على الطريقة التي كان يقود بها الدورة. وطلب بأنه بدلا من الانتقال مباشرة إلى الإدلاء بتعليقات حول ملخص الرئيس، ربما يمكن إرسال الملخص ككل عبر البريد الالكتروني أو في ورقة، وبعد ذلك يمكن التشاور بشأنه بشكل مختصر. ولم يكن الأمر مثيرا للجدل، لكنه يسمح لهم بالتعامل مع كل ذلك في نفس الوقت. إنهم ليسوا بحاجة إلى استغراق الكثير من الوقت بشأن ملخص الرئيس ولكن هناك حاجة للتأكد من أنهم كانوا يناقشون نفس الموضوع وعلى دراية كاملة بالملخص. وبعد مراجعة الوثيقة، يمكنهم أن يتخذوا موقفا أكثر سهولة. وتعتقد المجموعة أن ذلك الأمر من شأنه أن يكون وسيلة مفيدة وأكثر كفاءة بالنسبة لعملهم.

249. وأفاد وفد اليابان، نيابة عن المجموعة باء أن هناك بعض التصحيحات الواقعية، ولكن الأمر يعود إلى الرئيس بشأن ما إذا كان ينبغي شرح ذلك في هذا الوقت أو إبقاء تلك التصحيحات لمرحلة لاحقة على النحو الذي اقترحه وفد المجموعة الأفريقية. ويمكنه أيضا تقديم التصحيحات الواقعية مباشرة إلى الرئيس.

250. وشكر الرئيس وفد اليابان، نيابة عن المجموعة باء على نهجه الذي كان محترما جدا. وكان الرئيس مرنا بشأن هذه المسألة وأشار إلى أنه من العدل أن يتم النظر في الكل في نفس الوقت، ومع ذلك ذكّر اللجنة بأنها لم تكن صياغة جماعية ولكنها عبارة عن ملخص الرئيس. وكان سيسعد الرئيس أن يشارك في صياغة جماعية لملخص الرئيس، إذا أصبح بمثابة الاستنتاجات المتفق عليها للجنة الدائمة. وكان يجب أن يُنظر إليها فقط على أنها وصف واقعي لما حدث. وكان الرئيس على استعداد لتصحيح أي أخطاء واقعية أو عناصر مفقودة وإعادتها في الوقت المناسب على أنها استنتاجات الرئيس التي يتعين اعتمادها.

251. وذكر وفد من جمهورية التشيك، متحدثا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق أنه على استعداد للتعامل مع ذلك الجزء من ملخص الرئيس، بينما يتم إعداد بقية الأجزاء. وأشار الوفد إلى الاقتراح المقدم من وفد مجموعة البلدان الأفريقية بأنه يمكن أيضا التعامل مع هذه القضية ككل. واقترح وفد المجموعة بأنه إذا كان سيتم معالجتها ككل، فإنه يتعين على الرئيس تقديم بعض الأطر الزمنية المحددة لضمان التمكن من إتمام الممارسة في الوقت المحدد.

252. ووافق الرئيس على الاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية بشأن الاطلاع على ملخص الرئيس ككل.

253. وأفاد وفد المملكة المتحدة بأنه كان دائما يفضل استخدام الوقت بطريقة فعالة. وقال إن لديهم خيارين في ذلك الوقت إما أن يبدأوا في تناول الوثيقة التي كانت مطروحة أمامهم وأطلعوا عليها بالفعل خلال استراحة الغداء ومناقشتها أو أن يخرجوا وينتظروا في الخارج. وأعرب الوفد عن عدم فهمه للطلب المقدم المجموعة الأفريقية، لأنه عادة ما كان هناك قاعدة تقول ببأن لا شيء يتم الاتفاق عليه قبل الاتفاق على كل شيء. وبأي حال، لا تسعى الوفود الى اتفاق بشأن ملخص الرئيس. وإذا ما قاموا بالتوقف في ذلك وانتظروا فقط، فإن ذلك ليس ضمن الاستخدام الفعال للوقت. بل الأكثر فائدة هو إذا بدأوا مناقشة الورقة أثناء انتظارهم الاستنتاج الخاص بالبند 7. وكان الخيار الآخر هو أنه أثناء انتظارهم يجب السماح للوفود التي لديها تغييرات واقعية على الورقة أن تقترب من الرئيس وتناقش معه التغييرات الواقعية المحتملة . ولم يكن مثمرا أن يتم فض اللجنة وانتظار عنصر واحد.

254. وشكر الرئيس وفد المملكة المتحدة على أفكاره وأفاد بأنه لن يدخل في نقاش حول القضية. وفي نفس الوقت، تم الترحيب بقيام الوفود التي كان لديها تصويبات واقعية أو أفكار محددة بطرحها.

255. وذكّر الرئيس الوفود بأنهم لم يبدأوا عملية صياغة جماعية ولكنهم فقط يستمعون إلى التعليقات. وأفاد بأنه سيقوم بتضمين التصحيحات الواقعية والأخطاء والتوضيحات الخاصة بالحقائق في ملخص الرئيس.

256. وتقدم وفد كينيا، متحدثا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، بالشكر إلى الرئيس على الطريقة الممتازة التي قاد بها الدورة خلال ذلك الأسبوع. وأفاد بأن ذلك كان فعالا جدا من حيث الكيفية التي استخدموا بها وقتهم. ومن المفهوم أن الروح التي اتفقوا على أن يقوموا بالعمل من خلالها في هذه الدورة هي أن يكون هناك ملخصا للرئيس لتجنب التعقيدات التي مروا بها في الدورتين السابقتين للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، حيث حاولوا التوصل إلى استنتاجات ولكن انتهى الأمر بفشل ذريع. وفي الدورتين السابقتين، لم يستطع الأعضاء القيام بأي عمل جوهري في الموضوع الأخير حتى لو كان لديهم ولاية أو هدف. وكانوا يصلون إلى ذلك الهدف في الدورة الثلاثين دون الحاجة إلى تقديم أي توصيات أو إجراء أي نقاش، وهو الأمر الذي قد يتم تفسيره على أنه بناء أو يؤدي إلى أي اتجاه. ومن هذا المنطلق، أصبح موضوع ما إذا كانوا يريدون الاستمرار في هذا الوضع بمثابة مشكلة. لقد كانوا مرنين للغاية في الدورات السابقة مع مدة قدرها يومين ونصف للبث ويومين ونصف لموضوعي التقييدات والاستثناءات. فإذا أصبح ملخص الرئيس هو الأساس للكيفية التي سيمضون بها قدما من حيث تنظيم العمل في الدورة المقبلة، فإن لدى الوفد بعض القلق بشأن ما يمكن أن يكون عليه تخصيص الوقت. وعلى سبيل المثال، في إطار البند (5) من جدول الأعمال، اقترح الوفد أن يتم أولا إجراء تحديث للدراستين، الوثيقة SCCR/27/8ووثيقة 2010 بشأن اتجاهات السوق والبث الحالية. واقتُرح تنظيم حلقة دراسية لمدة نصف يوم حول المعلومات المقدمة من الخبراء الفنيين. ومع أخذ ما حدث خلال الدورة الحالية بعين الاعتبار، كان قلق الوفد يتمثل في أنه في غضون فترة يومين ونصف كان من المستحيل التعامل مع التقييدات والاستثناءات وعرض الدراسة التي أعدها البروفيسور كينيث كروز. لقد أرادأن يكون فعالا جدا وأراد المساهمة بشكل بناء نحو التقدم وباستخدام نهج قائم على الأدلة بشأن كيفية التعامل مع ما كان مطروحا عليهم. ورأى الوفد أنه لإيلاء الاهتمام الواجب بما كان من المقرر عرضه خلال الدورة الثلاثين، ينبغي أن يتم إيلاء مسألة تخصيص الوقت الاهتمام الواجب.واقترح أن يقوموا بمسألة واحدة في وقت واحد. ويمكنهم أولا وقبل كل شيء أن يبدأوا بعرض للدراسات وخلال الجلسة التالية يمكن أن يكون هناك نصف يوم عرض فني مع الخبراء، بحيث لا يكون هناك خطر وجود نقاش غني وقت وجود الخبراء المدعوين وأنه يتعين عليهم وقف النقاش بسبب تخصيص الوقت. وكان اقتراح الوفد هو القيام بشيء واحد في وقت واحد. ولم يكن لديه مشكلة مع كل ما قد يتم مناقشته أو ما تم اقتراحه، ولكن بهدف التأكد من أن لديهم الوقت الكافي للتعامل مع كل القضايا ومنحها الاهتمام الواجب. وعندما طلبت الدول الأعضاء تلك الدراسات والدورات، طلبتها بهدف مساعدتهم على توضيح بعض الشكوك أو بعض التحديات التي كانت تقف أمامهم في فهم المفاهيم أو بعض القضايا الفنية التي كانت مرتبطة بالبث. ولكي يتحركوا معا، كان قد طُلب منهم الحصول على عروض منتظمة، مما أتاح مجالا للمناقشات بشأن الاستثناءات والتقييدات. ولم يقدم وفد المجموعة أي اقتراحات صياغة.

257. وشكر الرئيس وفد كينيا، الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية، على المشورة بشأن كيفية الاستفادة القصوى من الموارد، سواء كانت الدراسات أو العروض الفنية. وإذا كانت تسبب تبادل مهم بين الأسئلة والأجوبة في المناقشة فإنه لا يوصي بإيقافها. ولن يكون ذلك مضيعة للوقت كما لاحظوا خلال هذا الأسبوع في المناقشة الغنية بعد العرض المقدم من البروفيسور كينيث كروز. وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أن هناك موضوعات أخرى على جدول الأعمال من شأنها أن تستحق الاهتمام. والأمر يحتاج كفاءة من جانبه في تنظيم جدول الأعمال لأخذها بعين الاعتبار. وتفهم الرئيس الاقتراح الخاص بالعرض التسلسلي للموارد وأكد للمجموعة أن جدول أعمال اللجنة سيظل يعكس ضرورة إحراز تقدم بجميع البنود.

258. وشكر وفد اليابان، متحدثا باسم المجموعة باء، الرئيس والأمانة على عملهم الشاق في إعداد الوثيقة المطروحة. وأفاد بأنه قبل الدخول في التصحيح الواقعي للتقرير، فإنه يتفق مع رأي الرئيس بأن مخصصات الوقت والبنود المدرجة على جدول الأعمال يجب أن تبقى للدورة المقبلة. لقد كانلدى الويبو تقليد مغزاه أن يتم التعامل مع الأشياء الأكثر نضجا في بداية الاجتماع، ويجب أيضا أن يبقى هذا التقليد كما هو للدورة المقبلة. وفيما يتعلق التصحيحات الواقعية، فإنه استنادا إلى الفهم

بأنه كان يجب على اللجنة الأخذ في الاعتبار أنه ملخص الرئيس بدلا من كونه استنتاج، أعرب الوفد عن رغبته في طرح التصحيحات الواقعية للنظر فيها. وكان التعليق الأول يتعلق بالجزء الأول من البند 5 من جدول الأعمال. فالوثيقة الثالثة المدرجة في الفقرة ليس لها علاقة بالبث. وكانتالوثيقة SCCR/27/8 عبارة عن وثيقة بشأن التقييدات والاستثناءات ولذلك يجب حذفها. وكان بهذه الفقرة عدم تناسق بين الوثيقة وتوقيت التقديم لأن الإشارة إلى الوثيقة والإشارة إلى التوقيت أو التقديم واقعة ضمن عبارة واحدة. وكان من الأفضل أن ترتبط مباشرة بتوقيت تقديم الوثيقة. وذهبت المناقشة الخاصة بالجلسة غير رسمية إلى ما وراء الورقة الفنية غير الرسمية، ولذلك سيكون من الأكثر إيجازا أن نقول بأن المناقشات استندت إلى الورقة الفنية غير الرسمية الفنية بدلا من إجرائها بشأن الورقة الفنية غير الرسمية. ومع تلك التصحيحات الواقعية، كان اقتراحه بشأن الفقرة كما يلي: تم تقديم "الوثيقة المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال، والوثيقة SCCR/27/2 Revالمقدمة إلى اللجنة الدائمة وما إلى ذلك، والوثيقة SCCR/27/6المقدمة في اللجنة الدائمة وخلافه، والورقة الفنية غير الرسمية التي أعدها لرئيس بشأن المفهوم" وتم النص على الجزء الأوسط كما كان مع حذف الجزء في الدورة العشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين للجنة الدائمة. وتشير العبارة الأخيرة إلى أن المناقشات كانت تستند إلى الأوراق الفنية غير الرسمية. وانتقل التعليق التالي إلى الفقرة الثالثة من نفس البند من جدول الأعمال. وأفاد النص الحالي بأن اللجنة وافقت على عروض الخبراء الفنيين مع التركيز على الخبراء من البلدان النامية وأقل البلدان نموا. وذكر بأنها وافقت على أنه يتعين أن يكون من بين الخبراء الفنيين الحاضرين للجلسة الإعلامية خبراء من البلدان النامية وأقل البلدان نموا. ولكي تكون العبارة أكثر موضوعية فإن الوفد يعتقد أنه سيكون من الأفضل الاستعاضة عن كلمة "مع التركيز على" بكلمة "بما في ذلك". لقد كان ذلك تصحيحا واقعيا. وفيما يتعلق بالفقرة الثانية في إطار البند 6 من جدول الأعمال، أشار الملخص إلى أمرين. الأمر الأول بشأن مزيج من الدراستين وانعكاس المزيد من المعلومات بشأن القوانين الوطنية الخاصى بالدول الأعضاء. وكان العنصر الثاني بشأن الإعداد السريع للتقرير من قبل الأمانة بما في ذلك مناقشة الدراسة بما يشمل الأسئلة والأجوبة من جانب الدول الأعضاء ومراقبيها. وقام هذا الجزء بخلط عنصرين لأن العبارة الأولى أفادت بأن الجزء الأخير من السطر الثاني يعكس المعلومات الإضافية حول المكتبات ودور المحفوظات الوطنية بشأن الاستثناءات والتقييدات التي قدمها الوفود والمراقبين بعد المناقشة. وربما كان ذلك انعكاسا في التقرير ولا يمكن تقديم المعلومات الإضافية التي ينبغي أن تنعكس في دمج الدراسة كحقيقة إلا من خلال الوفود لأنها تشير إلى قوانين وطنية. ويجب أن الجزء الأخير من العبارة الأولى: يعكس السطر الثاني تحت كلمة "و" المعلومات الإضافية عن المكتبات ودور المحفوظات الوطنية بشأن الاستثناءات والتقييدات التي انتقلت إلى الأمانة بواسطة الوفود أثناء وبعد العرض والمناقشة. ويؤدي هذا التصحيح إلى التوضيح بأن الفقرة اشتملت العنصرين. وأشار التعليق الأخير إلى الفقرة الثانية إلى الأخيرة تحت نفس البند من جدول الأعمال، أي البند 6 من جدول الأعمال. وأفادت تلك الفقرة بأن الرئيس قدم الورقة غير الرسمية التي أعدت لفائدة المكتبات ودور المحفوظات، وفي الوقت نفسه تبدي المزيد من التعليقات في الدورة المقبلة بشأن تلك الورقة. ولكي نعكس هذه الحقيقة، يمكن إضافة العبارة التالية: "سقوم الوفود بالنظر في الاقتراح في الدورة المقبلة". لقد كانت جميعها تصحيحات واقعية، والتي يرغب الوفد في إجرائها عند إعداد النسخة المنقحة من ملخص الرئيس حسب ما يراه الرئيس ويتعين إحاطة اللجنة علما بها.

259. وأفاد وفد جمهورية التشيك، متحدثا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، بأنه يحترم مسألة أنه كان ملخص الرئيس، وكان بمعنى أنه يُعتبر من وجهة نظر الاقتراحات الواقعية. وفي إطار البند (9) من جدول الأعمال، الذي كان بمثابة اختتام الدورة، أفاد بأنه لم يشعر أنه من الضروري أو المفيد بأي وسيلة إعادة المناقشات الموضوعية أو الإجرائية التي أجريت خلال الأسبوع. وكان لديه اقتراحات بشأن ثلاث فقرات، اثنان منها تعليقات والثالث تغيير واقعي. وكان الاقتراح الأول بمثابة تعليق على الفقرة (5). وذُكرت الرسوم البيانية أو الأوراق الفنية بالاسم في ملخص الرئيس الذي كان صائبا. كما أفاد بأنه عرف أن الرئيس أبلغ الجلسة العامة بالرسوم البيانية في جلسة رسمية. وسيكون من الصعب جدا الشرح أو القراءة من خلال تلك الأنواع من الرسوم البيانية في الجلسات العامة أو ضمن السجل، لذلك يود أن يتأكد من أن الرسوم البيانية الثلاثة أو الأوراق الفنية غير الرسمية كانت جزءا من تقرير الاجتماع. وكان التعليق الثاني بالإشارة إلى الفقرة (6). وتفهم الوفد بأن التحديثات الخاصة بالدراستين قد اقترحها وفد الهند بينما أشار بوجود بعض المخاوف من أن تلك التحديثات ومناقشتها

قد يؤجل المفاوضات الجوهرية، ولكنه مستعد لقبول المضي قدما مع تلك التحديثات. وكان يستخدم الفعل الماضي عمدا. وكان قادرا ولا يزال قادرا على قبول ذلك، لأنهم كانوا يناقشون وقائع ما حدث في الماضي. وكان على استعداد للمضي قدما مع لغة طلبت اللجنة من الأمانة استخدامها. وكانت هناك ملاحظة صغيرة والتي قد تكون بمثابة خطأ مطبعيا في العبارة الأخيرة التي أشارت إلى: "من خلال البث الكبلي التقليدي والبث الكبلي والمنظمات بما في ذلك في البلدان النامية وأقل البلدان نموا. كان الحرف "في" غير موجود. وفي الفقرة (7)، كان ينبغي أن يكون هناك عبارة إضافية تعكس بشكل صحيح الاتفاق حول إجراء الجلسة التي تستغرق نصف يوم المحددة بأكبر قدر من الكفاءة والإجماع على ذلك. وتم تقديم اقتراح بإعداد أسئلة محددة مسبقا ولم يتم الاعتراض على ذلك. ولذلك، اقترح إضافة عبارة في نهاية الفقرة: "واتفقت اللجنة على أن يتناول الخبراء التقنيين الأسئلة المحددة التي تقدمها الدول الأعضاء عن طريق المنسقين الإقليميين إلى الأمانة".

260. وذكر وفد باراغواي، متحدثا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية، أنه يفضل ملخص الرئيس وذلك لتجنب عملية الصياغة، والتي غالبا ما تخلق المزيد من الارتباك حول الموضوعات المختلفة. لقد بدا الملخص ذاته واقعيا. وأشار إلى بيان وفد كينيا، نيابة عن المجموعة الأفريقية، وأفاد بأن هناك العديد من الدراسات التي سيتم إجرائها بشأن البث وفي غضون يومين ونصف. واعتبر أن ذلك قد يكون أكثر من اللازم. أما بالنسبة للبث نفسه، أشار الوفد إلى أن الأمانة ربما تجري مشاورات غير رسمية وتلقي نظرة على بعض الدراسات التي يمكن النظر فيها على مدار الجلسات التالية، وذلك بهدف النظر إلى الموضوعات الجديدة. وكان أهم شيء في الملخص هو أن جميع البنود المدرجة بجدول الأعمال كانت موجودة به.

261. وعبر الرئيس عن شكره لوفد باراغواي، الذي تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وصرح بأنه من المهم إعطاء المهمة للمجموعات الإقليمية. وكان الأهم في الأمر هو إدارة الوقت بصورة حكيمة.

262. وطالب وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بالانتقال إلى التعليقات الختامية لأن هناك 25 دقيقة فقط متبقية في وقت الاجتماع. وكان سعيدا لإبقاء مداخلته حتى وقت لاحق إذا كانوا في حاجة إلى العودة إلى ملخص الرئيس.

263. وصرح وفد الهند بأن تعليقاته المتعلقة تتعلق بالتعديلات التي اقترحتها بعض المجموعات. وفي الفقرة السابعة من بند رقم 5 من بنود جدول الأعمال ، اقترح وفد جمهورية التشيك، الذي تحدث باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، جملة إضافية. لقد فهم أن الاقتراح يتعلق بموافقة اللجنة على تقديم أسئلة معينة من قبل الدول الأعضاء من خلال المنسقين الإقليميين. واقترح إذا تم تضمينها هذه الجملة سيتم تعديلها لتقول أنه يشجع الدول الأعضاء على تقديم أسئلتهم. وفي الفقرة الثالثة عشر من بند 6 من بنود جدول الأعمال تم اقتراح إضافة من قبل وفد اليابان، الذي تحدث بالنيابة عن المجموعة باء، وهو أن الوفد سيقوم بدراسة الاقتراح في الجلسة التالية. لقد كان لديه فهما مختلفا قليلا بأن الورقة غير الرسمية للرئيس قد تم التعليق عليها أثناء الجلسة أيضا، حتى لو تم ذلك من قبل قليل من الوفود ولذلك لا يمكنهم القول بأنها ستتم دراستها في الجلسة التالية كما لو كان لم يتم دراستها في الجلسة الحالية.

264. وشكر وفد الصين الرئيس على العمل الذي قام به في خلال فترة زمنية قصيرة. وقد تمكنوا من التوصل إلى ملخص، وهو ملخص الرئيس، والذي ترك انطباعا جيدا لدى الوفد. ولم يكن لدى الوفد أي اقتراحات بإدخال تعديلات. وبالنسبة للمقترحات التي قدمتها الوفود الأخرى سيقوم الوفد بالنظر إليها بصورة تتميز بالمرونة.

265. وطلب وفد كينيا، الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية، توضيحا من الرئيس فيما يتعلق بالمخاوف التي أثارها. وقام بتسجيل كافة التعليقات التي أبدتها مختلف الوفود، لكنه صرح بأنهم عندما كانوا يناقشون مسألة الدراسات قال أنه يريد وقت كافي للتدبر والتفكير بشأن المقترحات. وصرح بأنه لم يكن يعارض ولايزال لا يعارض تلك التحديثات. وكان الأمر الوحيد الذي طالب به هو تناول المخاوف التي عبر عنها. وقال أن الإيضاحات الحالية المستخدمة لم تكن مفيد في تقدم الموضوعات الثلاثة بصورة متساوية. ولم يكن ذلك ليمثل مشكلة لولا أنه تسبب في مشكلات تتعلق ما تعتبره الدول الأعضاء نطاق للتكليف ولذلك تم طرح أسئلة تتعلق بما إذا كانوا في حاجة لمناقشة هذه الموضوعات من الأصل. وفي هذا

الصدد، كانت تلك أسئلةأساسية فيما يتعلق بما يجب مناقشته بسبب حقيقة أنهم أخفقوا في الوصول إلى الهدف وقد أخفقوا بسبب تخصيص الوقت في اللجنة. لقد كان لديه مخاوف تتعلق بكيفية قيام اللجنة بتنظيم الوقت. وفي الختام، لم يكن خطأ اللجنة إذا حدث وأن لم تستطع تحقيق هدف بسبب واقع المناقشات. لقد كان لديهم ثلاث موضوعات وكان هناك الكثير الذي يجب عليهم القيام به في فترة زمنية. لقد قامت اللجنة بتحديد وقت وهذا الوقت المحدد لم يكن مناسبا للتقدم في الثلاث موضوعات بصورة متكافئة. ومع ذلك فقد كان لديهم أهداف يجب تحقيقها وقد أصبحت هذه الأهداف مصدر من مصادر الخلاف. وبهذا المعنى، فإن مسألة تخصيص الوقت كانت تمثل مصدر قلق وكان التقدم في مناقشة الموضوعات أمرا أساسيا فيما يتعلق بكيفية تحريكها للأمام. وإذا كان مفهوما للجميع بوضوح أن لديهم التزام بالسير قدما بصورة متكافئة وانه يجب أن يكونوا بنائين بالنسبة لكل موضوع فإن ذلك كان أمرا مختلفا. وفي هذا الصدد، تحتاج الدول الأعضاء لأن تتبع مبدأ النفعية. وكان مبعث القلق الرئيس هو أنه لا يريد أن يكون مسرفا. كان هذا هو الأمر الأول. أما الأمر الثاني فكان أنهم لا يريدون أن يكونوا في موقف يستوجب عليهم البدء في اتخاذ قرارات صعبة في وسط النقاشات. وكانت تلك هي الأمور التي تحتاج إلى إيضاح في اللجنة. وكانت الدول الأعضاء في حاجة إلى إتباع مبدأ النفعية وأن تقوم ما يمكن أن يكون مثمرا فيما يتعلق بتقدم سير عمل اللجنة باستخدام الموارد. ولم يكن الأمر يتعلق بملء جدول الأعمال بالبنود. إن الأمر يتعلق بوضع جدول أعمال مفيدا فيما يتعلق بدفع المناقشات للأمام. وقد اقترح أنه بمجرد الاتفاق بشأن الشروع في الدراسات، يجب عليهم الاستفادة القصوى منها. وكان يجب أن يكون لديهم برنامج لا يضع أي من الدول الأعضاء في موقف يحتم عليها اتخاذ قرارات صعبة أو البدء في الشجار حول الإجراءات. وكان التسلسل الذي اقترحه سيمثل أفضل طريقة نفعية للسير للأمام.وطالبت المجموعة إيضاحا من الرئيس حول كيفيه تعامله مع هذه المخاوف بصفة خاصة.

266. وعبر وفد البرازيل عن شكره للرئيس وهنأه وهنأ الأمانة على الملخص الممتاز الذي تم إعداده. ومن وجه نظره، لايحتاج ملخص الرئيس إلى تعديلات أو تعليقات أو أي شيء سوى تعديل الأخطاء المتعلقة بالحقائق التي قد توجد به. وفي هذا الصدد فقد كان يسعى لتحقيق الوضوح لأنه تم تقديم الكثير من التعليقات والاقتراحات. وطالب الرئيس بالتأكيد على ما إذا كان فهمه صحيحا أم لا، وانه كان هناك اقتراح بحذف وثيقة SCCR/27/8 من الفقرة الخامسة. ويبدو أن ذلك خطأ يتعلق بالحقائق ولن يمثل مشكلة. وفيما يتعلق بالفقرة العاشرة، تم تقديم العديد من الاقتراحات وكان انطباعه أنه يجب حذف كلمة "مراقبين". وإذا حدث ذلك، فإن الوفد لا يعتقد أن ذلك من الأمور التي ينصح بها. كانت كافة المعلومات والتعليقات التي تم تقديمها أثناء النقاش مع بروفيسور كينيث كروزهامة للغاية ومفيدة ويجب أخذها في الحسبان. واختتم بالقول بأن الوفد يدعم بصورة كاملة ماقيل من قبل منسقه الإقليمي، وفد باراغواي. وأكد على أن أحد الأسباب التي جعلت الملخص الممتاز لا يحتاج إلى تعديلات هو أنهم كان لديهم القنوات والآليات الصحيحة للتعامل مع الاستعدادات الخاصة بالاجتماعات القادمة والمسائل الأخرى التي تم طرحها وسوف يكون ذلك من خلال المشاورات مع المنسقين الإقليميين.

267. وعبر وفد جمهورية إيران الإسلامية عن شكره للرئيس على إعداد ملخص الرئيس. أولا، أراد توضيحا للبند 18. فقد كان فهم الوفد هو أن المصطلح يعني أنه لم يتم اعتماده من قبل اللجنة وأنه كان ملخص الرئيس وعلى مسؤوليته. ثانيا، صرح الوفد بأن قلقه بشأن تخصيص وقت مناسب وكافي حول المسائل الهامة المتعلقة بالتقييدات والاستثناءات وخاصة البند السابع المتعلق بالتقييدات والاستثناءات لفائدة بمؤسسات التعليم والبحث في الاجتماع وفي الجلسات السابقة أيضا. ولابد من تخصيص الوقت بصورة متساوية. وربما يجب تغيير ترتيب البنود على جدول الأعمال في الجلسات التالية لعلاج أوجه القصور.

268. وعبر وفد المكسيك عن تأييده لبيان وفد باراغواي، الذي تحدث باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وقد شارك في الجلسات غير الرسمية مع المنسقين الإقليميين وقال أنه يرغب في ألا يخضع ملخص الرئيس للمفاوضات. وفي هذا الصدد قام بمخاطبة المجموعات الإقليمية الأخرى والوفود مصرحا بأنه على الرغم من تفهمه لمخاوفهم فإنه يود التأكيد على أن ذلك كان الاتفاق بين كافة المجموعات الإقليمية وهم ملتزمون بهذا المنهج. وفي هذا الصدد أكد على أن ملخص الرئيس قد تضمن

معلومات وحقائق وهو ملتزم بدعم الملخص. ودعا الوفود الأخرى التي لديها مزيد من التعليقات إلى عقد مشاورات غير رسمية على سبيل المثال كما تم الاقتراح من قبل المنسقين الإقليميين.

269. وعبر وفد الجزائر عن شكره للرئيس والأمانة على إعداد الملخص. ولم يقصد الوفد أن يأخذ الكلمة لكن كانت هناك حاجة إلى بعض التوضيح للنقاش. وعبر الوفد عن دعمه الكامل والاستثنائي لما عبر عنه منسقه الإقليمي وخاصة بموجب البند 5 من جدول الأعمال الخاص بالبث. ولأن كافة الاقتراحات الخاصة بالدراسة والمراجعات الخاصة بجلسات المعلومات كانت أفكارا تم تقديمها للجلسة العامة، في هذا الوقت، فإن ملخص الرئيس أصبح في موقف، يجعله غير خاضع لأي اعتراض من ناحية محتوى هذه الأفكار لكن لم يكن هناك اتفاق. وكان هذا هو الملخص الذي قام الرئيس بتقديمه للجلسة العامة. لكن للأسف فقد ذهب الملخص أبعد من ذلك لأنه قال أن اللجنة وافقت بصورة أساسية على مراجعة الدراسة وعلى عقد جلسة معلومات. وشعر الوفد بالحاجة إلى توضيح أنه ليس في موقف حتى الآن يجعله يوافق على كلا العنصرين من عناصر برنامج العمل بدون التساؤل بشأن ضرورة مثل هذه الأنشطة. وكما قال المنسق الإقليمي، أنه يوافق مع فائدة عقد جلسة معلومات وعلى الدراسة لكنه لا يوافق على أن تتم في نفس الجلسة وفي نفس الوقت لأن ذلك سوف يقوض التوازن الذي تسعى لتحقيقه في بند البث. ولهذا السبب كان يطلب من الرئيس توضيح كيفية قيامه بالتعامل مع هذه المسألة.

270. وعبر الرئيس عن شكره لكافة الوفود على مشاركاتها. وقبل الانتقال إلى البيانات النهائية للمجموعات الإقليمية حذرهم الرئيس من أنه لن يتم النظر في كافة تعليقات الوفود لأن ذلك ليس من الممارسات الشائعة. وسوف يبلغهم بالتصحيحات المتعلقة بالحقائق والمواقف المتعلقة بالحقائق التي سيتم تضمينها. وليس من مهمته الوفاء بمتطلبات الجميع ولكنه يسعى إلى التوصل إلى توافق في الآراء وهو أمر لن يرضي الجميع في نفس الوقت. وكان الاقتراح الأول لتحسين الصياغة يرتبط بتسليم الوثائق إلى جلسات معينة من جلسات اللجنة والتي تم تقديم هذه المستندات بها. وحتى لو اعتبر هذا تحسين للصياغة فإنه لم يقبل. أما الاقتراح الثاني فقد كان يتعلق بحذف ما تم تقديمه في الجلسة السابعة والعشرين، والجلسة الثامنة والعشرين والجلسة التاسعة والعشرين من جلسات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. ولأنها حقائق ولأن لديهم سجلات لهذه الاجتماعات فقد كانوا يعرفون بالتحديد ما تم تقديمه ولذلك فهو لن يقبل هذا الحذف. وفيما يتعلق بالاقتراح الثالث الذي يتعلق باستبدال مصطلح "عقدت" بالمصطلح "مبنى على"، فإنه بالرغم من أنه قد اعترف بأنه قد يعتبر ذلك بديلا أو تحسينا للنص، لم يقبله في هذا الوقت، لأن المناقشات عقدت على أساس المستندات الفنية غير الرسمية. ويمكنهم عندئذ مناقشة ما إذا كانت مبنية على أو ما إذا ما كان قد تم الربط بينها وبين موضوعات أخرى متضمنة في المستندات أم لا. إن الخطأ في تضمين الدول النامية والدول الأقل نموا كان خطأ سوف يتم تصحيحه. وفيما يتعلق بالاقتراح الخاص بمحاولة استبدال "بالتركيز على " بمصطلح "بما يتضمن"، لأن الفقرة التي قام بعرضها على الوفود قالت أن اللجنة وافقت وطالما أن هناك اعتراض، فإن التغيير سيكون كالتالي :" خبراء فنيين مع التركيز على خبراء من الدول النامية، وهكذا." وفيما يتعلق ببند رقم 6 من بنود جدول الأعمال، كان هناك مخاوف عبرت عنها المجموعة الأفريقية. وقد أوضح الرئيس أن الفقرة المتعلقة بالخبراء الفنيين صرحت بوضوح بأن الخبراء الفنيين سوف تتم دعوتهم لجلسة معلومات في الجلسة الثلاثين للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وهذا هو ما صرح به بوضوح. وبالرغم من ذلك، فإن الفقرة السابقة التي تتعلق بتحديث الدراسات الفنية صرحت بأمر مختلف وهو أن اللجنة طلبت من الأمانة ان تحدث المعلومات وأن هذه المهمة يجب القيام بها بهدف تقديم نتائج الدراسة وتوفير فرص المناقشات الفنية في الجلسة الثلاثين. ولم يقل ذلك، كما فعل في الفقرة التالية، بأنهم سيخصصون جزء من جدول الأعمال لعرض الخبراء الفنيين. وأشار إلى حقيقة مفادها أن الأمانة ستقوم بإعداد الدراسة المحدثة من أجل توفير الفرصة لهم إذا أرادوا استخدام هذه المعلومات. ولم يكن في موقف يمكنه من تضمين عملية عرض نتائج الدراسة. وفي هذه الحالة سيأخذ الرئيس في الحسبان نصيحة وفد باراغواي الجيدة، والذي تحدث بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ونصيحة المجموعة الأفريقية المعقولة بأن يجد الرئيس والمنسقون الإقليميون طريقة لتجنب ضيق الوقت. وكان الاقتراح التالي المتعلق بالبند السادس على جدل الأعمال كان مرتبطا بالمخاوف الخاصة بمشاركة المراقبين. وأوضح الرئيس بأن مشاركة المراقبين هامة وخطيرة وتمثل تجربة غنية كما أدركوا جميعا. وفي هذا الصدد، ستقوم الأمانة بالإسراع في

إعداد جزء تقرير الاجتماع الذي يتضمن تسجيل العرض التوضيحي والمناقشة بما يتضمن مساهمات الأعضاء والمراقبين، والتي كانت غنية وقامت بإعادة إنتاج المساهمات التي تم تقديمها خلال المناقشات. وسوف يتم تعديل الفقرة السابعة أيضا كما يلي :"وافقت اللجنة على تشجيع الدول الأعضاء على تقديم أسئلة معينة لتناولها من قبل خبراء فنيين من خلال المنسقين الإقليميين إلى الأمانة". ومع الاستمرار في البند رقم 6 على جدول الأعمال، أشارت الفقرة 13 إلى أن الرئيس قام بتقديم ورقة قام بإعدادها حول الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ ولذلك فهو سيقبل حقيقة قيام الوفود بدراسة الاقتراح في الجلسة التالية.

271. وهنأ وفد باراغواي، متحدثا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ، الرئيس على الطريقة التي قام بها بتنظيم عمل اللجنة. وثمن انضباطه الذي أظهره في بداية وإنهاء الجلسات ذات الصلة. ولقد عقدوا مناقشات بناءة حول كافة بنود جدول الأعمال ورأى انهم كان لديهم مادة كافية للاستمرار في إحراز تقدم بخصوص البث والاستثناءات والتقييدات. وفيما يتعلق بجوهر المناقشات عبر عن أمله في أن تخصص الجلسة التالية مزيد من الوقت للنص الأساسي فيما يتعلق بكل موضوع. وأوصى بالاستمرار في المشاورات التي تنظمها الأمانة من أجل تبني جدول أعمال حتى لو كان ذلك بصورة مؤقتة. واعتقد أيضا أن عليهم تحديد ترتيب نظر مختلف الموضوعات ورغبوا في الاستمرار في تبني ملخص الرئيس في نهاية كل جلسة.

272. وصرح وفد جمهورية التشيك، متحدثا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، بأنه يثمن أنهم استطاعوا الاتفاق بشأن العناصر الإجرائية واللوجستية قبل الجلسة وتم الالتزام بها أثناء الجلسة. وشعرت المجموعة أثناء عملها أثناء هذا الأسبوع في مجال البث أنهم وصلوا إلى مزيد من التفاهم وبالرغم من ذلك ظلت تفضل تسجيل هذا العمل في مستندات رسمية أي في صورة مشروع معاهدة. ويود تجنب حدوث تراجع في العمل من خلال تكرار نفس الأسئلة أو طرح أسئلة مماثلة ومن خلال تكرار التفسيرات وتبادل الأمثلة. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات يمكنه ان يكرر تقديره للمناقشات الهامة التي تمت وشكر خاص للدراسة المحدثة والعرض التقديمي الخاص بها والمناقشة المفصلة التي تلت ذلك والتي عرضت نطاق كبير من الآراء ووجهات النظر. وقد ذكر عدد من الوفود أن المناقشات كانت من أكثر المناقشات الغنية في اللجنة نفسها. ويمكنهم كما يجب عليهم التعلم من تلك الملاحظات الخاصة للاستفادة بها في الجلسات المستقبلية.

273. وعبر وفد اليابان، متحدثا باسم المجموعة باء، عن شكره للرئيس على إرشاداته خلال الجلسة. ومن الأمور الجيدة التي تتعلق بالاجتماع هي أنهم استطاعوا تخصيص كثير من الوقت إلى المناقشة الموضوعية وليس للأمور الإجرائية. وفيما يتعلق بمسألة البث، استطاعوا إحراز تقدم جيد حول الجوهر في المناقشات الرسمية وذلك من أجل تحقيق الهدف المشار إليه في التفويض. وفي نفس الوقت، قاموا بعقد مناقشات جيدة للغاية بناء على دراسة بروفيسور كينيث كروز حول الاستثناءات والتقييدات الخاصة بالمكتبات ودور الحفظ. وكانت المناقشات التي تتعلق بهذه الدراسة إحدى أكثر المناقشات الموضوعية الجديرة بالاهتمام في الجلسات الحديثة للجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق الدائمة. وإذا استطاعوا الحفاظ على مناخ جيد يتعلق بالمناقشات الموضوعية يمكنهم التوصل إلى أساس لعملهم المتعلق بهذه المسائل. لقد كانت روح التعاون قوية وقد شعر بالتأثر بسبب روح التعاون والإيجابية والابتكار التي سادت عملية البحث عن حلول والتي تمكنت من استيعاب مصالح كافة الأفراد ومخاوفهم.

274. وعبر وفد كينيا، متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، عن شكره للرئيس على الطريقة الممتازة التي قادهم بها خلال الأسبوع. وعبر عن شكره لزملائه لروح التعاون التي سادت بينهم. وقد كان من الممكن التغلب على خلافاتهم ووضع عمل اللجنة قبل مصالحهم الشخصية ولذلك تمكنوا من انجاز ما أتوا إلى هذا المكان لتحقيقه. وعبرت المجموعة عن أملها في أن تتمكن أثناء الجلسة التالية للجنة من الاستمرار بهذه الروح بحيث يمكنهم إحراز تقدم فيما يتعلق بالجوهر.

275. وعبر وفد الصين عن شكره للرئيس والأمانة على الكم الكبير من العمل المفصل الذي قاموا به. وفي ظل قيادة الرئيس، كان الاجتماع فعالا ويتميز بالكفاءة. وفيما يتعلق بتحسين العمل، تم تحقيق ذلك بصورة متوازنة وخاصة في مجال حماية

هيئات البث والاستثناءات. وقد كان الموضوعات هامان وعبر عن أمله في الاستمرار في إيلائهما اهتماما كبيرا. وعبر الوفد عن شكره للوفود الأخرى لما أظهرته من نشاط ومرونة في الطريقة التي شاركت بها في المناقشات. كما قدموا معلومات هامة ويسرت مناقشات اللجنة والتحسينات التي قامت بها. وعبر الوفد عن استعداده لدعم هذا العمل واستمراره في اتخاذ موقف مرن وفعال في هذه المناقشات.

276. وعبر وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء عن شكره للرئيس على قيادته أثناء الأسبوع التي جعلتهم يحققون نتائج إيجابية. كما عبر عن شكره للأمانة على عملها الدؤوب وللمترجمين على مساهماتهم متعددة اللغات في المناقشات. كما عبر عن شكره لنائب المدير العام على بث روح جديدة من الحماس في المناقشات. كما أكد على المناخ الإيجابي والروح البناءة التي تمت فيها أنشطتهم خلال هذا الأسبوع وعبر عن أمله في أن يكون ذلك بادرة خير للعام القادم 2015.

277. وأشارت نائب المدير العام إلى أن مناقشات جيدة قد تمت واعتقدت أنهم قد أحرزوا تقدما كبيرا. وكان هناك إحساس حقيقي بوجود أهداف مشتركة. وعلموا أنهم يريدون حماية الملكية الفكرية والنفاذ إلى الملكية الفكرية وأصحاب الحقوق في العالم الرقمي الجديد. إن العالم الرقمي يتغير وهناك خطر حقيقي في فقدان الأهمية. إن ملخص الرئيس الرائع والجميل والبليغ لن يغير العالم. وكان عليهم الانتقال من ملخص الرئيس إلى عالم التطبيق. وحثهم وفد كينيا، الذي تحدث باسم المجموعة الأفريقية، على العثور على طريقة نفعية للسير للأمام وقامت هي بتأييد ذلك. وكان أخر شيء تريد رؤيته هو عدم تحقق شيء بين نهاية الجلسة وبداية الجلسة التالية في يونية والبدء من البداية مرة أخرى بخصوص نفس القضايا ونفس الجولات. لقد كانوا في حاجة إلى قرارات ملموسة حقيقية. وإلا فإن العالم التقني سوف يتحرك ويهرب وسوف يبقون هم في الخلف في ظل أطر قانونية متعددة الأطراف صارت بالية ولا تستوعب العالم الجديد. وعبرت عن شكرها لهم على عملهم الجاد وقالت أنها تتطلع للتعرف عليهم جميعا في الوقت المناسب.

278. وعبر الرئيس عن شكره لنائب المدير العام على كلماتها وعلى التأكيد على الحاجة إلى العمل بصورة بناءة بينما لازال جدول الأعمال معقدا. وعبر الرئيس عن شكره للأمانة ولفريقها المتميز على جهودهم الضخمة في محاولة الاستجابة ومحاولة العمل بسرعة وبكفاءة. وعبر الرئيس عن شكره للمترجمين على دعمهم ومساهماتهم. كما عبر عن شكره لكل وفد لأنه تعلم الكثير منهم وقال انه تشرف بالعمل معهم.

[يلي ذلك المرفق]

ملخص الرئيس

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

1. افتتح السيد مارتن موسكوسو، رئيس اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (اللجنة)، والسيدة آن لير، نائبة المدير العام المسؤولة عن قطاع الثقافة والصناعات والإبداعية، الدورة التاسعة والعشرين للجنة، ورحبا بالمشاركين. وتولت السيد ميشيل وودز (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين

2. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة SCCR/29/1 PROV.).

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد منظمات غير حكومية جديدة

3. وافقت اللجنة على اعتماد المنظمتين غير الحكوميتين المشار إليهما في مرفقات الوثيقة SCCR/29/2، وهما المعهد الكندي لحق المؤلف (CCI) و برنامج العدالة الإعلامية والملكية الفكرية لكلية الحقوق التابعة للجامعة الأمريكية بواشنطن (PIJIP).

البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الثامنة والعشرين

4. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الثامنة والعشرين (الوثيقة SCCR/28/3) بالصيغة المقترحة. ودُعيت الوفود والجهات المراقبة إلى إرسال أية تعليقات بشأن بياناتها إلى الأمانة.

البند 5 من جدول الأعمال: حماية هيئات البث

5. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/27/2 REV. وSCCR/27/6 والورقات التقنية غير الرسمية التي أعدها الرئيس بشأن *"المفاهيم"* و*"موضوع الحماية"* و*"الحقوق المزمع منحها"*، والتي تناولت هذه القضايا وقُدمت في الدورات السابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين للجنة. وأجريت مناقشات حول الورقات التقنية غير الرسمية.

6. وطلبت اللجنة من الأمانة تحديث المعلومات الواردة في ورقة المعلومات الأساسية (الوثيقة SCCR 7/8) ودراسة عام 2010 بشأن "الاتجاهات الحالية للسوق والتكنولوجيا في قطاع البث" (الوثيقة SCCR/19/12)، والمتعلقة بالتطورات التكنولوجية الراهنة في مجال البث، مع الإشارة خصوصا إلى طرق استخدام التكنولوجيات الرقمية الجديدة من قبل هيئات البث وهيئات البث الكبلي بمعناها التقليدي، بما في ذلك استخدامها في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، بغرض تقديم نتائج الدراسة وفسح المجال لإجراء مناقشات تقنية في الدورة الثلاثين للجنة.

7. وسيُدعى خبراء تقنيون، ولا سيما خبراء من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، إلى جلسة إعلامية تدوم نصف يوم في الدورة الثلاثين للجنة من أجل معالجة بعض القضايا التقنية موضع المناقشات. واتفقت اللجنة على أن تُشجَّع الدول الأعضاء على توجيه أسئلة محدّدة إلى الأمانة من خلال المنسقين الإقليميين كي يتناولها الخبراء التقنيون.

8. وسيظل هذا البند مُدرجا في جدول أعمال الدورة الثلاثين للجنة.

البند 6 من جدول الأعمال: تقييدات واستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات

9. استمعت اللجنة إلى العرض الذي قدمه الأستاذ كينيت كروز عن *الدراسة بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المكتبات ودور المحفوظات*، الواردة في الوثيقة SCCR/29/3، والتي حدّثت دراسة سابقة قُدت في عام 2008 تحمل العنوان نفسه وترد في الوثيقة SCCR/17/2. ورحبت اللجنة بالعرض وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة موسعة للأسئلة والأجوبة مع الأستاذ كروز.

10. والتمست اللجنة من الأمانة أن تتخذ، قبل الدورة القادمة، ما يلزم من ترتيبات لإعداد وثيقة تجمع بين وثيقتي الدراستين وتبلور ما قدمته الوفود من معلومات إضافية بشأن التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات على الصعيد الوطني. وستسعى اللجنة إلى تسريع إعداد جزء تقرير الاجتماع الذي يتضمن محضر العرض والمناقشة، بما في ذلك إسهامات الأعضاء والمراقبين. وستنظر الأمانة أيضا في طرق بديلة لتقديم المواد للتمكين من البحث والمقارنة، مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالموارد.

11. والوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/26/3 وSCCR/26/8 وSCCR/29/3 وSCCR/29/4.

12. واستمعت اللجنة إلى العرض الإضافي للوثيقة SCCR/26/8 المُقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية، ثمّ إلى عرض الوثيقة SCCR/29/4 المُقدمة من المجموعة الأفريقية والبرازيل وإكوادور والهند وأوروغواي.

13. وقدم الرئيس وثيقة غير رسمية أعدها حول *"الاستثناءات والتقييدات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات"*. وستنظر الوفود في هذا الاقتراح في الدورة القادمة.

14. وسيظل هذا البند مُدرجا في جدول أعمال الدورة الثلاثين للجنة.

البند 7 من جدول الأعمال: تقييدات واستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والبحث ولفائدة الأشخاص ذوي إعاقات أخرى

15. الوثيقتان المتعلقتان بهذا البند من جدول الأعمال هما SCCR/26/4 PROV. وSCCR/27/8.

16. واستمعت اللجنة إلى العرض الإضافي للوثيقة SCCR/27/8 المُقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية.

17. وسيظل هذا البند مُدرجا في جدول أعمال الدورة الثلاثين للجنة.

البند 8 من جدول الأعمال: مسائل أخرى

ملخص الرئيس

18. أحاطت اللجنة علما بمضمون هذا الملخص الذي أعده الرئيس.

البند 9 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

19. ستعقد اللجنة دورتها القادمة في الفترة من 29 يونيو إلى 3 يوليو 2015.

ANNEXE/ANNEX

LISTE DES PARTICIPANTS/LIST OF PARTICIPANTS

I. MEMBRES/MEMBERS

AFGHANISTAN

Nooruddin HASHEMI, Counselor, Permanent Mission, Geneva

Nazir Ahmad FOSHANJI, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Sithembile MTSHALI, Assistant Director, Department of International Relations and Cooperation, Pretoria

Pragashnie ADURTHY (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ALGÉRIE/ALGERIA

Lounes ABDOUN, directeur général adjoint, Office national des droits d'auteur et droits voisins (ONDA), Ministère de la culture, Alger

ALLEMAGNE/GERMANY

Kai NITSCHKE, Desk Officer, Division for Copyright and Publishing Law, Federal Ministry of Justice, Berlin

Pamela WILLE (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ANGOLA

António NZITA MBEMBA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Abdullah Bin HAMAD AL-SAADAN, Appeal Judge, Ministry of Justice, Riyadh

Ahmed Bin SULTAN SHEER, Ministry of Justice, Riyadh

Rashed ALZAHRANI, Manager, Ministry of Culture and information, Dammam

Ibrahim AL KHAMIS, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARGENTINE/ARGENTINA

Susana RINALDI (Sra.), Directora, Relaciones Internacionales, Buenos Aires

Nelson AVILA, Gerente, Departamento Legal, Buenos Aires

Martin MARIZCURRENA, Asesor, Relaciones Internacionales, Buenos Aires

María Inés RODRÍGUEZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

ARMÉNIE/ARMENIA

Kristine HAMBARYAN (Mrs.), Head, Copyright and Related Rights Department, Intellectual Property Agency, Yerevan

Armen AZIZYAN, Head, Intellectual Property Agency, Yerevan

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Andrew SAINSBURY, First Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

AUTRICHE/AUSTRIA

Günter AUER, Federal Ministry of Justice, Vienna

AZERBAÏDJAN/AZERBAIJAN

Natig ISAYEV, Head of Department, International Relations and Information Supply Department, Copyright Agency, Baku

Elchin GULIYER, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

BÉLARUS/BELARUS

Aleksei BICHURIN, Head, Collective Management Center, National Center of Intellectual Property, Minsk

Tatsiana KAVALEUSKAYA (Mrs.), Deputy Head, Department of Law and International Treaties, National Center of Intellectual Property, Minsk

Aleksandr PYTALEV, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

BELGIQUE/BELGIUM

Véronique DELFORGE (Mme.), attaché, Service affaires juridiques et internationales, Office de la propriété intellectuelle, Bruxelles

Mathias KENDE, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

BRÉSIL/BRAZIL

Marcelo DELLA NINA, Head, Intellectual Property Division, Ministry of External Relations, Brasilia

Marcos Alves DE SOUZA, Head, Intellectual Rights Department, Ministry of Culture, Brasilia

Rodrigo MENDES ARAUJO, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Cleiton SCHENKEL, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BURKINA FASO

Adama SAGNON, directeur général, Bureau burkinabé du droit d'auteur, Ministère en charge de la culture, Ouagadougou

BURUNDI

Donatien NIYUNGEKO, Director, Ministry of Youth, Sports and Culture, Bujumbura

Daniel NTAMAGIRO-KABUTO, Director, Ministry of External Relations and International Cooperation, Bujumbura

CAMBODGE/CAMBODIA

Satta SIM (Ms.), Deputy Director, Department of Copyright, Phnom Penh

CAMEROUN/CAMEROON

Emmanuel TENTCHOU, chef de la cellule des études et de la réglementation, division des affaires juridiques, Ministère des arts et de la culture, Yaoundé

CANADA

Catherine BEAUMONT (Ms.), Manager, International Negotiations, International Copyright Policy and Co-operation, Canadian Heritage, Québec

Heather ANDERSON (Ms.), Senior Advisor, Industry Canada, Ottawa

Sophie GALARNEAU (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

CHILI/CHILE

Tatiana LARREDONDA (Sra..), Consejero Legal, Departamento de Propiedad Intelectual, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago

Marcela PAIVA (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

CHINE/CHINA

ZHENG Xiangrong (Mrs.), Deputy Director, Copyright Management Department, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

HU Shuang (Ms.), Section Chief, Copyright Management Department, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

JIANG Wenjun, Deputy Director, Policy and Law Department, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

SHI Yuefeng, Attaché, Permanent Mission, Geneva

WANG Yi (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Gabriel DUQUE, Embajador, Representante Permanente Adjunto, Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

Giancarlo MARCENARO JIMÉNEZ, Director, Dirección Nacional de Derechos de Autor, Ministerio del Interior, Bogotá D.C.

Juan Camilo SARETZKI, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Catalina GAVIRIA (Sra.), Consejero Comercial, Misión Permanente, Ginebra

COSTA RICA

Luís JIMÉNEZ SANCHO, Sub-Director General del Registro Nacional, Registro Nacional de Costa Rica, Ministerio de Justicia y Gracia, San José

CÔTE D'IVOIRE

Kouakou Thierry KONAN, chef de service adjoint de la réglementation, Ministère de la culture et de la francophonie, Abidjan

Kumou MANKONGA, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

DANEMARK/DENMARK

Marie Agerlin LUND (Mrs.), Head of Section, Media and Sports, Ministry of Culture, Copenhagen

Lasse Lau NIELSEN, Head, Copyright Office, Ministry of Culture, Copenhagen

EL SALVADOR

Diana Violeta HASBUN (Sra.), Directora del Registro, Propiedad Intelectual, Centro Nacional de Registros, San Salvador

Martha Evelyn MENJIVAR CORTÉZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

ÉQUATEUR/ECUADOR

Santiago CEVALLOS MENA, Director Nacional de Derecho de Autor y Derechos Conexos, Dirección Nacional de Derecho de Autor y Derechos Conexos, Instituto Ecuatoriano de la Propiedad Intelectual (IEPI), Quito

Juan Carlos CASTRILLON JARAMILLO, Ministro, Misión Permanente, Ginebra

Pablo ESCOBAR ULLUARI, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

ESPAGNE/SPAIN

Carlos GUERVÓS MAÍLLO, Subdirección General de Propiedad Intelectual, Ministerio de Educación, Cultura y Deporte, Madrid

Carmen PAEZ SORIA (Sra.), Subdirectora Adjunta de Propiedad Intelectual, Ministerio de Educación, Cultura y Deporte, Madrid

Xavier BELLMONT ROLDÁN, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Ángela JIMÉNEZ (Sra.), Asesora, Misión Permanente, Ginebra

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Shira PERLMUTTER (Ms.), Chief Policy Officer and Director for International Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria, Virginia

Michael SHAPIRO, Senior Counsel, Copyright, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria, Virginia

Todd REVES, Attorney-Advisor, Office of Policy and External Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Molly Torsen STECH (Ms.), Senior Counsel, Policy and International Affairs Division, United States Copyright Office, Washington, D.C.

Nancy WEISS (Ms.), General Counsel, United States Institute of Museum and Library Services (IMLS), Washington, D.C.

Kristine SCHLEGELMILCH (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

Karin L. FERRITER (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

ESTONIE/ESTONIA

Veikko MONTONEN, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Azanaw TADESSE ABREHA, Minister Counsellor, Chargé d'affaires, Permanent Mission, Geneva

Yanit Abera HABTEMARIAM (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Natalia BUZOVA (Mrs.), Deputy Director, International Cooperation Department, Federal Service for Intellectual Property, Patents and Trademarks (ROSPATENT), Moscow

Ivan BLIZNETS, Rector, Russian State Academy for Intellectual Property (RGAIS), Moscow

Grigoriy IVLIEV (Ms.), State Secretary, Deputy Minister, Ministry of Culture, Moscow

Stephen KUZMENKOV, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Arsen BOGATYREV, Attaché, Permanent Mission, Geneva

FIDJI/FIJI

Nazhat Shameem KHAN, Ambassador, Permanent Representative,
Permanent Mission, Geneva

Romain SIMONA, Attaché, Permanent Mission, Geneva

FINLANDE/FINLAND

Anna VUOPALA (Ms.), Government Counsellor, Copyright, Education and Culture, Helsinki

FRANCE

Ludovic JULIÉ, chargé de mission, Bureau de la propriété intellectuelle, Ministère de la culture et de la communication, Paris

GÉORGIE/GEORGIA

Sophia MUJIRI (Ms.), Deputy Chairperson, National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Mtskheta

Eka KIPIANI (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GHANA

Alexander BEN-ACQUAAH, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Alexandros ALEXANDRIS, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Paraskevi NAKIOU (Mrs.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

GUATEMALA

Flor de María GARCÍA DIAZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

GUINÉE ÉQUATORIALE/EQUATORIAL GUINEA

José NTUTUMU NZANG, Asesor Jurídico, Consejo de Investigaciones Científicas y Tecnológicas, Presidencia del Gobierno, Malabo

Aniceto Jesús ELA COFFI, Director General de Propiedad Intellectual, Malabo

HONGRIE/HUNGARY

Peter LABODY, Head, Copyright Department, Hungarian Intellectual Property Office, Budapest

Peter MUNKACSI, Senior Adviser, Department for Competition Law, Consumer Protection and Intellectual Property, Ministry of Justice, Budapest

INDE/INDIA

Aparna Sachin SHARMA (Mrs.), Director, Copyright Division and Registrar of Copyrights, Human Resource Development, New Delhi

Vivekanandan VILLANGADUPAKKAM, Legal Expert, Nalsar University of Law, Ministry of Human Resource, Hyderabad

Alpana DUBEY (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Triyono WIBOWO, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Edi YUSUP, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Bianca Purita Constansa SIMATUPANG (Mrs.), Official Directorate of International Treaties for Economic, Social and Cultural Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Jakarta

Nina Saraswati DJAJAPRAWIRA (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Erik MANGAJAYA, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Mahmoud SADEGHI, Director General, Ministry of Science, Research and Technology, Tehran

Ladan HEYDARI (Mrs.), General Director, Legal and Intellectual Property Affairs Office, Ministry of Culture and Islamic Guidance, Tehran

Nabiollah AZAMI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Shima POURMOHAMMADIMAHOUNAKI (Mrs.), Legal Advisor, Islamic Republic of Iran Broadcasting, Tehran

IRLANDE/IRELAND

Brian WALSH, Department of Jobs, Enterprise and Innovation, Intellectual Property Unit, Dublin

Cathal LYNCH, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Eileen CROWLEY (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva

ISRAËL/ISRAEL

Tania BERG-RAFAELI (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Yotal FOGEL (Mrs.), Advisor, Permanent Mission, Geneva

Howard POLINER, Director, Department of Intellectual Property Law, Ministry of Justice, Jerusalem

ITALIE/ITALY

Vittorio RAGONESI, Expert, Intellectual Property Office, Directorate General for Mondialization and Global Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Rome

Francesca GUARIGLIA (Mrs.), Deputy Head, Intellectual Property Office, Directorate General for Mondialization and Global Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Rome

Tiberio SCHMIDLIN, Adviser, Permanent Mission of Italy, Geneva

JAPON/JAPAN

Toru SATO, Director, International Affairs Division, Agency for Cultural Affairs, Tokyo

Ryoji SOGA, Deputy Director, Intellectual Property Affairs Division, Ministry of Foreign Affairs, Tokyo

Yoshito NAKAJIMA, Deputy Director, International Affairs Division, Agency for Cultural Affairs, Tokyo

Kunihiko FUSHIMI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Yoshiaki ISHIDA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JORDANIE/JORDAN

Qais ABU FADAH, Copyright Officer, Department of National Library, Ministry of Culture, Amman

Ghadeer EL-FAYEZ, Advisor, Permanent Mission, Geneva

KENYA

Helen KOKI (Mrs.), Deputy Chief Legal Counsel, Legal Department, Kenya Copyright Board (KECOBO), Office of the Attorney General and Department of Justice, Nairobi

Timothy KALUMA, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

LETTONIE/LATVIA

Rihards GULBIS, Head, Copyright Unit, Ministry of Culture, Riga

Liena RUBENE (Ms.), Legal Adviser, Ministry of Culture, Riga

LIBÉRIA/LIBERIA

Ernest BRUCE, Officer in-Charge, Liberia Copyright Office, Monrovia

LITUANIE/LITHUANIA

Simona MARTINAVIČIŪTĖ (Mrs.), Chief Specialist, Copyright Division, Ministry of Culture, Vilnius

MALAISIE/MALAYSIA

Hidhayatul MARIKHA MOHD ZUKI (Ms.), Legal Officer and Secretary to the Copyright Tribunal, Intellectual Property Corporation, Kuala Lumpur

Syuhada ADNAN (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

MAROC/MOROCCO

Meriam KHATOURI (Mme), directrice, Etudes et du développement des Médias, Rabat

Badredine RADI, directeur, Bureau marocain du droit d’auteur (BMDA), Ministère de la communication, Rabat

Salah Eddine TAOUIS, conseiller, Mission permanente, Genève

MAURITANIE/MAURITANIA

Mohamed El MOCTAR, conseiller technique, chargé du Patrimoine culturel, Ministère de la culture et de l'artisanat, Nouakchott

MEXIQUE/MEXICO

Manuel GUERRA ZAMARRO, Director General, Instituto Nacional del Derecho de Autor (INDAUTOR), México, D.F.

Beatriz HERNÁNDEZ NARVÁEZ (Sra.), Segunda Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

Sara MANZANO MERINO (Sra.), Asesor, Misión Permanente, Ginebra

MONACO

Gilles REALINI, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

MONTÉNÉGRO/MONTENEGRO

Zorica MARIC DJORDJEVIC (Ms.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

MOZAMBIQUE

Juvenal DENGO, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Olga MUNGUAMBE (Mrs.), Commercial Counsellor, Permanent Mission, Geneva

MYANMAR

Kyaw Nyunt LWIN, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

NÉPAL/NEPAL

Babu GAUTAM, Registrar, Ministry of Culture, Tourism and Civil Aviation, Registrar's Office, Kathmandu

Lalita SILWAL (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

NORVÈGE/NORWAY

Tore Magnus BRUASET, Senior Advisor, Department of Media Policy and Copyright, Ministry of Culture, Oslo

OUZBÉKISTAN/UZBEKISTAN

Uktamjon IBRAGIMOV, Head, Department of Control of State Registration of Organizations Managing Property Rights, Agency on Intellectual Property, Tashkent

PAKISTAN

Aamar Aftab QURESHI, Acting Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Afaq AHMAD, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Saima SALEEM (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission Geneva

Syed Atif RAZA, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

PANAMA

Jannice Argelis CIGARRUISTA CHACÓN (Srta.), Directora General, Derecho de Autor, Dirección Nacional de Comercio Interior, Ministerio de Comercio e Industrias, Panama

Zoraida RODRÍGUEZ MONTENEGRO (Sra.), Representante Permanente Adjunta, Misión Permanente, Ginebra

PARAGUAY

Juan Esteban AGUIRRE ORU, Director de Relaciones, Relaciones Internacionales, Asunción

Roberto RECALDE, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Cyril VAN DER NET, Legislative Department, Security and Justice, The Hague

Richard ROEMERS, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

PHILIPPINES

Arnel TALISAYON, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Maciej DYDO, Deputy Director, Copyright Division, Department of Intellectual Property and Media, Ministry of Culture and National Heritage, Warsaw

Wojciech PIATKOWSKI, First Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL

Nuno Manuel DA SILVA GONÇALVES, Delegate, Secretary of State for Culture, Lisbon

Filipe RAMALHEIRA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE CENTRAFRICAINE/CENTRAL AFRICAN REPUBLIC
Romaric VOMITIADE, ministre, Département des arts et culture, Ministère du tourisme des arts, de la culture et de l'artisanat, Bangui

Dieu-Béni PABOUKAMADE, expert, Département des arts et culture, Ministère du tourisme des arts de la culture et de l'artisanat, Bangui

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

ROH Sunkyun, Public Prosecutor, Ministry of Justice, Seoul

RYU Miri (Ms.), Deputy Director, Ministry of Justice, Seoul

OH Ahrum (Ms.), Assistant Director, Culture and Trade Team, Copyright Bureau, Ministry of Culture, Sports and Tourism, Seoul

JU Jaram (Mrs.), Researcher, Seoul

LEE Eunbin (Ms.), Associate Judge, Criminal Division, Seoul

KIM Chahyung (Ms.), Legal Specialist, Seoul

KIM Shi-Hyeong, Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

KIM Su-Eun (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Lilia BOLOCAN (Ms.), Director General, Administration, State Agency on Intellectual Property, Chisinau

Igor MOLDOVAN, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA

KIM Myong Hyok, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Adéla FALADOVÁ (Ms.), Deputy Director, Copyright Department, Ministry of Culture, Prague

Jan WALTER, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Martin TOČÍK, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE/UNITED REPUBLIC OF TANZANIA

Doreen ANTHONY RWABUTAZA (Mrs.), Chief Executive Officer and Copyright Administrator, Copyright Society of Tanzania (COSOTA), Dar es Salaam

ROUMANIE/ROMANIA

Leonard Artur HORVATH, Director General, Copyright Office, Bucharest

Cristian Nicolae FLORESCU, Legal Adviser, Copyright Office, Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Rhian DOLEMAN (Ms.), Senior Policy Advisor, United Kingdom Intellectual Property Office (UKIPO), Newport

Robin STOUT, Deputy Director, Copyright Policy, United Kingdom Intellectual Property Office (UKIPO), Newport

Grega KUMER, Senior Policy IP Advisor, Permanent Mission, Geneva

SAINT-KITTS-ET-NEVIS/SAINT KITTS AND NEVIS

Claudette JENKINS (Mrs.), Registrar, Intellectual Property Office, Ministry of Justice and Legal Affairs, Bassetere

SÉNÉGAL/SENEGAL

Abdoul Aziz DIENG, conseiller technique, Ministère de la culture et du patrimoine, Dakar

Ndèye Fatou LO (Mme), conseillère, Mission permanente, Genève

SOUDAN/SUDAN

EL-Bashier SAHAL, Secretary-General, Protection of Copyright and Related Rights and Literary and Artistic Works Council, Ministry of Culture, Khartoum

SRI LANKA

Niel UNAMBOOWE, Deputy Solicitor General, Attorney General's Department, Presidential Secretariat, Colombo

DIlini GUNASEKERA (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

SUÈDE/SWEDEN

Henry OLSSON, Special Government Adviser, Division for Intellectual Property and Transport Law, Ministry of Justice, Stockholm

SUISSE/SWITZERLAND

Lena LEUENBERGER (Mme), conseillère juridique, Division du droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Sabrina KONRAD (Mme), conseillère juridique, Division du droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Benno FISCHER, stagiaire, division du droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

THAÏLANDE/THAILAND

Vipatboon KLAOSOONTORN (Ms.), Senior Legal Officer, Department of Intellectual Property, Copyright Office, Ministry of Commerce, Bangkok

Kajit SUKHUM, Director, Copyright Office, Department of Intellectual Property, Ministry of Commerce, Nonthaburi

TOGO

Nakpa POLO (Mme.), ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Traoré Aziz IDRISSOU, directeur général, Bureau togolais du droit d'auteur (BUTODRA), Ministère de la communication, de la culture, des arts et de la formation civique, Lomé

Longniwa LEMOU, chargé de Mission, Ministère de la communication, de la culture, des arts et de la formation civique, Lome

Essohanam PETCHEZI, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Justin SOBION, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

TUNISIE/TUNISIA

Youssef BEN BRAHIM, directeur général, Organisme tunisien des droits d'auteur et des droits voisins (OTPDA), Tunis

TURQUIE/TURKEY

Fatos ALTUNC (Mrs.), Copyright Expert, Directorate General for Copyright, Ministry of Culture and Tourism, Ankara

Yasemin ONEN (Mrs.), Assistant Expert, General Directorate, Copyright Office, Ministry of Culture and Tourism, Ankara

VIET NAM
VU Ngoc Hoan, Acting Director General, Copyright Office, Ministry of Culture, Sports and Tourism, Hanoi

YÉMEN/YEMEN

Hesham ALI ALI MOHAMMED, Deputy Minister, Intellectual Property Office Works and Intellectual Property, Ministry of Culture, Sana'a

Abdullah Mohammed BADDAH, Director General, Works and Intellectual Property Department, Ministry of Culture, Sana'a

Mohamed ALQASEMY, Third Secretary, Permanent Mission

Hussein AL-ASHWAL, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

ZAMBIE/ZAMBIA

Catherine LISHOMWA (Ms.), Chief Planner, Planning and Information, Ministry of Information and Broadcasting Services, Lusaka

Grace KASUNGAMI (Ms.), Acting Registrar of Copyright, Copyright Section, Ministry of Information and Broadcasting Services, Lusaka

ZIMBABWE

Morncliff MUDZVATANGI, Senior Examiner, Copyright Office, Ministry of Justice, Legal and Parliamentary Affairs, Intellectual Property Office, Harare

Rhoda Tafadzwa NGARANDE (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

II. OBSERVATEURS/OBSERVERS

III. DÉLÉGATIONS MEMBRES SPÉCIALES/SPECIAL MEMBER DELEGATIONS

UNION EUROPÉENNE (UE)*/EUROPEAN UNION (EU)*

Oliver HALL-ALLEN, First Counsellor, Delegation of the European Union to the United Nations Office, Geneva

Agata Anna GERBA (Ms.), Policy Officer, Copyright Unit, Directorate General Connect, European Commission, Brussels

Giorgio MONGIAT, Policy Officer, Copyright Unit, Directorate General Connect, European Commission, Brussels

IV. ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES/ INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CENTRE SUD (CS)/SOUTH CENTRE (SC)

Viviana MUNOZ TELLEZ (Mrs.), Manager, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

Carlos CORREA, Special Adviser, Trade and Intellectual Property, Geneva

Daniela GUARAS (Ms.), Intern, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

Nirmalya SYAM, Programme Officer, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

Germán VELÁSQUEZ, Special Adviser, Health and Development, Geneva

ORGANISATION AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OAPI)/AFRICAN INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (OAPI)

Solange DAO SANON (Mrs.), cadre juriste, chargée du droit d'auteur et du suivi des questions émergentes, Yaoundé

ORGANISATION DE COOPÉRATION ISLAMIQUE (OCI)/ORGANIZATION OF ISLAMIC COOPERATION (OIC)

* Sur une décision du Comité permanent, la Communauté européenne a obtenu le statut de membre sans droit de vote.
* Based on a decision of the Standing Committee, the European Community was accorded member status without a right to vote.

Abdelaziz Seif EL NASR, conseiller auprès du secrétaire général, Djeddah

ORGANISATION INTERNATIONALE DU TRAVAIL (OIT)/INTERNATIONAL LABOUR ORGANIZATION (ILO)

Oliver LIANG, Sectoral Specialist, Education, Culture, Media, Sectoral Policies Department, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Hannu WAGER, Counselor, Intellectual Property Division, Geneva

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Georges Rémi NAMEKONG, Senior Economist, Permanent Mission, Geneva

V. ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES/ NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Agence pour la protection des programmes (APP)
Didier ADDA, conseil en propriété industrielle, Paris

Alliance panafricaine des auteurs et compositeurs de musique (PACSA)/Pan-African Composers and Songwriters Alliance (PACSA)
Sam MBENDE, President, Bruxelles

Alianza de Radiodifusores Iberoamericanos para la Propiedad Intelectual (ARIPI)
José Manuel BRAVO, Miembro, Madrid
Gerardo MUÑOZ DE COTE AMESCUA, Delegado, Mexico
Andrea F. OCEGUERA (Sra.), Delegada, Zug

Association de gestion internationale collective des œuvres audiovisuelles (AGICOA)/Association for the International Collective Management of Audiovisual Works (AGICOA)
Vera CASTANHEIRA (Ms.), Head of Legal, Geneva

Association de l'industrie de l'informatique et de la communication (CCIA)/Computer & Communications Industry Association (CCIA)
Nick ASHTON-HART, Consultant-Advisor, Geneva

Association des organisations européennes d'artistes interprètes (AEPO-ARTIS)/Association of European Perfomers' Organizations (AEPO-ARTIS)
Xavier BLANC, Secretary General, Bruxelles

Association européenne des étudiants en droit (ELSA international)/European Law Students' Association (ELSA International)
Karolina KLEINA (Ms.), Head of Delegation, Brussels

Laura BRODAHL (Ms.), Delegate, Brussels
Persephone IOANNOU (Ms.), Delegate, Brussels
Adamantia KARAMANOU (Ms.), Delegate, Brussels

Asociación internacional de radiodifusión (AIR)/International Association of Broadcasting (IAB)
Carla BRITTO (Sra.), Coordinador, Montevideo
Alexandre JOBIM, Presidente, Montevideo
Nicolás NOVOA, Member, Working Group on Copyright, Montevideo

Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)
Matthias GOTTSCHALK, Observer, Zurich
Sanna WOLK (Mrs.), Co-Chair of Special Committee, Zurich

Association internationale pour le développement de la propriété intellectuelle (ADALPI)/International Society for the Development of Intellectual Property (ADALPI)
Kurt KEMPER, Founder Member, Geneva
Brigitte LINDNER (Ms.), Chair, Geneva

Association littéraire et artistique internationale (ALAI)/International Literary and Artistic Association (ALAI)
Victor NABHAN, President, Paris

Association mondiale des journaux (AMJ)/World Association of Newspapers (WAN)
Holger ROSENDAL, Head of Legal Department, Copenhagen

Canadian Copyright Institute (CCI)
Bill HARNUM

Central and Eastern European Copyright Alliance (CEECA)
Mihály FICSOR, Chairman, Budapest

Centre d'études internationales de la propriété intellectuelle (CEIPI)/Centre for International Intellectual Property Studies (CEIPI)
François CURCHOD, chargé de mission, Genolier
Oleksandr BULAYENKO, chef adjoint, Strasbourg

Centre de recherche et d'information sur le droit d'auteur (CRIC)/Copyright Research and Information Center (CRIC)
Shinichi UEHARA, Member, Graduate School of Kokushikan University, Tokyo

Centre for Internet and Society (CIS)
Nehaa CHAUDHARI (Ms.), Lawyer/ Programme Officer, New Delhi

Centre international pour le commerce et le développement durable (ICTSD)/International Center for Trade and Sustainable Development (ICTSD)
Ahmed ABDEL LATIF, Senior Programme Manager, Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva
NIthya ANAND (Ms.), Programme Assistant, Innovation and IP, Bern
Pedro ROFFE, Senior Associate, Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva

Chamber of Commerce and Industry of the Russian Federation (CCIRF)
Elena KOLOKOLOVA (Mrs.), Representative, Geneva

Chartered Institute of Library and Information Professionals (CILIP)
Barbara STRATTON, Vice-Chair and International Spokesperson, Libraries and Archives Copyright Alliance, London

Club for People with Special Needs Region of Preveza (CPSNRP)
Vasileios ANTONIADIS, Legal Advisor, Athens

Confédération internationale des éditeurs de musique (CIEM)/International Confederation of Music Publishers (ICMP)
Ger HATTON (Ms.), Director General, Brussels

Confédération internationale des sociétés d'auteurs et compositeurs (CISAC)/International Confederation of Societies of Authors and Composers (CISAC)
Leonardo DE TERLIZZI, Legal Advisor, Neuilly sur Seine
Gadi ORON, Director, Legal and Public Affairs, Paris
Werner STAUFFACHER, Permanent Delegate, Zurich

Conseil britannique du droit d'auteur (BCC)/British Copyright Council (BCC)
Andrew YEATES, Director, London

Conseil international des archives (CIA)/International Council on Archives (ICA)
Tim PADFIELD, Representative, Wiltshire

DAISY Consortium (DAISY)
Olaf MITTELSTAEDT, Implementer, Chêne-Bourg

Electronic Frontier Foundation (EFF)
Jeremy MALCOLM, Senior Global Policy Analyst, San Francisco

Electronic Information for Libraries (EIFL)
Hasmik GALSTYAN, Yerevan
Teresa HACKETT (Ms.), Programme Manager, Rome
Barbara SZCZEPANSKA (Ms.), Warsaw

Fédération européenne des sociétés de gestion collective de producteurs pour la copie privée audiovisuelle (EUROCOPYA)
Nicole LA BOUVERIE (Mme), Paris

Fédération ibéro-latino-américaine des artistes interprètes ou exécutants (FILAIE)/Ibero-Latin-American Federation of Performers (FILAIE)
Luis COBOS, Presidente, Madrid
Miguel PÉREZ SOLÍS, Asesor Jurídico de la Presidencia, Madrid
Paloma LÓPEZ (Sra.), Miembro del Comité Jurídico, Departamento Jurídico, Madrid
José Luis SEVILLANO, Presidente del Comité Técnico, Madrid

Fédération internationale de la vidéo (IFV)/International Video Federation (IVF)
Benoît MÜLLER, Legal Advisor, Brussels
Scott MARTIN, Legal Advisor, Brussels

Fédération internationale de l'industrie phonographique (IFPI)/International Federation of the Phonographic Industry (IFPI)
Eva LEHNERT-MORO (Mrs.), Senior Legal Adviser, Legal Policy, London
Lauri RECHARDT, Director, Licensing and Legal Policy, London

Fédération internationale des acteurs (FIA)/International Federation of Actors (FIA)
Dominick LUQUER, General Secretary, Brussels
ANNA-KATRINE OLSEN (Mrs.), Adviser, Copenhagen
Bjørn HØBERG-PETERSEN, Senior Legal Adviser, Copenhagen

Fédération internationale des associations de bibliothécaires et des bibliothèques (FIAB)/International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA)
Stuart HAMILTON, Director, Policy and Advocacy, The Hague
Victoria OWEN (Ms.), Chair, Copyright and other Legal Matters Committee, The Hague
Winston TABB, Sheridan Dean of University Libraries and Museums, Johns Hopkins University, Baltimore, M.D.
Harald MÜLLER, Dr. jur., Lorsch
Enrico NATALE, M.A., Geneva
Dick KAWOOYA, Columbia, S.C.
Tomas LIPINSKI, Milwaukee, W.I.

Fédération internationale des associations de producteurs de films (FIAPF)/
International Federation of Film Producers Associations (FIAPF)
Tripat Paul AGGARWAL, First Vice President, Paris
Bertrand MOULLIER, Senior Adviser, International Policy, Paris
Alex Orit SEGBEYIWA EYENGHO, Vice President, Paris
Benoît GINISTY, Director General, Paris
Denis MASLIKOV, Adviser, Paris
Reynolds MASTIN, Member of Executive Committee, Paris
Supran SEN, Member of FIAPF Executive Committee, Paris
Alexsiy SIERKOV, Adviser, Paris
Jay THOMSON, Adviser, Paris
Andrew PATERSON, Adviser, PARIS
Sanjeev SINGH, Adviser, PARIS

Fédération internationale des musiciens (FIM)/International Federation of Musicians (FIM)
Benoît M MACHUEL, General Secretary, Paris
Ravi KOTTARAKARA, Expert, Paris

Fédération internationale des organismes gérant les droits de reproduction (IFRRO)/
International Federation of Reproduction Rights Organizations (IFRRO)
Rainer JUST, President, Brussels
Veraliah BUENO (Mrs.), Communications and Information Officer, Brussels
Pierre-Olivier LESBURGUERES, Legal Assistant, Brussels
Juris BALODIS-BOLUZS, LATREPRO Lawyer, Brussels
Chantal FORGO (Mrs.), Director, Legal Affairs and International Cooperation, Ouagadougou
Anita HUSS (Mrs.), General Counsel, Brussels
Magdalena IRAIZOZ (Mrs.), General Manager, Brussels
Romain JEBLICK, LUXORR Chief Executive, Brussels
Roy KAUFMAN, Managing Director, New Ventures, Brussels
Dora MAKWINJA (Mrs.), Acting Executive Director, Copyright Administrator, Copyright Society of Malawi (COSOMA), Lilongwe
Mat PFLEGER, Managing Director, Brussels
Madeleine POW (Ms.), Manager, London
Adama SAGNON, BBDA Director General, Brussels

Antje SÖRENSEN (Mrs.), International Department, Brussels
Olav STOKKMO, Chief Executive and Secretary General, Brussels
Magdalena IRAIZOZ (Mrs.), General Manager, Brussels

German Library Association
Harald MÜLLER, Dr. Legal Adviser, Berlin

Groupement international des éditeurs scientifiques, techniques et médicaux (STM)/International Group of Scientific, Technical and Medical Publishers (STM)
Carlo SCOLLO LAVIZZARI, Attorney, Basel
André MYBURGH, Attorney, Basel

International Council of Museums (ICOM)
Rina PANTALONY (Ms.), Director, Copyright Advisory Office, Columbia University, New York

International Authors Forum (IAF)
Mats LINDBERG, Board member, Stockholm
Maureen DUFFY (Ms.), Author, London
Katie WEBB (Ms.), London

Karisma Foundation
Amalia TOLEDO HERNÁNDEZ (Ms.), Project Coordinator, Bogota

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)
James LOVE, Director, Washington, D.C.
Thirukumaran BALASUBRAMANIAM, Geneva Representative, Geneva
Manon RESS (Ms.), Director of Information Society Projects, Washington, D.C.

Latin Artis
Jose Maria MONTES, Expert, Madrid

Max-Planck Institute for Intellectual Property, Competition and Tax Law (MPI)
Kaya KÖKLÜ, Senior Research Fellow, Munich

Motion Picture Association (MPA)
Christopher MARCICH, President and Managing Director, Brussels
Katharina HEIRSEMENZEL (Ms.), Copyright Policy Counsel, Brussels

North American Broadcasters Association (NABA)
Erica REDLER (Ms.), Legal Consultant, Ottawa
Benjamin KING, Director, Government Relations, New York

Program on Information Justice and Intellectual Property (PIJIP)
Sean FLYNN, Associate Director

Scottish Council on Archives (SCA)

Society of American Archivists (SAA)
William MAHER, Professor, Urbana, Illinois

The Japan Commercial Broadcasters Association (JBA)
Mitsushi KIKUCHI, Patent Attorney, Head of Intellectual Property, Contract and Copyright Department, TV Asahi Corporation, Tokyo
Kaori KIMURA (Ms.), Manager, Copyright Department, Programming Division, Asahi Broadcasting Corporation, Osaka

Transatlantic Consumer Dialogue (TACD)
David HAMMERSTEIN, Advocate, Valencia
Ioannis NATSIS, Advocacy Officer, Brussels

Union de radiodiffusion Asie-Pacifique (ABU)/Asia-Pacific Broadcasting Union (ABU)
Premila MANVI (Ms.), Legal Officer, Kuala Lumpur
Bo YAN, Deputy Director of Copyright Management Department, Beijing
Nahoko HAYASHIDA (Ms.), Senior Manager, Copyright and Contracts Division, NHK, Tokyo
Jayalath SURANGA, Group Director, Colombo
Ichinohashi HARUYUKI, Copyright and Contracts Division, NHK, Tokyo
Bulent Husnu ORHUN, Lawyer, Ankara
Joong Ho CHO, Member, Korean Broadcasting System (KBS), Seoul

Union européenne de radio-télévision (UER)/European Broadcasting Union (EBU)
Heijo RUIJSENAARS, Head, Intellectual Property Department, Geneva

Union internationale des éditeurs (UIE)/International Publishers Association (IPA)
Youngsuk Chi, President, Geneva
Richard CHARKIN, Vice-President, Geneva
Karine PANSA (Ms.), Executive Committee
Jens BAMMEL, Secretary General, Geneva
José BORGHINO, Policy Director, Geneva
Dougal THOMSON, Director, Communications and Programmes, Geneva
Daniela MANOLE (Ms.), Member, Geneva
Brian WAFAWAROWA, Director, Pretoria

Union mondiale des aveugles (WBU)/World Blind Union (WBU)
Christopher FRIEND, Special Projects Consultant, Sightsavers International, WBU Strategic
Judith FRIEND (Mrs.), Special Projects Consultant, Sightsavers International WBU Global Right to Read Campaign Team Support Member, Sussex

Union Network International - Media and Entertainment (UNI-MEI)
Hanna HARVIMA (Mrs.), Policy Officer, Nyon

VI. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: Martín MOSCOSO (Pérou/Peru)

Secrétaire/Secretary: Michele WOODS (Mme/Ms.) (OMPI/WIPO)

VII. BUREAU INTERNATIONAL DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/ INTERNATIONAL BUREAU OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY, directeur général/Director General

Anne LEER (Mme/Ms.), Vice-directrice général, Secteur de la culture et des industries de la création/Deputy Director General, Culture and Creative Industries Sector

Michele WOODS (Mme/Ms.), directrice, Division du droit d'auteur, Secteur de la culture et des industries de la création /Director, Copyright Law Division, Culture and Creative Industries Sector

Carole CROELLA (Mme/Ms.), conseillère principale, Division du droit d'auteur, Secteur de la culture et des industries de la création/Senior Counsellor, Copyright Law Division, Culture and Creative Industries Sector

Geidy LUNG (Mme/Ms.), conseillère principale, Division du droit d'auteur, Secteur de la culture et des industries de la création/Senior Counsellor, Copyright Law Division, Culture and Creative Industries Sector

Paolo LANTERI, juriste adjoint, Division du droit d'auteur, Secteur de la culture et des industries de la création/Assistant Legal Officer, Copyright Law Division, Culture and Creative Industries Sector

Rafael FERRAZ VAZQUEZ, consultant, Division du droit d'auteur, Secteur de la culture et des industries de la création/Consultant, Copyright Law Division, Culture and Creative Industries Sector

[نهاية الوثيقة]